

تَبَصُّرَةُ الْوَاعِي
بِمَا يَخْصُّ الرُّؤْيَا والرَّائِي
وتأويل المرائي

تأليف

د. ظافر بن حسن آل جبعان

www.aljebaan.com

مركز القيس للنشر والتوزيع



ح ظافر بن حسن آل جبعان، ١٤٤٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

آل جبعان، ظافر بن حسن

تبصرة الواعي بما يخص الرؤيا والرئائي وتأويل الرئائي

ظافر بن حسن آل جبعان - ط١ - خميس مشيط، ١٤٤٢ هـ

١٦٤ ص؛ ٢٤×١٧ سم

ردمك: ٤-٥٥٣٣-٠٣-٦٠٣-٩٧٨

أ. العنوان

١- الرؤى ٢- تفسير الأحلام

١٤٤٢ / ١٢٤٤

ديوي ٣، ١٣٥

رقم الإيداع: ١٤٤٢ / ١٢٤٤

ردمك: ٤-٥٥٣٣-٠٣-٦٠٣-٩٧٨

مجموع الطبع محفوظاً

الطبعة الأولى

١٤٤٢هـ - ٢٠٢٠م

مركز القبس للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض

☎ 00966112681045

📧 @madarulqabas

✉ madarulqabas@gmail.com

🌐 www.madarulqabas.com

قال الله تعالى:

﴿كَذَلِكَ يَجْنِبُكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾

[يوسف: ٦]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المقدمة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله، وصحبه أجمعين.

أما بعد؛ فإنَّ علمَ تعبیرِ الرؤى علمٌ جليلٌ شريفٌ، أعرض عنه كثيرٌ من الناسِ في عمرة الهجمة المادية التي تشهدها الحياة المعاصرة بجميع شؤونها؛ حتى ظنَّ البعض ضربًا من ضروب الهديان، أو نوعًا من أنواع الدجل! وما كان علمُ الرؤيا والتعبير كذلك، وما ينبغي له أن يكون، بعد أن حدثنا عنه القرآن الكريم مرارًا، كما في قصة نبيِّ الله يوسف عليه السلام، وقصة أينا إبراهيم مع ابنه الذبيح.

وتعددت أحاديث رسولِ الله ﷺ التي تناولته تكرارًا، فحفلت بتنظيم أحكامه السنة النبوية، واهتمَّ به علماءها في كتبهم، فعدوا له الأبواب، كما فعل أصحاب الكتب الستة وغيرهم؛ تأكيدًا على شرف هذا العلم وعلو منزلته.

إنَّ إعراض كثيرٍ من الناس عن هذا العلم تعلُّمًا وتعليمًا ما كان ليكون إلا عندما تقاعس أهل العلم عن هذا العلم وبيانه، والتحذير ممن ولجَّه فأساء فيه وإليه!

عندما ضعُف الاهتمام بهذا العلم؛ كان من بعض المسلمين ما كان من التخبُّط فيه، والجرأة عليه، فانقسم الناس في التعامل مع الرؤى إلى أقسام:



الأوَّل: قَسْمٌ غَلا في الرُّؤْيِ وتَقْدِيرِها والاعْتِمادِ عَلَيْها، حتَّى جعلها تَشْرِيعًا يُعْمَلُ به، ولو ناقَضَ شرعَ الله ﷻ؛ كما هو حالُ بعضِ المُتصوِّفِةِ ونحوهم ممَّن يجعلُ الرُّؤْيِ والمَناماتِ مُستندًا له للعملِ، كأنَّها وحيٌّ، بل يجعلُها حُجَّةً يُستدلُّ بها كما يُستدلُّ بالكتابِ والسُّنَّةِ.

الثَّانِي: قَسْمٌ جفاهَا، ورأى أنَّ الرُّؤْيِ ضربٌ من الأوهامِ، ليس لها معنَى، فأنكرَها؛ ككثيرٍ من المعتزلة^(١)، أو أنكرَ جوانبَ منها كالرُّؤْيَا الصَّادِقةِ؛ كما يفعلُ بعضُ المادِّيِّين في عصرِنا، وفي كلِّ عصرٍ؛ كأتباعِ مدرسةِ التَّحليلِ النَّفسيِّ.

الثَّالِثُ: قَسْمٌ اتَّبَعَ المنهجَ الحَقَّ في التَّعاملِ مع الرُّؤْيِ وتعبيرِها، فلا غُلُوٌّ ولا جفَاءٌ، ولا إفراطٌ ولا تفريطٌ، فهم يَرَوْنَ أنَّها ليست وحيًّا ولا تَشْرِيعًا، كما أنَّها ليست وهماً ولا تخليطاً؛ بل منها ما هو حقٌّ، ومنها ما هو غيرُ ذلك، ولكلُّ منهما فقهٌ تعاملٍ، فهم لا يهُونون من شأنِ الرُّؤْيِ، ولا يُغالون فيها.

قال ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللهُ: (وما أمر اللهُ بأمرٍ إلَّا وللشَّيطانِ فيه نَزَعَتانِ: إمَّا إلى تَفْرِيطٍ وإِضَاعَةٍ، وإمَّا إلى إِفْرَاطٍ وِغْلُوٍّ. ودينُ اللهِ بينَ الجافيِ عنه والغاليِ فيه، والواديِ بينَ الجبليِّينَ، والهدى بينَ ضلالَتيْنِ، والوسَطُ بينَ طَرَفَينِ ذَمِيمَينِ. وكما أنَّ الجافيَ عن الأمرِ مُضَيِّعٌ له، فالغاليِ فيه مُضَيِّعٌ له. هذا بتقْصيره عن الحدِّ، وهذا بتجاوُزِ الحدِّ)^(٢).

هذا حالُ النَّاسِ مع الرُّؤْيِ وتعبيرِها عموماً. أمَّا حالُ المُعبِّرِينَ والمُؤوِّلينَ فأمرٌ آخَرٌ، فهم في تعبيريهم على أقسامٍ:

القِسْمُ الأوَّلُ: مَنْ تَسَلَّقَ سُلَّمَ التَّأْوِيلِ بغيرِ عِلْمٍ، زاعماً أنَّه إلهامٌ يُلْقِيهِ اللهُ في قلبه، ويُجرِّبه على لسانه، مُتَأَلِّياً في قوله، وجاهلاً بأصوله وأحكامه، بل قد تجدُّه لا يُقِيمُ

(١) انظر ما قاله أبو الحسن الأشعريُّ في «مقالات الإسلاميين» ٢/ ١٢٠ ط المكتبة العصرية.

(٢) «مدارج السالكين» ٣/ ٣٢٠.





أركان الإسلام، ولا يعرف القرآن! فهذا وما يأتي به: تلبس من الشيطان، وضرب من الهديان.

القسم الثاني: مَنْ هو أهل له من أهله الراسخين فيه، أو ممن فتح له فيه ممّا آتاه الله من إلهام، أو فِرَاسَةٍ، أو حِدَّةٍ في الذكاء، وحسن ربط بين الأشياء؛ فهذا يؤخذ قوله، ويصدر عنه.

القسم الثالث: مَنْ خلط بين القسمين السابقين، فعنده أثارٌ يسيرة من علم، ويعمل على ما يقع في ذهنه دون ربط له بأصل، أو صدور عن علم؛ فهذا لا يقبل منه، بل يذكر بالله ألا يقتحم عقبة التأويل، فيجر على نفسه القول بغير علم، فيضل ويضل.

ومن هذا المنطلق جاءت هذه الرسالة؛ لأرقم فيها أهم شيء فيه؛ وهو الحديث عن الرؤيا: حقيقتها ودلالاتها، وعمّا يهّم الرائي والمعبّر من أحكام وآداب ومحاذير؛ رفعا للجهل، وبيانا للحق.

❁ وقد قسّمت هذه الرسالة إلى أقسام خمسة:

القسم الأول: حقيقة الرؤيا، ودلالاتها.

القسم الثاني: الرائي؛ أحكام، وآداب، ومحاذير.

القسم الثالث: التعبير والمعبّر؛ أحكام، وآداب، ومحاذير.

القسم الرابع: رؤية الله جلّ جلاله حقيقة ودلالة.

القسم الخامس: رؤية النبي ﷺ؛ أحكام، وضوابط، وآداب، وتنبهات.

وقد قصدت بهذا التقسيم ترتيب هذا العلم الشريف في ذهن طالبيه، وتقريبه لراغبه، ووضع يده على قواعده وضوابطه وأحكامه وآدابه؛ فيكون له منطلق ينطلق



منه، وأساسٌ يَتَكَيُّ عليه في بلوغِ مُنتهَاهِ منه إليه.

وقد رَتَّبْتُ معلُومَاتِ الرِّسَالَةِ عَلَى شَكْلِ نِقَاطٍ؛ لِتَضَحِّحَ فِكْرَتُهَا، فَتَفْهَمَ فَهْمًا دَقِيقًا صَحِيحًا، وَقَدْ فَصَّلْتُ وَأَطَّلْتُ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَى تَفْصِيلٍ، وَاخْتَصَرْتُ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَى اخْتِصَارٍ.

وَفِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ لَنْ أَنْطَرِّقَ لِأَوْجِهٍ التَّأْوِيلِ، وَدَلَالَاتِ رَمُوزِ الرُّؤْيَا، إِلَّا مَا يَقْتَضِيهِ السِّيَاقُ مِنَ الْبَيَانِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الرِّسَالَةَ قَائِمَةٌ عَلَى التَّأْوِيلِ مَعَ التَّقْيِيدِ وَالضُّبْطِ، لَا عَلَى التَّفْسِيرِ وَالتَّعْبِيرِ.

وَلَا يَفُوتُنِي أَنْ أَشْكُرَ كُلَّ مَنْ نَصَحَ لِي فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ؛ سِوَاءَ قَبْلَ نَشْرِهَا أَوْ بَعْدَهُ، فَجَزَاهُمْ اللَّهُ عَنِّي وَعَنِ الْعِلْمِ خَيْرًا، وَجَعَلَ نُصَحَهُمْ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِهِمْ، وَلَا حَرَمَهُمْ أَجْرَ هَذِهِ الرِّسَالَةِ.

وَفِي الْخَتَامِ، أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ الْعَمَلَ لَهُ خَالِصًا، وَالسَّعْيَ إِلَيْهِ مَشْكُورًا، وَأَنْ يَجْعَلَ لِي وَلِوَالِدِيَّ وَلِمَشَايِخِي مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ؛ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.



القسم الأول
حقيقة الرؤيا، ودلائلها

القسم الأول حقيقة الرؤيا، ودلالاتها

إنَّ الرُّؤْيَ لها أصلٌ وحقيقةٌ ودلالةٌ، فينبغي الوقوفُ على أصلِها، ومعرفةُ حقيقتها، وما تدلُّ عليه؛ ففهمُ أصلِ الرُّؤْيِ وحقيقتها وما تدلُّ عليه ممَّا يضبطُ التَّعاملَ معها، والاستفادةُ منها استفادةً لا تُخرِجُها عن حدِّها، فلا يُبالغُ فيها إلى حدِّ الغلوِّ، ولا تهملُ فيوصلُ بها إلى حدِّ الجفاءِ.

وفي هذا القسمِ سأتي على حقيقةِ الرُّؤْيِ، وما تدلُّ عليه.

١- حقيقة ما يراه الرائي في منامه:

إنَّ ما يراه الإنسانُ في منامه من أحداثٍ ووقائعٍ وتصوراتٍ يدركُها حالَ نومِه لهُوَ حقٌّ يقعُ للإنسانِ عموماً، ولا يُنكرُه إلا مُكابِرٌ أو جاحدٌ، بغضِّ النَّظرِ عن حقيقةِ ما يراه؛ سواءً كانت صالحةً أم غيرَ ذلك، المُهمُّ أنَّها حقيقةٌ تُرى، وتختلفُ باختلافِ أحوالِها وأنواعِها. قال ابنُ خلدونَ رَحِمَهُ اللهُ في «مُقدِّمته»: (الرُّؤْيَا موجودةٌ في صِنْفِ البشريِّ على الإطلاقِ، ولا بدُّ من تعبيرِها)^(١)؛ أي: ويحتاجُ بعضهم إلى تعبيرِها.

فأصلُ الرُّؤْيَا وحقيقتها ثابتٌ بالكتابِ والسُّنَّةِ.

فأمَّا القرآنُ الكريمُ؛ فقد أنزل اللهُ سورةً كاملةً كان الحديثُ عن الرُّؤْيَا الصَّادِقَةِ وأحوالِ أصحابِها حاضرًا، وكيف أنَّها كانت بشارَةً لنبيِّ، ونذارةً لقومٍ من الهلاكِ، ونجاةً لعبدٍ، وهلاكًا لآخرٍ؛ كما قصَّ اللهُ علينا خبرَ ذلك في سورةِ يوسفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

- فكانت بشارَةً ليوسفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بعلوِّ شأنِه، وتمكينِ اللهِ له في الأرضِ.

(١) «مُقدِّمة ابن خلدون» ٢ / ٢٨١ ت شُبُوح.



- وندارةً للملِكِ وقومه من الهلاكِ بالجذبِ والقحطِ .

- وبشارةً بنجاةِ أحدِ صاحِبَيْ يوسفَ من السِّجْنِ، ولحاقِهِ بخدمةِ الملِكِ .

- وندارةً بهلاكِ الآخرِ صلْبًا .

وفي هذه السُّورةِ الكريمةِ امتَنَّ اللهُ على نبيِّه يوسفَ عليه السلام بالاجتباءِ وتعليمِهِ هذا العلمَ الجليلَ؛ ممَّا يدلُّ على أصلِهِ وحقيقتهِ المؤثِّرة؛ قال عليه السلام: ﴿وَكَذَلِكَ يَجْنِبُكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف: ٦].

وأما السُّنةُ النَّبويَّةُ؛ فقد جاءت أحاديثُ كثيرةٌ متواترةٌ تدلُّ على أنَّها حقٌّ، تقعُ للإنسانِ ويراها؛ قال عليه السلام: «الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ؛ فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ المرءُ نَفْسَهُ»^(١).

بل الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ هي جزءٌ من أجزاءِ النَّبوةِ، كما كانت للنَّبِيِّ عليه السلام في أوَّلِ مَبْعَثِهِ؛ تقولُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عائِشَةُ رضي الله عنها: «أوَّلُ ما بُدِيَ بِهِ رَسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم من الوحيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكان لا يَرى رُؤْيَا إلا جاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ»^(٢). وقال عليه السلام: «الرُّؤْيَا الحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأربَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبوةِ»^(٣).

فأهلُ الحقِّ من أهلِ السُّنةِ والجماعةِ^(٤) لا يعدُّونَ في حقيقتها قولَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم من كونِ ما يراه الإنسانُ في منامِهِ إمَّا رُؤْيَا حقٍّ من اللهِ تعالى، فيضربُ له مثلاً، أو يخلقُ له صُورًا وأحوالًا تكونُ له بشارَةً أو نذارَةً، أو ما يكونُ منها حُلْمًا تدخلُ فيه الشَّياطينُ

(١) أخرجه مسلمٌ (٢٢٦٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٤٦٧٠)، ومسلمٌ (١٦٠).

(٣) أخرجه البخاريُّ (٤٩٥٣).

(٤) قال ابنُ القيمِ رحمه الله: (فلو أُعْطِيَتِ النَّصوُصُ حَقَّها لارتَفَعَ أَكْثَرُ النَّزاعِ مِنَ العالَمِ، ولكنْ خَفِيَتِ النَّصوُصُ، وفُهِمَ منها خِلافٌ مرادِها، وانضافَ إلى ذلكِ تسليطُ الآراءِ عليها، واتِّباعُ ما تقضي به؛ فتضاعَفَ البلاءُ، وعظُمَ الجهلُ، واشتدَّتِ المحنةُ، وتفاقمَ الخطبُ! وسببُ ذلكِ كلُّه: الجهلُ بما جاء به الرِّسولُ، وبالمرادِ منه). «مِفْتاحُ دارِ السَّعادةِ» ٩٤٦/٢ ط المجمع.



بِالتَّهْوِيلِ وَالتَّحْزِينِ، فَهِيَ أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ، وَمِنْهَا مَا يُحَدِّثُ بِهِ الْمَرْءُ نَفْسَهُ فِي يَقَظَّتِهِ، فَيَرَاهُ فِي مَنَامِهِ، فَيَفْهَمُ أَنَّ مَا يَرَاهُ النَّائِمُ فِي مَنَامِهِ لَيْسَ إِلَّا رَمْزًا وَإِشَارَةً وَمَعْنَى لَطِيفًا يَحْتَاجُ إِلَى مُعَبَّرٍ يُجِيدُ فَنَّ التَّعْبِيرِ؛ لِيَكْشِفَ مَا رَمَزَتْ إِلَيْهِ تِلْكَ الرُّؤْيَا، فَيُبَيِّنُ لَهُ مِنْ أَيِّ الثَّلَاثِ هِيَ.

٢- الرُّؤْيَى وَعِلْمُ الْغَيْبِ:

إِنَّ الرُّؤْيَى دَلِيلٌ مِنَ الْأَدَلَّةِ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ الْغَيْبِ، وَأَنَّ مَا يَحْدُثُ لِلْعَبْدِ فِي عَالَمِ الْغَيْبِ أَوْ الشَّهَادَةِ هُوَ مِمَّا يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﷻ قَبْلَ حُصُولِهِ، فَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، فَإِذَا شَاءَ اللَّهُ وَقَوَّعَهُ خَلَقَهُ، وَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَى مَنْ يَقُولُ بِأَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ الْمُحْدَثَاتِ إِلَّا بَعْدَ حَدُوثِهَا، وَهُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ^(١)؛ فَمَا يُلْقِيهِ اللَّهُ فِي قَلْبِ عَبْدِهِ مِنَ الرُّؤْيَا الَّتِي تَدُلُّ عَلَى مَا سَيَحْصُلُ لَهُ فِي مُسْتَقْبَلِ أَيَّامِهِ دَلِيلٌ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ الْغَيْبِ.

فَاللَّهُ تَعَالَى عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَالرُّؤْيَى غَيْرُ مَحْسُوسَةٍ، لَكِنَّهَا مَشْهُودَةٌ، وَهِيَ قَدْرٌ قَدَّرَهُ اللَّهُ ﷻ.

٣- تَعْرِيفُ الرُّؤْيَا:

الرُّؤْيَا لُغَةً: كَلِمَةٌ مُفْرَدَةٌ، وَجَمْعُهَا رُؤْيَى؛ وَهِيَ: مَا يَرَاهُ الْإِنْسَانُ فِي مَنَامِهِ. وَأَمَّا اصْطِلَاحًا؛ فَقَدْ اخْتَلَفَ فِي ضَبْطِ تَعْرِيفِهَا بِسَبَبِ اخْتِلَافِ مُعْتَقَدَاتِ وَتَوَجُّهَاتِ مُعْرِفِيهَا^(٢). وَلَنْ نَأْتِيَ هُنَا عَلَى تَعَارِيفِهِمْ؛ لِأَنَّهَا لَا تَعْنِينَا؛ بَلِ الَّذِي يَعْنِينَا هُوَ مَا عَرَّفَهَا بِهِ أَهْلُ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، فَهَمُ أَهْلُ الْحَقِّ وَالْإِصَابَةِ.

(١) أَي: حَادِثٌ، كَخَلَاةِ الْقَدَرِيَّةِ.

(٢) قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: (قَالَ الْمَازَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَثُرَ كَلَامُ النَّاسِ فِي حَقِيقَةِ الرُّؤْيَا، وَقَالَ فِيهَا غَيْرُ الْإِسْلَامِيِّينَ أَقَاوِيلَ كَثِيرَةً مُنْكَرَةً؛ لِأَنَّهُمْ حَاوَلُوا الْوُقُوفَ عَلَى حَقَائِقَ لَا تُدْرِكُ بِالْعَقْلِ، وَلَا يَقُومُ عَلَيْهَا بَرَهَانٌ، وَهُمْ لَا يُصَدِّقُونَ بِالسَّمْعِ؛ فَاضْطَرَبَتْ أَقْوَالُهُمْ). «فَتْحُ الْبَارِي» ١٢ / ٣٥٣. وَصَدَّقَ رَحِمَهُ اللَّهُ.



قال القاضي أبو بكر بن العربي رَحِمَهُ اللهُ: (الرُّؤْيَا إدْرَاكَاتٌ عَلَّقَهَا اللهُ تَعَالَى فِي قَلْبِ الْعَبْدِ عَلَى يَدَيْ مَلَكٍ أَوْ شَيْطَانٍ؛ إمَّا بِأَسْمَائِهَا - أي حَقِيقَتِهَا - وإمَّا بِكُنَاهَا - أي بِعِبَارَاتِهَا - وإمَّا تَخْلِيْطًا، وَنَظِيْرُهَا فِي الْيَقْظَةِ الْخَوَاطِرُ؛ فَإِنَّهَا قَدْ تَأْتِي عَلَى نَسَقٍ فِي قِصَّةٍ، وَقَدْ تَأْتِي مُسْتَرَسِلَةً غَيْرَ مُحْصَلَةٍ) (١).

وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: (الرُّؤْيَا أمْثَالٌ مَضْرُوبَةٌ، يَضْرِبُهَا الْمَلَكُ الَّذِي قَدْ وَكَّلَهُ اللهُ بِالرُّؤْيَا؛ لِيَسْتَدِلَّ الرَّائِي بِمَا ضُرِبَ لَهُ مِنَ الْمَثَلِ عَلَى نَظِيْرِهِ، وَيَعْبُرَ مِنْهُ عَلَى شَبَهِهِ) (٢).

وهذا التعريف الأقرب أنه تعريف للرؤيا الصالحة، أو الصادقة المحتملة للبشارة أو النذارة، ولا يشمل الحلم وحديث النفس.

ومما سبق يمكن تلخيص تعريفها بأنها: ما يراه الرائي وقت منامه عند تجرد روجه عن بدنه من أمثال واعتقادات، وصور وأحداث، ودلائل وإشارات، لا يتحكم ذهنه وعقله في أحداثها، وتكون بواسطة ملك أو شيطان، أو ما يحدث الإنسان به نفسه.

٤- وقت حدوث الرؤيا:

تحدث الرؤيا للنائم حين لا يشعر بمن حوله مطلقًا، أو يشعر بهم لكنه لا يتحكم فيما يرى. أمّا ما يذكر بعضهم من أن الرؤى لا تحدث إلا عند الاستغراق الشديد في النوم؛ فالواقع يردّه.

وأما ما يُسمّى بـ(أحلام اليقظة)، وما يتبعها من التفكير والتخيّلات التي يتدخل الذهن في أحداثها وتحليلها؛ فليست من الرؤى، ولا تدخل في باب التّأويل.

(١) «فتح الباري» ٣٥٢/١٢.

(٢) «أعلام الموقعين» ٣٨٦/١ ط المجمع.



٥- الرُّؤْيَا وتَعَلُّقُهَا بِالرُّوْحِ:

الرُّوْحُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَهَا تَعَلُّقٌ بِالْجَسَدِ فِي خَمْسِ حَالَاتٍ مُتَّغَايِرَةٍ
الْأَحْكَامِ (١):

الحَالَةُ الْأُولَى: تَعَلُّقُ الرُّوْحِ بِالْجَسَدِ فِي بَطْنِ الْأُمِّ عِنْدَمَا يَكُونُ جَنِينًا.

الحَالَةُ الثَّانِيَّةُ: تَعَلُّقُ الرُّوْحِ بِالْجَسَدِ بَعْدَ خُرُوجِهِ إِلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فِي حَالِ الْيَقْظَةِ.

الحَالَةُ الثَّلَاثَةُ: تَعَلُّقُ الرُّوْحِ بِالْجَسَدِ فِي حَالَةِ النَّوْمِ، وَهَذَا التَّعَلُّقُ بِالْجَسَدِ
تَعَلُّقٌ مِنْ وَجْهِهِ، وَمُفَارَقَةٌ مِنْ وَجْهِهِ.

الحَالَةُ الرَّابِعَةُ: تَعَلُّقُهَا بِالْجَسَدِ فِي الْبَرْزَخِ، فَإِنَّهَا وَإِنْ فَارَقَتْهُ وَتَجَرَّدَتْ عَنْهُ، لَمْ
تُفَارِقْهُ فِرَاقًا كَلِيًّا بَحِيثٌ لَا يَبْقَى لَهَا إِلَيْهِ التَّفَاتُ الْبَتَّةَ؛ بَلْ تَعُودُ إِلَيْهِ، فَلَا يُوصَفُ
بِأَنَّهُ حَيٌّ حَيَاةً دُنْيَوِيَّةً مُسْتَقَرَّةً، بَلْ رُوحُهُ مُتَعَلِّقَةٌ بِجَسَدِهِ بِكَيْفِيَّةٍ أضعفَ مِمَّا هِيَ
عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا؛ وَلِذَلِكَ لَا يُدْرِكُهَا النَّاسُ.

الحَالَةُ الْخَامِسَةُ: تَعَلُّقُهَا بِهِ يَوْمَ الْبَعْثِ، وَهُوَ أَكْمَلُ أَنْوَاعِ تَعَلُّقِهَا بِالْبَدَنِ، وَلَا
نَسْبَةَ لَهُ بِمَا قَبْلَهُ مِنْ أَنْوَاعِ التَّعَلُّقِ؛ إِذْ هُوَ تَعَلُّقٌ لَا يَقْبَلُ الْبَدَنُ مَعَهُ مَوْتًا وَلَا نَوْمًا
وَلَا فِسَادًا، فَالنَّوْمُ أَخُو الْمَوْتِ، وَلَا يَنَامُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؛ وَلِهَذَا يَكُونُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ
أَتَمُّ النَّعِيمِ، وَلِأَهْلِ النَّارِ أَشَدُّ الْعَذَابِ.

وَالَّذِي يَهْمُنَا هُنَا هُوَ الْحَالَةُ الثَّلَاثَةُ؛ وَهِيَ حَالُ تَعَلُّقِ الرُّوْحِ بِالْجَسَدِ حَالِ
النَّوْمِ، وَهُوَ تَعَلُّقٌ مِنْ وَجْهِهِ وَمُفَارَقَةٌ مِنْ وَجْهِهِ؛ لِأَنَّ النَّائِمَ لَيْسَ مَيِّتًا حَقِيقَةً، وَلَيْسَ
بِحَيٍّ حَقِيقَةً؛ فَهُوَ مَيِّتٌ مِنْ وَجْهِهِ؛ لِذَا لَا يَشْعُرُ بِمَنْ حَوْلَهُ، وَقَدْ يَطْوُلُ بِهِ النَّوْمُ،
فَيَسْتَيْقِظُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ كَمِ نَامٍ، وَحَيٌّ مِنْ وَجْهِهِ آخَرَ؛ فَإِنَّهُ إِذَا أُوقِظَ اسْتَيْقِظَ؛ وَلِذَا

(١) انظر: «الرُّوْحُ» لابن القَيِّم ص ١٨٥، و«شرح العقيدة الطَّحَاوِيَّة» لابن أبي العزِّ ٢/٥٨٧-٥٧٩،
و«الرُّوْيُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالْمُخَالِفِينَ» لسَهْلِ الْعَتِيْبِيِّ ص ٨٣-٩٢.



فما ينال الإنسان في هذه الدنيا حال النوم مُنصَبُّ على الرُّوحِ والبدنُ تبعٌ، فبينما كانت الرُّوحُ حال اليقظة تابعةً للبدنِ محكومةً به؛ فقد صار البدنُ زمنَ النَّومِ تابعاً للرُّوحِ محكوماً بها.

قال ابنُ القَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ واصفاً الصِّلةَ بينَ الرُّوحِ والجسدِ حالَ النَّومِ: (فإنَّ ما يُنَعَّمُ به [النَّائم] أو يُعَذَّبُ في نومِهِ، يجري على رُوحِهِ أصلاً، والبدنُ تبعٌ له، وقد يقوى حتَّى يُؤثِّرَ في البدنِ تأثيراً مُشاهداً؛ فيرى النَّائمُ في نومِهِ أَنَّهُ ضُرب، فيُصْبِحُ، وأثرُ الضَّرْبِ في جسمِهِ! ويرى أَنَّهُ قد أكل أو شرب، فيستيقظُ، وهو يجدُ أثرَ الطَّعامِ والشَّرابِ فيهِ، ويذهبُ عنه الجوعُ والظَّمأُ!

وأعجبُ من ذلك: أَنَّكَ ترى النَّائمَ يقومُ في نومِهِ، ويضربُ، ويبيطُشُ، ويُدافعُ، كأنَّه يقظانُ، وهو نائمٌ لا شعورَ له بشيءٍ من ذلك! وذلك أَنَّ الحُكْمَ لَمَّا جرى على الرُّوحِ؛ استعانت بالبدنِ من خارجه، ولو دخلت فيه لَاسْتَيْقَظَ وَأَحَسَّ^(١).

وعليه، فعندَ النَّومِ تسرحُ الرُّوحُ في ملكوتِ اللهِ، فتَنفَكُ عن الجسدِ جزئياً، فتَحْصُلُ الرُّؤْيُ، وتقعُ الدَّلَائِلُ والإشاراتُ، والاعتقاداتُ والأمثالُ، فالرُّوحُ المُرسَلَةُ هي الَّتِي تأتي بالمُبَشِّراتِ والنَّذاراتِ، وهي الَّتِي تَلَقُّ الأخبارَ، وتلتقي بالأحياءِ والأمواتِ، وهي الَّتِي ترى النعيمَ والعذابَ، هذا كُلُّهُ مع اتِّصالٍ لطيفٍ بالبدنِ، لا يعلمُهُ إلا اللهُ أَحْسَنُ الخالقينِ.

وعلى هذا، فالنَّاسُ في الرُّؤْيَا الَّتِي تأتي بها الرُّوحُ على درجاتٍ ثلاثٍ:

(الأولى): الأنبياءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فرؤاهم كُلُّها صادقةٌ، وقد يقعُ فيها ما يحتاجُ

إلى تأويلٍ.

(١) «الرُّوح» ص ١٨٦.



الثَّانِيَةُ: الصَّالِحُونَ، والغالبُ في رُؤَاهِم الصَّدُقُ، وقد يقعُ فيها ما لا يحتاجُ إلى تَأْوِيلٍ.

الثَّالِثَةُ: ما عداهم، فيقعُ في رُؤَاهِم الصَّدُقُ والأضغاثُ، وهم ثلاثةُ أصنافٍ:

أ- **مَسْتَوْرُونَ،** فالغالبُ في رُؤَاهِم استواءُ الحالِ.

ب- **فَسَقَةٌ،** فالغالبُ في رُؤَاهِم الأحلامُ والأضغاثُ، ويقلُّ فيها الصَّدُقُ.

ج- **كُفَّارٌ،** فالغالبُ في رُؤَاهِم نُدْرَةُ الصَّدِقِ^(١).

٦- الرُّؤْيَى غَيْرَ رُؤْيَا الأنبياءِ لا يُبْنَى عليها أحكامُ شرعيَّة:

إنَّ رُؤْيَا غيرِ الأنبياءِ ليست مصدرًا للتَّلَقِّي والتَّشريعِ، فلا يُباحُ بها مكروهٌ ولا مُحرَّمٌ، ولا يجبُ بها مُباحٌ ولا مندوبٌ؛ إذ محلُّ الأحكامِ الشرعيَّةِ الكتابُ والسُّنَّةُ والإجماعُ، وأمَّا الرُّؤْيَى فليست محلًّا لذلك، فالرُّؤْيَا الحقُّ لا تُخالفُ الشرعَ؛ إذ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ وتشريعُ الأحكامِ مصدرُهما من الله ﷻ، فهما خرَجَا من مُشكاةٍ واحدةٍ، فكيف لهما أن يَخْتلِفا؟!

فكُلُّ ما يراه الإنسانُ في منامِهِ مُخالفًا للشرعيَّةِ؛ فلا اعتبارَ له بالكُلِّيَّةِ، مهما ادَّعَى فيه من الرُّؤْيَى، ومهما كان الَّذي جاء في المنامِ، فإنَّ الشَّيْطَانَ قد يَتَلَبَّسُ بأشخاصِ الصَّالِحِينَ، والشرعُ حاكمٌ على كلِّ تصرُّفاتِ الإنسانِ وأشياءِهِ في اليقظةِ وفي المنامِ.

قال ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللهُ: (رُؤْيَا الأنبياءِ - عليهم السَّلامُ - وحيٌّ، فإنَّها معصومةٌ من الشَّيْطَانَ، وهذا باتِّفاقِ الأُمَّةِ؛ ولهذا أقدَمَ الخليلُ ﷺ على ذبحِ إسماعيلَ بالرُّؤْيَا. وأمَّا رُؤْيَا غيرِهِم؛ فتعرَّضَ على الوحيِ الصَّريحِ، فإن وافقته، وإلَّا لم يُعملَ بها.

(١) «الفروق» للقرافي ٤ / ٤١١.



فإن قيل: فما تقولون إذا كانت رؤيا صادقة، أو تَوَاطَأَتْ؟

قلنا: متى كانت كذلك؛ استحَالَ مُخَالَفَتُهَا للوحي، بل لا تكونُ إِلَّا مُطَابِقَةً له، مُنْبَهَةً عليه، أو مُنْبَهَةً على اندراجِ قِضِيَّةٍ خَاصَّةٍ في حكمه، لم يعرفِ الرَّائِي اندراجَهَا فيه، فَيُنَبِّهُ بالرُّؤْيَا على ذلك.

وَمَنْ أَرَادَ أَنْ تَصَدَّقَ رُؤْيَا؛ فَلْيَتَحَرَّ الصَّدَقَ، وَأَكَلَ الحَلَالَ، وَالمَحَافِظَةَ على الأَمْرِ والنَّهْيِ، وَلْيَنَمْ على طَهَارَةٍ كَامِلَةٍ مُسْتَقْبَلِ القِبْلَةِ، وَيَذْكُرِ اللهَ حَتَّى تَغْلِبَهُ عَيْنَاهُ؛ فَإِنَّ رُؤْيَاهُ لَا تَكَادُ تَكْذِبُ البَتَّةَ^(١).

وقال الإمام الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِيمَنْ هَذَا حاله: (وَرُبَّمَا قَالَ بَعْضُهُمْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ لِي كَذَا، وَأَمَرَنِي بِكَذَا. فَيَعْمَلُ بِهَا وَيَتْرِكُ بِهَا مُعْرِضًا عَنِ الحُدُودِ المَوْضُوعَةِ فِي الشَّرِيعَةِ، وَهُوَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الرُّؤْيَا مِنْ غَيْرِ الأنبياءِ لَا يُحَكِّمُ بِهَا شَرعًا على حالٍ، إِلَّا أَنْ نَعْرِضَهَا على ما فِي أَيْدِينَا مِنَ الأحكامِ الشَّرْعِيَّةِ، فَإِنْ سَوَّغَتْهَا عُمَلًا بِمُقْتَضَاهَا، وَإِلَّا وَجِبَ تَرْكُهَا والإِعْرَاضُ عَنْهَا... إلَى أَنْ قَالَ: (فَلَا يَسْتَدِلُّ بالرُّؤْيَا فِي الأحكامِ إِلَّا ضَعِيفُ المُنَّةِ)^(٢)؛ أَي: ضَعِيفُ القُوَّةِ.

لكن قد يجوزُ العملُ بالرُّؤْيَا فِي التَّرْجِيحِ بَيْنَ الأدلَّةِ عِنْدَ التَّعَارُضِ، وَعَدَمِ إمكانِ الجَمْعِ؛ وَكَذَلِكَ يُسْتَأْنَسُ بِهَا إِذَا اخْتَلَفَتِ الأقوالُ على العامِّيِّ فِي الفَتْوَى، وَتَحْيِيرِ فِيهَا، ثُمَّ رَأَى رُؤْيَا تُرْجِّحُ أَحَدَهَا، فَلَا مَانِعَ حَيْثُذِ مِنَ الأَخْذِ بِهَا؛ فَمِثْلُ هَذِهِ لَيْسَ فِيهَا حَكْمٌ شَرْعِيٌّ جَدِيدٌ، إِنَّمَا هُوَ اخْتِيَارٌ بَيْنَ حَكْمِ مَوْجُودٍ وَآخَرَ، قَدْ يُجْرِي اللهُ بِحِكْمَتِهِ دَلالَةَ عِبْدِهِ على ما يَنْفَعُهُ فِي أَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَا، بِمَا يُلْقِيهِ فِي قَلْبِهِ مِنْ رُؤْيَا فِي مَنامِهِ، تُرْجِّحُ لَهُ ما تَرَدَّدَ فِيهِ.

(١) «مدارج السَّالِكِينَ» ١/ ٨٣.

(٢) «الاعتصام» ٢/ ٩٣، ٩٨ ط دار ابن الجوزي.



وَمِنَ النَّمَازِجِ لِلْعَمَلِ بِالرُّؤْيَا: ما جاء عند ابن أبي شيبة^(١) أن قاضيًا ولَّاه عمرُ ابنُ الخطَّابِ رضي الله عنه، فقال: يا أمير المؤمنين، رأيتُ رؤْيَا أَفْطَعْتَنِي. قال: ما هي؟ قال: رأيتُ الشَّمْسَ والقَمَرَ يَقْتَتِلَانِ، والنُّجُومَ مَعَهُمَا نِصْفَيْنِ. قال: فمَعَ أَيِّهِمَا كُنْتَ؟ قال: مَعَ القَمَرِ عَلَى الشَّمْسِ. فقال عمرُ: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتٍ لِّفَحْوَناً آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾، قال: فأنطَلِقُ فوالله لا تعملُ لي عملاً أبداً.

فهذا أمير المرمين عمرُ رضي الله عنه جعل هذه الرؤيا ميزاناً للتَّرجيحِ بين بقاءِ هذا القاضي وعزله، وذلك أن الشَّمْسَ باقيةٌ ونورها أقوى، وأثرها في النَّاسِ أنفعُ، بخلافِ القَمَرِ.

وَمِنَ النَّمَازِجِ أَيضاً: ما جاء عن إمامِ المالِكِيَّةِ سَخْنُونَ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قال: نَزَلْنَا بِمَسْجِدٍ بَعْضِ مَدَائِنِ الحِجَازِ، فَنِمْنَا، فَانْتَبَهَ ابْنُ القَاسِمِ مَذْعُورًا، فَقال لي: يا أبا سعيدٍ، رأيتُ السَّاعَةَ كَأَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَيْنَا مِنْ بابِ هَذَا المَسْجِدِ، وَمَعَهُ طَبَقٌ مُغَطَّى وفيه رَأْسُ خِنْزِيرٍ! أَسْأَلُ اللهُ خَيْرَها. فَمَا لَبِثْنَا حَتَّى أَقْبَلَ رَجُلٌ مَعَهُ طَبَقٌ مُغَطَّى بِمَنْدِيلٍ، وفيه رُطْبٌ مِنْ تَمَرٍ تَلِكِ القَرِيَّةِ، فَجَعَلَهُ بَيْنَ يَدَيِ ابْنِ القَاسِمِ، وَابْنَ القَاسِمِ هَذَا مِنْ أُمَّةِ المَالِكِيَّةِ، وَقَالَ: كُلْ. قال: ما إلى ذلك من سبيلٍ. يعني: لا يمكنُ. قال: فَأَعْطَاهُ أَصْحَابُكَ. قال: أنا لا آكُلُهُ، أُعْطِيهِ غَيْرِي؟! فَانصَرَفَ الرَّجُلُ، فَقال لي ابنُ القَاسِمِ: هَذَا تَأْوِيلُ الرُّؤْيَا، وَكان يُقالُ: إِنَّ تَلِكِ القَرِيَّةَ أَكْثَرُها وَقَفٌ فغُصِبَتْ^(٢).

فهذا سَخْنُونَ رَحِمَهُ اللهُ عَمِلَ بِالرُّؤْيَا، فامْتَنَعَ هُوَ وَصاحِبُهُ مِنْ أَكْلِ الرُّطْبِ احتياطًا وورعًا، بسببِ تَلِكِ الرُّؤْيَا.

(١) «المصنّف» ١١ / ٧٤.

(٢) «سِيرَ أعلام النُّبَلَاءِ» ٧ / ٢٥٩.



٧- دلالة الرؤيا:

إِنَّ كُلَّ مَا يَرَاهُ الرَّائِي فِي مَنَامِهِ يَدُلُّ فِي الغَالِبِ عَلَى شَيْءٍ مَا، وَهَذَا الشَّيْءُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ عِدَّةِ عَوَامِلٍ مُؤَثِّرَةٍ فِيهِ، مِنْ حَيْثُ الرَّائِي وَالْمَرئِي، فمَعْرِفَةُ دِلَالَةِ الرُّؤْيَا مِمَّا يُوجِبُ التَّفْرِيقَ بَيْنَهَا، وَمِنْ ثَمَّ التَّعَامُلَ مَعَهَا.

فَالرُّؤْيَى الصَّادِقَةُ تَدُلُّ عَلَى شَيْءٍ، وَهَذَا الشَّيْءُ يُنْبَغِي التَّعَامُلَ مَعَهُ بِمَا يَقْتَضِيهِ الحَالُ أَوِ المَالُ، وَيَكُونُ مُنْضَبِطًا بِضَوَابِطِ الشَّرِيعَةِ، وَكَذَا الحُلْمُ، وَمِثْلُهُ حَدِيثُ النَّفْسِ. قَالَ ابْنُ القَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ: (وَالرُّؤْيَا كَالكُشُوفِ؛ مِنْهَا رَحْمَانِيٌّ، وَمِنْهَا نَفْسَانِيٌّ، وَمِنْهَا شَيْطَانِيٌّ) (١).

فَالرُّؤْيَى لَا تَخْرُجُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: إِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنَ اللهِ تَعَالَى، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنْ قِبَلِ حَدِيثِ النَّفْسِ. دَلٌّ لِهَذِهِ الأنْوَاعِ مَا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ؛ فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللهِ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ المَرْءَ نَفْسَهُ؛ فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ» (٢).

وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: مِنْهَا أَهْوَائِلٌ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزَنَ بِهَا ابْنُ آدَمَ، وَمِنْهَا مَا يُهْمُّ بِهِ الرَّجُلُ فِي يَقْظَتِهِ فَيَرَاهُ فِي مَنَامِهِ، وَمِنْهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ» (٣).

وَبَيَانُ هَذِهِ الأنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ فِيَمَا يَأْتِي:

النُّوعُ الأوَّلُ: رُؤْيَا مِنَ اللهِ تَعَالَى، وَهِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، أَوِ الصَّادِقَةُ، أَوْ

(١) «مدارج السالكين» ١ / ٨٢.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٦٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٩٠٧).



الحسنة، وقد عدها النبي ﷺ جزءاً من أجزاء النبوة، فالإنسان يرى فيها ما يحبُّ، وتكونُ إمَّا بشارَةً له بخيرٍ، أو نذارَةً له وتنبهًا، أو تكونُ دلالةً وإرشادًا. قال الإمام السَّعْدِي رَحِمَهُ اللهُ: (وَأَمَّا الرُّؤْيَا الصَّحِيحَةُ؛ فَهِيَ إِلهَامَاتٌ يُلهِمُهَا اللهُ لِلرُّوحِ عِنْدَ تَجَرُّدِهَا عَنِ البَدَنِ وَقَتَ النَّوْمِ، أَوْ أَمْثَالُ مَضْرُوبَةٍ يُضْرِبُهَا المَلَكُ لِلإنْسَانِ لِيَفْهَمَ بِهَا مَا يُنَاسِبُهَا، وَقَدْ يَرَى الشَّيْءَ عَلَى حَقِيقَتِهِ وَيَكُونُ تَعْبِيرُهُ هُوَ مَا رَأَاهُ فِي مَنَامِهِ) (١).

وَيُسْتَحَبُّ لِمَنْ يَرَى رُؤْيَا صَالِحَةً أَمْوَرٌ؛ مِنْهَا:

أ- أَنْ يَحْمَدَ اللهُ ﷻ عَلَيْهَا؛ قَالَ ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا؛ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللهِ، فَلْيَحْمَدِ اللهُ عَلَيْهَا» (٢).

ب- أَنْ يَسْتَبْشِرَ بِهَا؛ قَالَ ﷺ: «إِن رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُبَشِّرْ» (٣).

ج- أَنْ لَا يُخْبِرَ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ؛ قَالَ ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ؛ فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ» (٤).

د- أَنْ يُفَسِّرَهَا إِنْ كَانَتْ تَحْتَاجُ لِذَلِكَ، وَيَكُونُ التَّوَيْلُ عِنْدَ عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا تُقْصِ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ» (٥).

النَّوْعُ الثَّانِي: رُؤْيَا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَيُطَلَّقُ عَلَيْهَا: «الحُلْمُ» (٦)؛ وَهَذِهِ الرُّؤْيَا يَأْتِي

(١) «فوائد مُسْتَنْبَطَةٌ مِنْ قِصَّةِ يَوْسُفَ عَليهِ السَّلَامُ» ص ١٤.

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٣١١٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦١) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٦٩٨٥)، (٧٠٤٥) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٣١١٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦١) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٥) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٢٨٠)، وَالدَّارِمِيُّ ١٦٩/٢ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٦) قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ رَحِمَهُ اللهُ: (الرُّؤْيَا وَالحُلْمُ عِبَارَةٌ عَمَّا يَرَاهُ النَّائِمُ فِي نَوْمِهِ مِنَ الأَشْيَاءِ، لَكِنْ غَلَبَتْ الرُّؤْيَا عَلَى مَا يَرَاهُ مِنَ الخَيْرِ وَالشَّيْءِ الحَسَنِ، وَغَلَبَ الحُلْمُ عَلَى مَا يَرَاهُ مِنَ الشَّرِّ وَالقُبُوحِ). =



الشَّيْطَانُ فِيهَا بِمَا يَحْزُنُ الْمُؤْمِنَ وَيُخِيفُهُ، وَيُدْخِلُ عَلَيْهِ الْهَمَّ وَالْغَمَّ، فَيَضْرِبُ لَهُ الْأَمْثَالَ الْمَكْرُوهَةَ الْكَاذِبَةَ لِيَحْزَنَهُ. وَتَكُونُ هَذِهِ الرُّؤْيَا عِنْدَ عِلْبَةِ الْمَرَضِ، أَوْ الْهَمِّ، أَوْ الْغَمِّ، أَوْ الْحُبِّ الشَّدِيدِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فَالْفَارِقُ بَيْنَ مَا يَأْتِي بِهِ الْمَلَكُ وَالشَّيْطَانُ: أَنَّ الْمَلَكَ يَأْمُرُ بِخَيْرٍ وَيُرْشِدُ إِلَيْهِ، وَيُحذِّرُ مِنَ الشَّرِّ، وَأَمَّا الشَّيْطَانُ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِمَعْصِيَةٍ، أَوْ بَدْعَةٍ، أَوْ كَفْرٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي، وَلَا يَأْمُرُ بِخَيْرٍ إِلَّا مِنْ بَابِ التَّدْلِيْسِ وَالتَّلْبِيْسِ.

رُويَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَّةً بِابْنِ آدَمَ، وَلِلْمَلَكِ لَمَّةً، فَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ فإِعَادُ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبُ بِالْحَقِّ، وَأَمَّا لَمَّةُ الْمَلَكِ فإِعَادُ بِالْخَيْرِ وَتَصْدِيقُ

= «النَّهْيَةُ» ٣/ ١٠١٠؛ وَدَلَّ عَلَى هَذَا التَّفْرِيقِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا: مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبَخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ». قَالَ ابْنُ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (ظَاهِرُ قَوْلِهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ» أَنَّ الَّتِي تُضَافُ إِلَى اللهِ لَا يُقَالُ لَهَا: «حُلْمٌ»، وَالَّتِي تُضَافُ إِلَى الشَّيْطَانِ لَا يُقَالُ لَهَا: «رُؤْيَا». وَهُوَ تَصَرُّفٌ شَرْعِيٌّ، وَإِلَّا فَالْكُلُّ يُسَمَّى رُؤْيَا، وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ آخَرَ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ»، فَأُطْلِقُ عَلَى الْكُلِّ: «رُؤْيَا»). (فتح الباري) ١٢/ ٢٦٩.

وَقَالَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ الشَّاطِئِ -رَحِمَهَا اللهُ تَعَالَى-: (اسْتَقْرَأْتُ الْآيَاتِ الَّتِي وَرَدَتْ فِيهَا لَفْظَةُ: «الْأَحْلَامُ»، وَهِيَ ثَلَاثُ آيَاتٍ يَشْهَدُ سِيَاقُهَا بِأَنَّهَا: الْأَضْغَاثُ الْمُشَوَّشَةُ، وَالْهُوَاجِسُ الْمُخْتَلِطَةُ، وَتَأْتِي فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ دَلَالَةً عَلَى الْخَلْطِ وَالتَّشْوِيشِ، لَا يَتَمَيَّزُ فِيهِ حُلْمٌ عَنْ آخَرَ، وَأَنَا أَجْتزِي بِآيَةٍ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ؛ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلْ قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ بَلْ أَفْتَرْتَهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ فَلْيَأْتِنَا بِآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأُولُونَ﴾ [الأنبياء: ٥].

أَمَّا الرُّؤْيَا؛ فَجَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، كُلُّهَا فِي «الرُّؤْيَا» الصَّادِقَةِ، وَهُوَ لَا يَسْتَعْمَلُهَا إِلَّا بِصِيغَةِ الْمَفْرَدِ دَلَالَةً عَلَى التَّمْيِيزِ وَالْوَضُوحِ وَالصَّفَاءِ، وَمِنْ بَيْنِ الْمَرَّاتِ السَّبْعِ جَاءَتْ الرُّؤْيَا خَمْسَ مَرَّاتٍ لِلْأَنْبِيَاءِ، فَهِيَ مِنْ صَدَقِ الْإِلْهَامِ الْقَرِيبِ مِنَ الْوَحْيِ، وَأَجْتزِي مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ السَّبْعِ بِوَاحِدَةٍ؛ هِيَ رُؤْيَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَتَدْبِيئَهُ أَنْ يَتَّوْبِعَهُ﴾ [١٠٤] قَدْ صَدَقَتْ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿[الصَّافَاتِ: ١٠٤-١٠٥].

إِنَّ هَذَا الَّذِي جَاءَ فِي الْقُرْآنِ فِي مَادَّةِ «الرُّؤْيَا»، وَدَلَّالَتُهَا عَلَى الصِّدْقِ فِي الْآيَاتِ السَّبْعِ -فِي حِينِ أَنْ «الْأَحْلَامُ» لَمْ تَرِدْ إِلَّا فِي الْأَضْغَاثِ الْمُشَوَّشَةِ الْمُخْتَلِطَةِ الْكَاذِبَةِ - خُصُوصِيَّةٌ مَعْنَوِيَّةٌ اخْتَصَّتْ بِهَا لُغَةُ التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ). (الإعجاز البياني للقرآن) ١/ ٥١.



بالحقِّ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ الأُخْرَى فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾ (١).

فِيَسْتَحَبُّ لِمَنْ يَرَى حُلْمًا مِنَ الشَّيْطَانِ أُمُورًا مِنْهَا:

أ- أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ مَا رآه هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَعَلَى الرَّائِي أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْهَا وَيُهْمِلَهَا، وَلَا يُفَكِّرَ فِيهَا، وَلَا يَشْغَلَ نَفْسَهُ بِهَا؛ فَإِنْ اتَّبَعَهَا جَلَبَتْ عَلَيْهِ الهَمُّ والغَمُّ، والبلاءُ والصِّيقَ. قال ﷺ: «الحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ؛ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ» (٢).

ب- أَنْ يَسْتَعِيدَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؛ حَيْثُ قَالَ ﷺ: «وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ» (٣). وَتَكُونُ الاسْتِعَاذَةُ بِأَيِّ صِيغَةٍ مِنْ صِيغِهَا؛ كذ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، أَوْ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، أَوْ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؛ مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ».

ت- أَنْ يَسْتَعِيدَ بِاللَّهِ ﷻ مِنْ هَذِهِ الرُّوْيَا؛ قَالَ ﷺ عَنْ الرُّوْيَا الَّتِي يَكْرَهُهَا الْإِنْسَانُ: «وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا» (٤). كَأَنْ يَقُولَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ هَذِهِ الرُّوْيَا».

ث- أَنْ يَنْفِثَ (٥) أَوْ يَبْصُقَ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ قَالَ ﷺ: «فَإِذَا رَأَى

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٩٨٨) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالحَدِيثُ ضَعِيفٌ لِعَلَّةِ التَّفَرُّدِ.

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٣٢٩٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦١) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٦٩٩٥)، (٧٠٠٥) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦٢) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ

اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٣١١٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦١) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) النَّفْثُ: أَقْلٌ مِنَ التَّفَلِّ؛ لِأَنَّ التَّفَلَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ شَيْءٍ مِنَ الرِّبْقِ. وَالنَّفْثُ: شَبِيهُ النَّفْخِ،

وَقِيلَ: هُوَ التَّفَلُّ بَعِينَهُ. «لِسَانَ الْعَرَبِ» لابْنِ مَنْظُورٍ ٢/ ١٩٥ (نفث).



أحدكم شيئاً يكرهه؛ فليَنفُثْ عَنْ يسارِهِ ثلاثَ مرَّاتٍ»^(١). وقال ﷺ: «الحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فإذا حلَمَ أحدُكم حُلْمًا يَخافُه فَلْيَبْصُقْ عَنْ يسارِهِ»^(٢).

ج- أن ينقلبَ عن الجنبِ الَّذي كان نائماً عليه عندما رأى الرُّؤْيَا، والتَّحوُّلُ للتَّفَاوُلِ بِتَحَوُّلِ تلكِ الحالِ الَّتِي كان عليها إلى حالٍ خَيْرٍ منها.

ح- وإن قام من فراشه، فتوضَّأ، وصلَّى ركعتين؛ فقد جمع كلَّ ما سبق. قال الإمامُ القرطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (الصَّلَاةُ تَجْمَعُ ذلكَ كلَّه؛ لأنَّه إذا قام فصلَّى؛ تَحَوَّلَ عَنْ جَنْبِهِ، وبصق، ونفث عند المضمضة في الوضوء، واستعاذ قبل القراءة، ثمَّ دعا الله في أقربِ الأحوالِ إليه؛ فيكفِيهِ اللهُ شَرَّها بِمَنِّه وكرِمِه)^(٣).

خ- ألا يُخْبِرَ الرَّائِي بها أحداً؛ لقوله ﷺ: «ولا يُحَدِّثُ بها أحداً؛ فإنَّها لن تُضُرَّهُ»^(٤).

د- أن يعلمَ أنَّها لا تُضُرُّه؛ قال ﷺ: «الحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فإذا حلَمَ أحدُكم حُلْمًا يَخافُه؛ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يسارِهِ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّها؛ فإنَّها لا تُضُرُّه»^(٥)، فإذا فعل ما أمر به من آداب؛ فلنْ تُضُرَّهُ بإذنِ اللهِ تعالى.

النَّوعُ الثَّالِثُ: حَدِيثُ النَّفْسِ؛ وَيُسَمَّى أَيْضًا بـ «أَضْغَاثِ الأَحْلَامِ»؛ وهو: ما يُحَدِّثُ به الإنسانُ نَفْسَه، وَيُفَكِّرُ فِيه قبل نومِه؛ ممَّا يجعلُه يراه في منامِه، فالجائِعُ الَّذي نام وهو يُفَكِّرُ في الطَّعامِ، يرى في منامِه المَطاعِمَ والمشارِبَ، ومثله العطشانُ، ونحوهما، وهذه الرُّؤْيُ لا معنى لها.

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٩٩٥)، ومسلمٌ (٢٢٦١) عن أبي قتادة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٢٩٢)، ومسلمٌ (٢٢٦١) عن أبي قتادة رضي الله عنه.

(٣) «فتح الباري» ٣٧١/١٢.

(٤) أخرجه البخاريُّ (٧٠٤٤)، ومسلمٌ (٢٢٦١) عن أبي قتادة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاريُّ (٣٢٩٢)، ومسلمٌ (٢٢٦١) عن أبي قتادة رضي الله عنه.



فهذه الأنواع ممَّا ينبغي فقُّهه؛ حتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ مَا يَرَاهُ الْإِنْسَانُ فِي مَنَامِهِ، فليس كلُّ مَا يُرَى يُعَدُّ رُؤْيَا تَصْلُحُ لِلتَّعْبِيرِ.

٨- الْحِكْمَةُ مِنَ الرُّؤْيَا:

خَلَقَ اللهُ الرُّؤْيَا لِحِكْمَةٍ يَقْتَضِيهَا حِكْمُهُ وَإِرَادَتُهُ جَلَّ جَلَالُهُ؛ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (وَكَلَّ اللهُ بِالرُّؤْيَا مَلَكًا أَطَّلَعَ عَلَى أَحْوَالِ بَنِي آدَمَ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، فَيَنْسَخُ مِنْهَا، وَيَضْرِبُ لِكُلِّ مَن قَصَّتْهُ مَثَلًا، فَإِذَا نَامَ مِثْلَ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ عَلَى طَرِيقِ الْحِكْمَةِ؛ لِتَكُونَ لَهُ بَشْرَى أَوْ نَذَارَةً أَوْ مُعَاتَبَةً)^(١).

وَعِنْدَ التَّأَمُّلِ فِي النُّصُوصِ الْوَرَادَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي شَأْنِ الرُّؤْيَى، يَظْهَرُ لَنَا شَيْءٌ مِنَ حِكْمَةِ اللهِ - جَلَّ جَلَالُهُ - فِي خَلْقِ هَذِهِ الرُّؤْيَى، وَمِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ قَوْلُهُ ﷺ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ؛ فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللهِ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءَ نَفْسَهُ؛ فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقْمُ فَلْيَصَلِّ، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ»^(٢). ففِي هَذَا النَّصِّ النَّبَوِيِّ إِشَارَةٌ لِبَعْضِ الْحِكَمِ مِنَ الرُّؤْيَا الَّتِي يَرَاهَا الْإِنْسَانُ؛ وَمِنْهَا:

الأولى: الْبَشْرَى مِنَ اللهِ تَعَالَى لِلرَّائِي أَوْ الْمَرْتِي لَهُ؛ قَالَ ﷺ: «لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ». قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ»^(٣). فَتَكُونُ الرُّؤْيَا بَشَارَةً لِلرَّائِي أَوْ الْمَرْتِي لَهُ فِي أَمْرِ قَدْ فَاتَ، أَوْ فِي أَمْرٍ هُوَ آتٍ.

فكُونُهَا بَشَارَةً لَهُ فِي أَمْرِ فَائِتٍ قَدْ وَقَعَ مِنْهُ؛ كَأَن يَكُونُ فَعَلَ صَالِحًا، أَوْ قَالَ قَوْلًا صَالِحًا، فَآتَتْ الرُّؤْيَا بَشَارَةً لَهُ؛ لِمَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ، فَيَثْبُتُ عَلَيْهِ

(١) «فتح الباري» ١٢ / ٣٥٤.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٦٣).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٨٩) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.



ويستزید منه؛ أو بشارة له في أمرٍ آتٍ في المستقبل، وهذه البشارة إما بنجاةٍ ممَّا هو فيه من كربٍ أو ضيقٍ أو همٍّ ونحوه، فيَسْرُ وَيَسْتَبِشِرُ، أو بحصولٍ خيرٍ له، فيَأْنَسُ ويَجْتَهِدُ في تحصيله إن كان له سببٌ.

الثانية: النذارة، أو التحذيرُ لِيَتَنَّبَهُ وَيَحْذَرَ، وقد تكونُ في أمرٍ قد فات، أو في أمرٍ هو آتٍ.

فتكونُ له نذارةٌ في أمرٍ هو مُقِيمٌ عليه يَضُرُّ بدينه أو دنياه، وقد يُؤدِّي به لهلاكه، فتأتيه الرؤيا مُحذِّرةً له لِيَجْتَنِبَهُ، ومن ذلك ما جاء عن أبي قلابَةَ أَنَّ رجلاً أتى أبا بكرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه فقال: رأيتُ في المنامِ كأنِّي أبولُ الدَّمِ. فقال أبو بكرٍ رضي الله عنه: (إنَّك تأتي امرأتك وهي حائضٌ؟) فقال: نعم. فقال: (استغفِرِ اللهَ ولا تَعُدْ) ^(١).

أو تكونُ الرؤيا في تحذيره وتنبهه عمَّا سيَحْضُلُ له في المستقبلِ من بلاءٍ أو فتنَةٍ فيتَّقِيه، وهذه النذارةُ أو التحذيرُ من رحمةِ الله بعبده، وإرادةِ الخيرِ له.

الثالثة: ابتلاءُ المؤمنِ بما قد تُسبِّبه بعضُ الرؤى له من تحزينِ الشَّيْطَانِ وتخويفه، فيتكدَّرُ خاطرُه، وتَضَيِّقُ نفسُه، ويَظَلُّ زمنَه في تعبٍ وعناءٍ وهمٍّ وبلاءٍ.

ويمكنُ إضافةُ بعضِ الحِكَمِ المُستنبَطةِ:

الرابعة: الإصلاحُ بينَ المُتخاصِمِينَ، وتصفيَةُ النُّفوسِ مِنَ الضَّغِينَةِ والأحقادِ؛ فقد يرى المسلمُ رؤياً فيها تزكيةٌ لِمَن بينه وبينه خصومةٌ، أو فيها جانبٌ من العُدْرِ له على ما فعله؛ حتَّى تَخَفَّ حِدَّةُ الخصومةِ أو تنتهي.

الخامسة: التَّعاوُنُ والتَّأزُّرُ؛ فقد يرى المسلمُ رؤياً تدلُّ على ما يُعانيه أخوه من البلاءِ، فيرُقُّ قلبه له، فيُعِينُه ويُساعِدُه، فتكونُ حائِثَةً له على إعانةِ أخيه.

(١) «الغِيَلَانِيَّات» لأبي بكرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الشَّافِعِيِّ ص ١٤٤.



٩- الفرقُ بَيْنَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ والصَّادِقَةِ والحَسَنَةِ:

حَتَّى نَسْتَطِيعَ أَنْ نُحَرَّرَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ تَحْرِيرًا دَقِيقًا، فَلَا بَدَّ مِنْ جَمْعِ الرُّوَايَاتِ الْوَارِدَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ؛ لِيَتَّضِحَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ الْفَرْقُ.

لَقَدْ جَاءَتْ هَذِهِ الْأَوْصَافُ الثَّلَاثَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَمَّنْ وَصَفَ رُؤْيَاهُ ﷺ؛ فَقَدْ وَرَدَ عَنْهُ ﷺ فِي وَصْفِ الرُّؤْيَا بِالصَّالِحَةِ رَوَايَاتٌ مِنْهَا:

أ- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ»^(١).

ب- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ»^(٢).

ج- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ؛ فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ»^(٣).

د- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ». قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ»^(٤).

هـ- عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: (أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَاقِ الصُّبْحِ)^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٩٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٩٨٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦٣).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٦٣).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٩٠).

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣).



وأما وصفها **بالصَّادِقة**؛ فقد جاء في حديثين:

أ- عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّادِقةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ»^(١).

ب- عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (أَوَّلُ مَا بُدِيََ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقةُ فِي النُّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ)^(٢).

وأما وصفها **بالحسنة**؛ فقد جاء في حديثين:

أ- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الرُّؤْيَا الحسنةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جِزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»^(٣).

ب- عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الرُّؤْيَا الحسنةُ مِنَ اللَّهِ»^(٤).

فهذا مُجْمَلٌ ما ورد عنه ﷺ، وعمَّن وصف رؤياه في هذا الباب، ويتَّضح أن أكثر ما جاء عنه ﷺ وصف الرؤيا بـ«الصَّالِحَةِ»، وأما وصفها بـ«الصَّادِقةِ» فقد جاء في حديثين، وهذان الحديثان جاء كل واحدٍ منهما بروايتين؛ فوصفت مرةً بـ«الصَّالِحَةِ» ومرةً بـ«الصَّادِقةِ»، فروايةُ أبي قتادة رضي الله عنه جاءت مرةً بوصفها بـ«الصَّالِحَةِ»، كما في قوله ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ». وجاءت مرةً بوصفها بـ«الصَّادِقةِ»، كما في قوله ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّادِقةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ».

وكذلك ما جاء عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها؛ فقد جاءت بالوصفين في

(١) أخرجه البخاري (٦٥٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٥٣)، ومسلم (١٦٠).

(٣) أخرجه البخاري (٤٩٥٣).

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٤٤).



الرُّوَايَةُ نَفْسِهَا، فَجَاءَتْ مَرَّةً بَوْصَفِهَا بِ«الصَّالِحَةِ»، كَمَا فِي قَوْلِهَا ﷺ: (أَوَّلُ مَا بُدِيََ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ). وَجَاءَتْ مَرَّةً أُخْرَى بَوْصَفِهَا بِ«الصَّادِقَةِ»، كَمَا فِي قَوْلِهَا ﷺ: (أَوَّلُ مَا بُدِيََ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ).

فَفِي هَذَيْنِ اللَّفْظَيْنِ عَنْهَا يَظْهَرُ اشْتِرَاكُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ وَالصَّادِقَةِ فِي الْمَوْصُوفِ نَفْسِهِ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا؛ وَلِذَلِكَ قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقَوْلُهَا ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ»، وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ»، وَهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ) (١).

وَلِهَذَا عَبَّرَ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ بِذَلِكَ حِينَ قَالَ: (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ الصَّادِقَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ) (٢). وَقَالَ الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ - وَهُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ -: (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ الصَّادِقَةُ قَدْ يَرَاهَا الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ، وَالْكَافِرُ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ) (٣).

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَّضِحُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ وَالصَّادِقَةِ فِي الْمَعْنَى، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ وَصْفِ النَّبِيِّ ﷺ لِلرُّؤْيَا بِ«الصَّالِحَةِ»، لَكِنَّ «الصَّادِقَةَ» تَدْخُلُ فِيهَا، فَهِيَ مِنْ مَعَانِيهَا؛ لِأَنَّ وَصْفَ الرُّؤْيَا بِ«الصَّالِحَةِ» يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ: خَاصًّا، وَعَامًّا.

فَالْخَاصُّ هُوَ: صِلَاحُ ظَاهِرِهَا، وَاسْتِقَامَتُهَا، وَهِيَ الَّتِي تَسْرُّ وَتُفْرِحُ؛ وَلِذَا جَاءَ وَصْفُهَا فِي النُّصُوصِ السَّابِقَةِ بِأَنَّهَا الْحَسَنَةُ، وَالْمُبَشِّرَةُ. قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَعْنَى صِلَاحِهَا: اسْتِقَامَتُهَا وَانْتِظَامُهَا) (٤).

(١) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال ٥١١/٩.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٥٣/١١، والطبراني في «المعجم الصغير» ١٤١/٢.

(٣) «شرح صحيح مسلم» ٢٨٧/١.

(٤) «عارضه الأحوذى» ١٢٥/٩.



والمعنى العام: وضوح تعبيرها، ومطابقتها للواقع، وهي التي تقع سواء كانت تَسْرُ أو لا تَسْرُ، وسواء كانت مُبَشِّرَةً أو مُنْذِرَةً؛ ولذلك جاء عنه ﷺ أَنَّهُ قال: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ»^(١)، دون تقييدِ بكونها صالحةً أم لا.

فبهذا المعنى يدخل وصف «الصَّادِقَةِ» في وصف «الصَّالِحَةِ».

وعليه، فلا يُوجَدُ دليلٌ قاطعٌ على أَنَّ عبارة «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ» تختلفُ في دلالتها عن عبارة «الرُّؤْيَا الصَّادِقَةِ»، أو أَنَّها تنفردُ عنها بمعنى خاصٍّ، إلا ما كان من اجتهادٍ بعضهم من تخصيصِ التعبيرِ بـ«الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ» بالمُبَشِّرَةِ فقط، وأمَّا عبارة «الرُّؤْيَا الصَّادِقَةِ» فإنَّها تشملُ المُبَشِّرَةَ وغيرَها، فيكونُ بينهما عمومٌ وخصوصٌ، فكلُّ رُؤْيَا صادقةٍ فهي صالحةٌ، وليس كلُّ رُؤْيَا صالحةٍ صادقةً.

وهذا اجتهادٌ لا دليلٌ عليه؛ إذ جُلُّ عباراتِ النَّبِيِّ ﷺ في وصفِ الرُّؤْيَا جاءت بـ«الصَّالِحَةِ» المُتضمِّنةِ «للصَّادِقَةِ»؛ قال الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (الصَّالِحَةُ والصَّادِقَةُ هما بمعنى واحدٍ بالنسبةِ إلى أمورِ الآخرةِ في حقِّ الأنبياءِ، وأمَّا بالنسبةِ إلى أمورِ الدُّنيا فالصَّالِحَةُ في الأصلِ أَحْصُ، فرُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ كُلُّها صادقةٌ، وقد تكونُ صالحةً، وهي الأكثرُ، وغيرُ صالحةٍ بالنسبةِ للدُّنيا، كما وقع في الرُّؤْيَا يومَ أُحُدٍ^(٢)، وأمَّا رُؤْيَا غيرِ الأنبياءِ فبينهما عمومٌ وخصوصٌ، إن فسَّرنا الصَّادِقَةَ بأنَّها التي لا تحتاجُ إلى تعبيرٍ، وأمَّا إن فسَّرناها بأنَّها غيرُ الأضغاثِ

(١) أخرجه البخاريُّ (٤٧٥٧) عن أبي قتادةٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) قال ﷺ: «رَأَيْتُ فِي المَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنَ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا اليَمَامَةُ أَوْ هَجَرَ، فَإِذَا هِيَ المَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ المُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأَخْرِي فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللهُ بِهِ مِنَ الفَتْحِ واجْتِمَاعِ المُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمُ المُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الخَيْرُ مَا جَاءَ اللهُ بِهِ مِنَ الخَيْرِ وَثَوَابِ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا اللهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ». أخرجه البخاريُّ (٣٦٢٢).



فَالصَّالِحَةُ أَخْصُّ مَطْلَقًا^(١).

وَأَمَّا وَصْفُهَا بِأَنَّهَا «حَسَنَةٌ»؛ فَهِيَ حَسَنَةٌ بِاعْتِبَارِيْنِ: إِمَّا بِاعْتِبَارِ حُسْنِ ظَاهِرِهَا، أَوْ بِاعْتِبَارِ صَدَقِهَا، وَهَذَانِ المَعْنِيَانِ لَا تَعَارِضُ بَيْنَهُمَا، فَيَصِحُّ أَنْ نُطَلِّقَهُمَا عَلَيْهَا، فَالْحَسَنَةُ هِيَ الصَّادِقَةُ المُبَشِّرَةُ، كَمَا قَالَ البَاغِي رَحِمَهُ اللهُ: (الْحَسَنَةُ؛ أَي: الصَّادِقَةُ، أَوْ المُبَشِّرَةُ)^(٢). فَتَكُونُ وَصْفًا لِلصَّالِحَةِ وَالصَّادِقَةِ.

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَقَرَّرُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ قَوْلِنَا عَنِ الرُّوْيَا: إِنَّهَا «صَالِحَةٌ»، أَوْ «صَادِقَةٌ»، أَوْ «حَسَنَةٌ»، بَلِ التَّعْبِيرُ عَنِ الرُّوْيَا الَّتِي مِنَ اللهِ بِأَنَّهَا الرُّوْيَا الصَّالِحَةُ هُوَ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي جُلِّ الرُّوَايَاتِ؛ سِوَاءً كَانَتْ مُبَشِّرَةً أَوْ مُنْذِرَةً وَمُحَدَّرَةً، وَتَدْخُلُ فِيهَا الصَّادِقَةُ وَالحَسَنَةُ، فَهِيَ مِنْ مَعَانِيهَا.

لَكِنْ إِنْ أُطْلِقَتْ عِبَارَةٌ: «الرُّوْيَا الصَّالِحَةُ» لِلدَّلَالَةِ عَلَى رُوْيَا المَوْمِنِ، وَالرُّوْيَا المُبَشِّرَةُ؛ فَتُخَصَّصُ بِهَا مِنْ بَابِ الإِطْلَاقِ العَامِّ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ تَمْيِيزٌ لِلسَّمْعِ فَقَطْ، لَا مِنْ بَابِ الاصْطِلَاحِ الشَّرْعِيِّ، فَالْأَمْرُ وَاسِعٌ، لَكِنْ لَا يُثَرِّبُ عَلَى مَنْ أُطْلِقَ عِبَارَةٌ: «الرُّوْيَا الصَّادِقَةُ» عَلَى «الرُّوْيَا الصَّالِحَةِ»، أَوْ العَكْسِ.

١٠- مَعْنَى كَوْنِ رُوْيَا المَوْمِنِ الصَّالِحِ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ:

لِلْعُلَمَاءِ - رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى - فِي بَيَانِ مَعْنَى كَوْنِ رُوْيَا المَوْمِنِ الصَّالِحِ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ تَوْجِيهَانِ:

التَّوْجِيهُ الأَوَّلُ: أَنَّ المَرَادَ تَشْبِيهُ الرُّوْيَا بِالنُّبُوَّةِ:

حَيْثُ إِنَّ النُّبُوَّةَ تَأْتِي بِأُمُورٍ غَيْبِيَّةٍ، فِيهَا أَنْبَاءٌ عَنِ المُغْيِبَاتِ وَالأُمُورِ المَسْتَقْبَلِيَّةِ، فَكَذَلِكَ الرُّوْيَا، فَشَابَهَتْهَا مِنْ هَذَا الوَجْهِ، لَا أَنَّهَا جُزْءٌ مِنَ النُّبُوَّةِ.

(١) «فتح الباري» ١٢ / ٣٥٥ بتصرف يسير في أول النقل ليستقيم السياق.

(٢) «شرح الموطأ» للزرقاني ٤ / ٣٥٠.



قال الخطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (قال بعضُ العلماءِ: إنَّ الرُّؤْيَا تَجِيءُ مُوافِقَةً النَّبُوَّةِ، لا أنَّها جزءٌ باقٍ من النَّبُوَّةِ)^(١).

وقال ابنُ العربيِّ رَحِمَهُ اللهُ: (القَدْرُ الَّذِي أَرادَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ الرُّؤْيَا جزءٌ من النَّبُوَّةِ في الجُمْلَةِ لِنَا؛ لِأَنَّهُ أَطْلَعُ عَلَى الغَيْبِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: «لَمْ يَبْقَ بَعْدِي مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا المُبَشِّرَاتُ»)^(٢).

وقال ابنُ بطَّالٍ رَحِمَهُ اللهُ: (كونُ الرُّؤْيَا جزءاً من أجزاء النَّبُوَّةِ ممَّا يُستَعظَمُ، فِيمَكِنُ أَنْ يُقالَ: إنَّ لفظَ «النَّبُوَّةِ» مأخوذٌ من الإنباءِ؛ وهو الإعلامُ لغَةً، فالمعنى: أنَّ الرُّؤْيَا خبرٌ صادقٌ من الله لا كذبَ فيه، كما أنَّ معنى النَّبُوَّةِ: نبأٌ صادقٌ من الله لا يجوزُ عليه الكذبُ، فشابهتِ الرُّؤْيَا النَّبُوَّةَ في صدقِ الخبرِ)^(٣).

وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (قال ابنُ الجوزيِّ: لَمَّا كانت النَّبُوَّةُ تَتَضَمَّنُ أَطْلَاعاً عَلَى أُمُورٍ يَظْهَرُ تحقيقتها فيما بعدُ؛ وقع تشبيهُ رُؤْيَا المؤمنِ بها)^(٤).

وقال أبو زُرْعَةَ العِراقِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (لا يُتَخَيَّلُ من هذا الحديثِ أنَّ رُؤْيَا الصَّالِحِ جزءٌ من أجزاء النَّبُوَّةِ؛ فإنَّ الرُّؤْيَا إنَّما هي من أجزاء النَّبُوَّةِ في حقِّ الأنبياءِ عليهم السَّلَامُ، وليست في حقِّ غيرِهِم من أجزاء النَّبُوَّةِ، ولا يمكنُ أَنْ يَحْصُلَ لِغَيْرِ الأنبياءِ جزءٌ من النَّبُوَّةِ، وإنَّما المعنى: أنَّ الرُّؤْيَا الواقعةَ للصَّالِحِ تُشَبِّهُ الرُّؤْيَا الواقعةَ للأنبياءِ، والتي هي في حقِّهم جزءٌ من أجزاء النَّبُوَّةِ، فأُطلق أنَّها من أجزاء النَّبُوَّةِ عَلَى طريقِ التَّشْبِيهِ)^(٥).

(١) «معالم السنن» ٤/ ١٣٩.

(٢) «عارضه الأحمدي» ٩/ ١٢٦.

(٣) «أوجز المسالك» ١٥/ ٧٣.

(٤) «فتح الباري» ١٢/ ٣٦٧.

(٥) «طرح التَّريب» ٨/ ٢١٤.



التَّوْجِيْهُ الثَّانِي: أَنَّهَا جِزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ عِلْمِ النُّبُوَّةِ:

فَعِلْمُ النُّبُوَّةِ بَاقٍ، وَأَمَّا النُّبُوَّةُ فَعِيْرٌ بَاقِيَةٌ، فَقَدْ انْقَطَعَتْ بِمَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَذَكَرَ هَذَا الْقَوْلَ الْإِمَامَانِ الْخَطَّابِيُّ وَالْبَغَوِيُّ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى - عَنْ

بَعْضِ الْعُلَمَاءِ (١).

قَالَ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ كَالنُّبُوَّةِ فِي الْحُكْمِ وَالصَّحَّةِ) (٢).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي أَثْنَاءِ مَنَاقَشَتِهِ لِلْفَلَاسِفَةِ الَّذِينَ يَرَوْنَ أَنَّ النُّبُوَّةَ مُكْتَسَبَةٌ وَتَحْصُلُ عِنْدَهُمْ لِأَحَادِ النَّاسِ: (وَالَّذِي يُقَرُّونَ بِهِ مِنَ النُّبُوَّةِ يَحْصُلُ مَا هُوَ أَعْلَى مِنْهُ لِأَحَادِ النَّاسِ الَّذِينَ فِيهِمْ فَضِيلَةٌ عِلْمِيَّةٌ وَعَمَلِيَّةٌ، لَكِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ بِالرُّسُلِ يَعْلَمُونَ أَنَّ نَسَبَتَهُمْ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ مِنْ جِنْسِ نَسَبَةِ أَهْلِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةِ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ؛ فَإِنَّ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ جِزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الصَّحَاحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَمَا فِي السُّنَّةِ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «الْهَدْيِيُّ الصَّالِحُ، وَالسَّمْتُ الصَّالِحُ، وَالْاِقْتِصَادُ؛ جِزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَعَشْرِينَ جِزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».

وَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُ فِي «الصَّحِيحِينَ» أَنَّهُ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، أَعْلَاهَا قَوْلُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحِيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ».

فَلَا رَيْبَ أَنَّ الشَّيْءَ يَكُونُ جِزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ أَوْ الْإِيمَانِ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْغَرِ الشُّعْبِ وَالْأَجْزَاءِ، كإِمَاطَةِ الْأَذَى فِي الْإِيمَانِ، أَوْ كَالرُّؤْيَا فِي النُّبُوَّةِ؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَ النُّبُوَّةِ بَعْدِي إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ، وَهِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ أَوْ تُرَى

(١) «معالم السنن» ١٣٩/٤، و«شرح السنة» ١٢/٢٠٤.

(٢) «شرح السنة» ١٢/٢٠٤.



له. ولهذا كان هذا الجزء أَوَّلَ ما بُدِيَ به الرَّسُولُ ﷺ تدرِيجًا له، كما في الصَّحِيحِ عن عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: (أَوَّلَ ما بُدِيَ به رَسولُ اللهِ ﷺ من الوحيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ في النَّوْمِ، وكان لا يرى رُؤْيَا إِلَّا جَاءتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الخِلاءُ، فكان يخلو بغارِ حِرَاءٍ، فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وهو التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ العَدَدِ).

وإذا كان بعض أجزاء النبوة يحصل لأحد المؤمنين وليس هو نبيًا؛ تبيّن أن ما يذكره هؤلاء من الحق هو جزء من أجزاء النبوة، وما يذكرونه من الباطل هو مردودٌ عليهم^(١).

وقال الحافظ ابن حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (والرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ وإن كانت جزءًا من النبوة، فهي باعتبار صدقها لا غير، وإلا لَسَأَغَ لصاحبها أن يُسَمَّى نبيًا، وليس كذلك)^(٢).

وفي جوابٍ للشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ عندما سُئِلَ عن معنى قولِ النَّبِيِّ ﷺ: «رُؤْيَا المؤمنِ جزءٌ من سِتَّةٍ وأربعين جزءًا من النبوة»؛ أجاب بقوله: (رُؤْيَا المؤمنِ تقعُ صادقةً؛ لأنّها أمثالٌ يضربها المَلِكُ للرَّائِي، وقد تكونُ خبرًا عن شيءٍ واقعٍ، أو شيءٍ سيقعُ، فيقعُ مُطابِقًا للرُّؤْيَا، فتكونُ هذه الرُّؤْيَا كوحىِ النبوةِ في صدقِ مدلولها، وإن كانت تختلفُ عنها؛ ولهذا كانت جزءًا من سِتَّةٍ وأربعين جزءًا من النبوة. وتخصيصُ الجزءِ بسِتَّةٍ وأربعين جزءًا من الأمورِ التَّوقِيفِيَّةِ الَّتِي لا تُعَلَّمُ حِكْمَتُهَا، كأعدادِ الرَّكَعاتِ والصَّلواتِ)^(٣).

(١) «الصَّدْفِيَّة» ١ / ٢٣٤-٢٣٦.

(٢) «فتح الباري» ١٢ / ٢٠.

(٣) «مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين» ١ / ٣٢٧-٣٢٨.



١١- معنَى كَوْنِ الرُّؤْيَا جِزْءًا مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ:

جاءَ هَذَا الْعَدْدُ فِي «الصَّحِيحِينَ» وَغَيْرِهِمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جِزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»^(١). وَجاءَ عَنْهُ ﷺ رِوَايَاتٌ أُخْرَى بِأَعْدَادٍ غَيْرِ هَذَا، وَمِنْهَا:

- التَّحْدِيدُ بِسَبْعِينَ جِزْءًا، قَالَ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جِزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جِزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»^(٢).

- التَّحْدِيدُ بِخَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا، قَالَ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جِزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»^(٣).

- التَّحْدِيدُ بِأَرْبَعِينَ جِزْءًا، قَالَ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جِزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»^(٤).

وَلَعَلَّ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ الْأَرْبَعُ أَصَحُّ شَيْءٍ جَاءَ فِي هَذَا الْبَابِ^(٥).

وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي مَعْنَى: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جِزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»؛ بِأَنَّ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ كَانَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ سَنَةً، وَكَانَتْ مُدَّةُ نُبُوَّتِهِ مِنْهَا ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَكَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ يَرَى الْوَحْيَ فِي الْمَنَامِ، وَدَامَ ذَلِكَ نِصْفَ سَنَةٍ (سِتَّةَ أَشْهُرٍ)، ثُمَّ رَأَى الْمَلَكَ فِي الْيَقْظَةِ، فَإِذَا نُسِبَتْ مُدَّةُ الْوَحْيِ فِي

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٩٨٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦٣) عَنْ عَبْدِ بَنِ الصَّامِتِ وَغَيْرِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٦٥) عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٦٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦١٩١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٧٨) عَنْ أَبِي رَزِينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) بَلَغَ مَجْمُوعُ الرِّوَايَاتِ الْوَارِدَةِ فِي بَابِ أَجْزَاءِ الرُّؤْيَا سَبْعَ عَشْرَةَ رِوَايَةً، صَحَّ مِنْهَا أَرْبَعُ رِوَايَاتٍ؛ وَهِيَ بِالترْتِيبِ: (٤٦، ٧٠، ٤٥، ٤٠)، وَالرِّوَايَاتُ الْبَاقِيَةُ: (٤٠ أَوْ ٤٦، ٢٥، ٢٦، ٤٩، ٥٠، ٦٠، ٧٦). كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى خَمْسِ رِوَايَاتٍ أُخْرَى لَا أَسَانِيدَ لَهَا؛ وَهِيَ: (٢٧، ٤٢، ٤٤، ٤٧، ٧٢). يُنظَرُ: «دِرَاسَةُ أَحَادِيثِ الرُّؤْيَا مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ، رِوَايَةٌ وَدِرَايَةٌ»، لِحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ جِي.



النَّوْم - وهي نصفُ سنةٍ - إلى مُدَّةِ بُبُوْتِهِ - وهي ثلاثٌ وعشرون سنةً -؛ كانت نصفَ جزءٍ من ثلاثةٍ وعشرين جزءاً، فكانت نسبةُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ من أجزاء النُّبُوَّةِ تساوي واحداً إلى سِتَّةٍ وأربعين جزءاً، فيكونُ هذا المعنى خاصاً بهذه الرواية، على أن هذا التَّوجِيهَ لهذه الرواية فيه ما فيه؛ لِمَا يَأْتِي:

أَوَّلًا: أن مُدَّةَ السَّتَّةِ الأشهرِ التي كان يرى فيها الرُّؤْيَا لم تَبْتَدِ بِدليلٍ صحيح، بل هناك اختلافٌ في قدرِ المُدَّةِ التي بعدَ بَعَثَةِ النَّبِيِّ ﷺ إلى موته. قال ابنُ العربي رَحِمَهُ اللهُ في نقضِ هذا التَّوجِيهِ: (وتفسيرُها بِمُدَّةِ النَّبِيِّ ﷺ باطلٌ؛ لأنَّه يفتقرُ إلى نقلٍ صحيح، ولا يُوجَدُ)^(١). وقال النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (لم يَبْتَدِ أن أمدَ رُؤْيَاهُ ﷺ قبلَ النُّبُوَّةِ سِتَّةَ أشهرٍ)^(٢).

ثَانِيًا: ممَّا يُبْطِلُ هذا التَّوجِيهَ أن سائرَ الرواياتِ في الأجزاءِ المختلفةِ تبقى غيرَ معنَى، أو يُتكلَّفُ لها معنَى؛ ولهذا ذكر ابنُ القَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ التَّوجِيهَ السَّابِقَ، ثمَّ قال: (وهذا حسنٌ، لولا ما جاء في الروايةِ الأخرى الصَّحِيحَةِ: «إنَّها جزءٌ من سبعينَ جزءاً»)^(٣).

ويبقى السُّؤالُ: هل يمكنُ الجمعُ بينَ هذه الرواياتِ؟

الجوابُ: نعم، يمكنُ الجمعُ بينَ الرواياتِ، وقد وجَّهها بعضُ العلماءِ بأوجِهٍ كثيرةٍ، لعلَّ من أقربها هذينِ القولينِ:

الأوَّلُ: أن اختلافَها يكونُ بحسبِ حالِ الرَّائِي للرُّؤْيَا، فرؤْيَا الصَّالِحِينَ الصَّادِقِينَ تكونُ نِسْبَتُهَا من سِتَّةٍ وأربعين، والفاجرِ ونحوه من سبعين. واختار هذا القولَ ابنُ

(١) «فتح الباري» ١٢ / ٣٦٤.

(٢) «شرح مسلم» ١٥ / ٢١.

(٣) «مدارج السَّالِكِينَ» ١ / ٨٠-٨١.



جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَرَجَّحَ هَذَا الْقَوْلَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ حَيْثُ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ الْأَقْوَالِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الرُّوَايَاتِ: (وَأَحْسَنُهَا قَوْلُ الطَّبْرِيِّ عَالِمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ) (١).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ: (اِخْتِلافُ الْأَثَارِ فِي هَذَا الْبَابِ فِي عِدَدِ أَجْزَاءِ الرُّؤْيَا، لَيْسَ ذَلِكَ عِنْدِي اِخْتِلافٌ تَضادٌ مُتَدافِعٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ؛ لِأَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ مِنْ بَعْضِ مَنْ يَرَاهَا عَلَى حَسَبِ مَا يَكُونُ مِنْ صَدَقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَالذِّينِ الْمَتِينِ، وَحُسْنِ الْيَقِينِ، فَعَلَى قَدْرِ اِخْتِلافِ النَّاسِ فِيهَا وَصَفْنَا تَكُونَ الرُّؤْيَا مِنْهُمْ عَلَى الْأَجْزَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ، فَمَنْ خَلَصَتْ نِيَّتُهُ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَيَقِينُهُ، وَصَدَقَ حَدِيثُهُ؛ كَانَتْ رُؤْيَاهُ أَصْدَقَ، وَإِلَى النُّبُوَّةِ أَقْرَبَ، كَمَا أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَتَفاضَلُونَ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥] (٢).

وقال أبو عبدِ اللهِ القُرطُبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ مُؤَيِّدًا هَذَا الْقَوْلَ: (فَهَذَا التَّأْوِيلُ يَجْمَعُ شَتَاتَ الْأَحَادِيثِ، وَهُوَ أَوْلَى مِنْ تَفْسِيرِ بَعْضِهَا دُونَ بَعْضٍ وَطَرِحَهُ) (٣).

وَمَنْ رَجَّحَ هَذَا الْقَوْلَ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ حَيْثُ قَالَ: (وَاعْلَمَ أَنَّهُ لَا مُنَافَاةَ بَيْنَ قَوْلِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «إِنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ جِزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَعَشْرِينَ»، وَفِي الْحَدِيثِ التَّالِي: «جِزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ»، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ: «جِزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ»، وَغَيْرِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا اِخْتِلافَ رَاجِعٍ إِلَى الرَّائِي، فَكُلَّمَا كَانَ صَالِحًا كَانَتْ النُّسْبَةُ أَعْلَى، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ) (٤).

الثَّانِي: أَنَّ هَذَا اِخْتِلافَ مِنَ الْأُمُورِ التَّوْقِيفِيَّةِ الَّتِي لَا نَعْلَمُ حِكْمَتَهَا. وَبِهَذَا الْقَوْلِ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ؛ قَالَ الْخَطَّابِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ:

(١) «الْقَبَسُ» ٣/ ١١٣٩.

(٢) «التَّمْهِيدُ» ١/ ٢٨٣-٢٨٤.

(٣) «أَحْكَامُ الْقُرْآنِ» ٩/ ١٢٣.

(٤) «سَلْسَلَةُ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ» ٤/ ٤٨٧.



(إِنَّ هَذَا الْخَبَرَ صَحِيحٌ، وَجَمَلَةٌ مَا فِيهِ حَقٌّ، وَلَيْسَ كُلُّ مَا يَخْفَى عَلَيْنَا عَلَيْهِ لَا تَلَزُمْنَا صِحَّتُهُ، وَقَدْ نَرَى أَعْدَادَ رَكَعَاتِ الصَّلَوَاتِ وَأَيَّامِ الصِّيَامِ، وَرَمِي الْجِمَارِ مَحْصُورَةً فِي حِسَابٍ مَعْلُومٍ، وَلَيْسَ يُمَكِّنُنَا أَنْ نَصَلَ مِنْ عِلْمِهَا إِلَى أَمْرٍ تُوجِبُ حَصْرَهَا تَحْتَ هَذِهِ الْأَعْدَادِ دُونَ مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنْهَا أَوْ أَقَلُّ، فَلَمْ يَكُنْ ذَهَابُنَا عَنْ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ قَادِحًا فِي مَوْجِبِ الْاِعْتِقَادِ مِنَّا فِي اللَّازِمِ مِنْ أَمْرِهَا).

وهذا كقولهِ ﷺ في حديثٍ آخَرَ: «إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ، وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ، وَالِاِقْتِصَادَ؛ جِزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جِزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ». وتفصيلُ هذا العددِ وحصرُ النَّبُوءَةِ بِهِ مُتَعَدِّرٌ لَا يُمْكِنُ الْوُقُوفُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا فِيهِ أَنَّ هَاتَيْنِ الْخَصْلَتَيْنِ مِنْ هَدْيِ الْأَنْبِيَاءِ وَشَمَائِلِهِمْ، وَمِنْ جَمَلَةِ شِيَمِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ، فَكَذَلِكَ الْأَمْرُ فِي الرُّؤْيَا، أَنَّهُ جِزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ^(١).

وبهذا قال المازريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مُبَيِّنًا أَنَّهُ لَا يَلْزِمُ الْعُلَمَاءَ أَنْ يَعْرِفُوا كُلَّ شَيْءٍ جَمَلَةً وَتَفْصِيلًا، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - لِلْعُلَمَاءِ حَدًّا يَقِفُونَ عِنْدَهُ، فَمِنْهَا مَا لَا يَعْلَمُونَهُ أَصْلًا، وَمِنْهَا مَا يَعْلَمُونَهُ جَمَلَةً وَلَا يَعْلَمُونَهُ تَفْصِيلًا، وَهَذَا مِنْهُ^(٢).

وقال أبو زُرْعَةَ الْعِرَاقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَلَا يُمْكِنُ الْإِغَاءُ النَّسَبِ بَعْدَ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ لَهَا، وَغَايَتُهُ أَنْ لَا يَصَلَ عِلْمُنَا إِلَى حَقِيقَةِ ذَلِكَ، فَنُؤْمِنُ بِهِ، وَنَكِلُ عِلْمَهُ إِلَى عَالِمِهِ)^(٣).

وقال الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَتَخْصِيصُ الْجِزْءِ بِسِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنَ الْأُمُورِ التَّوْقِيفِيَّةِ الَّتِي لَا نَعْلَمُ حِكْمَتَهَا، كَأَعْدَادِ الرِّكَعَاتِ وَالصَّلَوَاتِ)^(٤).

ولعلَّ هذا هو القولُ الأقربُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) «أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري» ٢٣١٨/٤.

(٢) «المُعَلِّمُ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ» ١١٧/٣.

(٣) «طرح الشَّيْبِ» ٢١٤/٨.

(٤) «المجموع الثَّمِينُ فِي فَتَاوَى ابْنِ عَثِيمِينَ» ٢٠٥/١.

١٢- الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ تَأْتِي بِالْبَشَارَةِ وَالنَّذَارَةِ:

قد تأتي الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مرَّةً بِالْبَشَارَةِ من الله ﷻ للرَّائِي أو المرئِي له؛ ولذلك سَمِيَ النَّبِيُّ ﷺ هذا النَّوعَ من الرُّؤْيَى بِالْمُبَشِّرَاتِ؛ قال ﷺ: «لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ». قالوا: وما الْمُبَشِّرَاتُ؟ قال: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ»^(١). وعن عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ ﷺ قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن قولهِ تعالى: ﴿الْبَشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤]. قال: «هي الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يراها المؤمنُ أو تُرَى له»^(٢).

وقد تأتي بالنَّذارَةِ له لينتبه إلى أمرٍ ما؛ فإنَّ من الرُّؤْيَا ما تكونُ مُنذِرَةً، وهي صادقةٌ يُريها اللهُ للمؤمنِ رفقاً به؛ لَيْسَتِ عِدَّةً لِمَا يَقَعُ قَبْلَ وَقوعِهِ، أو لِيَدَعَّ ما يَمكُنُ دفعُهُ ممَّا فيه مَضَرَّةٌ عليه عاجلةٌ وآجلةٌ.

١٣- الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ لَيْسَتْ خَاصَّةً بِالْمُسْلِمِينَ:

قد تقعُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ من المسلمِ وغيرِ المسلمِ، ومن الصَّالِحِ وغيرِ الصَّالِحِ، فَمَلِكُ مِصرَ كان كَافِراً ورَأَى رُؤْيَا المِشهُورَةِ، وهي رُؤْيَا صادقةٌ، فكان فيها نِجَاتُهُ ونِجَاةُ أَهْلِ مِصرَ؛ وكرُؤْيَا فرعونِ مِصرَ، فقد رأى: (كأنَّ ناراً قد أَقْبَلَتْ من جِهَةِ بَيْتِ المَقْدِسِ، حتَّى وصلت إلى بلادِ مِصرَ، وأحاطت بدورِها وبيوتِها فأحرقَتْها وأحرقَتْ الأقباطَ، وتركت بني إِسْرَائِيلَ دونَ أذَى)^(٣)؛ فدعا السَّحْرَةَ والكَهَنَةَ ومُعَبِّرِي الأَحْلَامِ، فسألهم عن معنَى رُؤْيَا، فقالوا له: هذا غلامٌ يُولَدُ في بني إِسْرَائِيلَ، يكونُ سببُ هلاكِ أَهْلِ مِصرَ على يديه، ويكونُ ذهابُ مُلْكِكَ على يديه أيضاً، ويُخْرِجُكَ وقومَكَ من بلدِكَ، ويبدِّلُ دينَكَ، وقد أَظْلَكَ زمانُهُ الَّذِي يُولَدُ فيه.

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٥٨٩) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمدُ ٣٧/٣٦٣، والتِّرْمِذِيُّ (٢٢٧٥)، والحاكِمُ في «المستدرک» ٤/٤٣٣.

(٣) أخرجه ابنُ جريرِ الطَّبْرِيُّ في «جامع البيان» ١٩/٥١٦.



وبناءً على هذه الرؤيا شنَّ حملةً على كلِّ طفلٍ يُولدُ تحسُّباً من تحقُّقِ الرؤيا، وكان الطُّفْلُ موسى عليه السلام، وبتدبيرٍ من الله تَرَبَّى في كَنَفِ فرعونَ؛ وبالفعلِ تحقَّقَ ما رآه، وقُضِيَ عليه كما رأى، وذلك أنَّه دخل البحرَ هو وجنوده فغرِقُوا، فكانت نهايتهم.

فروياً أهلَ الشُّركِ والفسادِ قد تصدَّق؛ ولذلك بَوَّبَ الإمامُ البخاريُّ رَحِمَهُ اللهُ في «صحيحه»: بابَ رُؤْيَا أهلِ الشُّجونِ والفسادِ والشُّركِ (١).

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (قال أهلُ العلمِ بالتعبيرِ: إذا رأى الكافرُ أو الفاسقُ الرؤيا الصَّالحة؛ فإنَّها تكونُ بشرياً له بهدائيته إلى الإيمانِ مثلاً أو التَّوبةِ، أو إنذاراً من بقائه على الكفرِ أو الفسقِ، وقد تكونُ لغيره ممَّن يُنسَبُ إليه من أهلِ الفضلِ، وقد يرى ما يدلُّ على الرِّضا بما هو فيه، ويكونُ من جملةِ الابتلاءِ والغرورِ والمكرِ، نعوذُ بالله من ذلك) (٢).

١٤ - الرؤيا الصَّالحةُ نوعان:

الأوَّلُ: ظاهرةٌ لا تحتاجُ إلى تأويلٍ؛ كرويةِ النَّبيِّ ﷺ بأوصافه، وكرؤيةِ الأنبياءِ غيره، فتكونُ على ظاهرها؛ كروياً نبيِّ الله إبراهيمَ عليه السلام في ذبحِ ابنه.

الثَّاني: غيرُ ظاهرةٍ، وتحتاجُ إلى تأويلٍ؛ لأنَّها عبارةٌ عن أمثالٍ ورموزٍ تحتاجُ لعابريِّ عبْرَها، ومثاله: ما جاء عن أنسٍ رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «رأيتُ ذاتَ ليلةٍ فيما يرى النَّائمُ، كأننا في دارِ عُقبةَ بنِ رافعٍ، فأُتينا برُطَبٍ من رُطَبِ ابنِ طابٍ، فأولتُ الرُّفعةَ لنا في الدُّنيا، والعاقبةَ في الآخرةِ، وأنَّ ديننا قد طابَ» (٣).

(١) «صحيح البخاري» ٩/ ٤١.

(٢) «فتح الباري» ١٢/ ٣٨١.

(٣) أخرجه مسلمٌ (٧٠٤٤).



فهنا الرؤيا غيرُ ظاهرةٍ، لكنَّها اشتملت على أسماء ذات دلالةٍ، وهي: (فَأْتَيْنَا)، و(عُقْبَةُ بنِ رَافِعٍ)، و(رُطَبٌ)، و(ابنِ طَابٍ).

فجاء التَّأْوِيلُ لها منه ﷺ باستعمالِ دلالةِ الأسماءِ، فأخذ (الرَّفْعَةَ) من (رافِعٍ)، و(العاقبةَ) من (عُقْبَةَ)، و(طَيْبَ الدِّينِ) من (رُطَبِ ابْنِ طَابٍ)، فالرُّطَبُ عبَّرَ عنه بالدِّينِ لحلاوتهِ، و(طَيْبُهُ) من (ابنِ طَابٍ)، وهذا له ولأصحابه؛ بدلالةِ (أْتَيْنَا).

١٥- علامةُ الرؤيا الصَّالحة:

للرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ أو الصَّادِقَةِ علاماتٌ تُعرَفُ بها، ولا يُشترَطُ اجتماعُها؛ فعلامَةٌ من هذه العلاماتِ تكفي كونها صادقةً، ومن هذه العلاماتِ:

أ- التَّوَاطُؤُ عَلَيْهِا، فتواطؤُ الرُّؤْيَى يفيدُ صِحَّةَ المُخْبِرِ عنه، فإذا تَوَافَقَ جماعةٌ على رُؤْيَا في واقعةٍ مُعَيَّنَةٍ؛ فهذا يُعرَفُ بالتَّوَاطُؤِ، حتَّى وإنِ اختلفتْ عباراتهم.

والتَّوَاطُؤُ على الرُّؤْيَا يدلُّ - في الغالبِ - على صدقِها وصحَّتِها، ما لم تُخالفِ الشَّرْعَ؛ إذ لو خالفتِ الشَّرْعَ فليست برؤيا صادقةٍ، إنَّما هي من الشَّيْطَانِ؛ إذ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ من الله تعالى.

جاء في «الصَّحيحين» من حديثِ ابنِ عمرٍ رضي الله عنهما، أنَّ رجلاً من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ^(١) فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ». قال الحافظُ ابنُ حجرٍ العسقلاني رَحِمَهُ اللهُ: (إِنَّ تَوَافُقَ جَمَاعَةٍ عَلَى رُؤْيَا وَاحِدَةٍ دَالٌّ عَلَى صَدَقِهَا وَصِحَّتِهَا، كَمَا تُسْتَفَادُ قُوَّةُ الْخَبَرِ مِنَ التَّوَارِدِ عَلَى الْإِخْبَارِ مِنْ جَمَاعَةٍ)^(٢).

(١) أي: تَوَافَقَتْ.

(٢) «فتح الباري» ١٢ / ٣٨٠.



وقال ابنُ القَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ: (فإذا تَوَاطَأَتْ رُؤْيَا المؤمنِ على شيءٍ؛ كان كَتَوَاطُؤِ رِوَايَتِهِمْ لَهُ، وَكَتَوَاطُؤِ رَأْيِهِمْ عَلَى اسْتِحْسَانِهِ وَاسْتِقْبَاحِهِ. وَمَا رَأَاهُ الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْهُ قَبِيحًا فَهُوَ عِنْدَ اللهِ قَبِيحٌ) (١).

وضابطُ تَوَاطُؤِ الرُّؤْيَى: أَنْ تَصْدَرَ مَمَّنْ مَحَلُّهُمُ الصَّدْقُ وَالْأَمَانَةُ، مَعَ عَدَمِ مُخَالَفَةِ الشَّرْعِ، فَالنَّبِيُّ ﷺ اعْتَبَرَ بِتَوَاطُؤِ وَتَوَافِقِ رُؤْيَا الصَّحَابَةِ ﷺ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؛ لِأَنَّهُمْ مَحَلُّ الصَّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، فَهُمْ ﷺ لَا يَكْذِبُونَ لَا فِي رِوَايَتِهِمْ وَلَا فِي رُؤْيَاهُمْ، قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ: (فَاعْتَبَرَ ﷺ تَوَاطُؤَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ؛ وَهَذَا كَمَا يُعْتَبَرُ تَوَاطُؤُ رِوَايَتِهِمْ عَمَّا شَاهَدُوهُ، فَهُمْ لَا يَكْذِبُونَ فِي رِوَايَتِهِمْ وَلَا فِي رُؤْيَاهُمْ إِذَا تَوَاطَأَتْ) (٢).

ب- أَنْ تَكُونَ مُبَشِّرَةً أَوْ مُنْذِرَةً؛ قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللهُ: (وَمِنْ أَمَارَاتِ صِلَاحِهَا أَنْ تَكُونَ تَبَشِيرًا بِالثَّوَابِ عَلَى الطَّاعَةِ، أَوْ تَحْذِيرًا مِنَ الْمَعْصِيَةِ) (٣).

ج- أَنْ تَكُونَ مِنْ أَهْلِ الصَّدْقِ وَالصَّلَاحِ وَالِاسْتِقَامَةِ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ فِي رُؤْيَاهُمْ الصَّدْقُ، وَذَلِكَ لِقَلَّةِ تَسَلُّطِ الشَّيَاطِينِ عَلَيْهِمْ، قَالَ ﷺ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُ تَكْذِبُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جِزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ، وَمَا كَانَ مِنَ النُّبُوَّةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ» (٤).

فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِلَامَاتِ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ صَدَقَ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ وَتَحَقَّقَهَا، فَلَا تَكَادُ تَكْذِبُ. قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (قَالَ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ: قِيلَ: الْمَرَادُ إِذَا قَارَبَ الزَّمَانُ أَنْ يُعْتَدَلَ لَيْلُهُ وَنَهَارُهُ. وَقِيلَ: الْمَرَادُ إِذَا قَارَبَ الْقِيَامَةَ. وَالْأَوَّلُ أَشْهُرُ عِنْدَ أَهْلِ تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا، وَجَاءَ فِي حَدِيثٍ -أَيِ الْحَدِيثِ

(١) «الرُّوح» ص ٢٠.

(٢) «الرُّوح» ص ٤٠١.

(٣) «أَدَبُ الْمُفْتِيِّ وَالْمُسْتَفْتَى» ١ / ١٤٥، و«فَتَاوَى ابْنِ الصَّلَاحِ» ١ / ٤.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٠١٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.



السَّابِق - مَا يُؤَيِّدُ الثَّانِي (١).

د- أَنْ تَكُونَ مِمَّا يَصْلُحُ إِدْرَاكُهُ فِي الْيَقْظَةِ، فَلَا يَرَى فِي الْمَنَامِ أَمْرًا يَجْمَعُ بَيْنَ مُتَضَادِّينَ أَوْ مُتَنَاقِضَيْنِ، كَأَنْ يَرَى إِنْسَانًا قَائِمًا جَالِسًا، فَهَذَا لَا يُمْكِنُ أَنْ يُدْرَكَ يَقْظَةً، بَلْ هُوَ مِنَ الْأَضْغَاثِ الَّتِي لَا تُعْبَرُ.

هـ- أَنْ تَكُونَ قَابِلَةً لِلتَّأْوِيلِ، فبَعْضُ الرُّؤْيَى غَيْرُ قَابِلَةٍ لِلتَّأْوِيلِ؛ لِتَلَاعِبِ الشَّيْطَانِ بِهَا. جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ رُؤْيَا، فَقَالَ: إِنِّي حَلَمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ، فَأَنَا أَتْبَعُهُ. فَزَجَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «لَا تُخْبِرْ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ» (٢). فَهَذِهِ الرُّؤْيَا غَيْرُ قَابِلَةٍ لِلتَّأْوِيلِ؛ وَلِذَلِكَ أَعْرَضَ عَنْهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَحَذَّرَ الرَّائِي مِنَ تَلَاعِبِ الشَّيْطَانِ بِهِ.

١٦- صَدُقُ رُؤْيَا الصَّالِحِينَ فِي الْغَالِبِ:

إِنَّ الْغَالِبَ فِي رُؤْيَا الصَّالِحِينَ الصَّدُقُ، كَمَا أَنَّ الْغَالِبَ فِي رُؤْيَا الْفَاسِقِ - فَضْلًا عَنِ الْكَافِرِ - أَنْ تَكُونَ غَيْرَ صَادِقَةٍ، وَقَدْ تَصَدَّقَ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، قَالَ الزُّرْقَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَا كَانَتْ جِزَاءً مِنَ النَّبُوءَةِ؛ فَكَيْفَ يَكُونُ لِلْكَافِرِ مِنْهَا نَصِيبٌ كَرُؤْيَا صَاحِبِي السَّجَنِ مَعَ يَوْسُفَ، وَرُؤْيَا مَلِكِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؟ وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ جَالِيْنُوسَ عَرَضَ لَهُ وَرَمَ فِي الْمَحَلِّ الَّذِي يَتَّصِلُ مِنْهُ بِالْحِجَابِ، فَأَمَرَهُ اللَّهُ فِي الْمَنَامِ بِفِصْدِ الْعِرْقِ الضَّارِبِ مِنْ كَفِّهِ الْيَسْرَى، فَبَرَأَ؛ بِأَنَّ الْكَافِرَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُحَلًّا لَهَا، فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَرَى مَا يَعُودُ عَلَيْهِ بِخَيْرِ دُنْيَاهُ، كَمَا أَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ لَيْسَ مُحَلًّا لَهَا، ثُمَّ لَا يَمْتَنِعُ رُؤْيَتَهُ مَا يَعُودُ عَلَيْهِ بِخَيْرِ دُنْيَوِيٍّ، فَإِنَّ النَّاسَ فِي الرُّؤْيَا ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ:

الْأَنْبِيَاءُ، وَرُؤْيَاهُمْ كُلُّهَا صَدُقٌ، وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا مَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْبِيرٍ.

(١) «شرح صحيح مسلم» ٤٥١ / ٧.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٦٨) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.



والصَّالِحون، والغالبُ على رؤْيَاهم الصِّدْقُ، وقد يقعُ فيها ما لا يحتاجُ إلى تعبيرٍ.
وما عداهم، يقعُ في رؤْيَاهم الصِّدْقُ، والأضغاثُ؛ وهم ثلاثةٌ:

مستورون، فالغالبُ استواءُ الحالِ في حقِّهم.

وفسقةٌ، والغالبُ على رؤْيَاهم الأضغاثُ، ويَقْلُ فيها الصِّدْقُ.

وكفَّارٌ، ويندُرُ فيها الصِّدْقُ جدًّا، ويُرشِدُ لذلك خبرُ مسلمٍ مرفوعًا:

«وأصدقكم رؤْيَا أصدقكم حديثًا»^(١).

١٧- رؤْيَةُ الأنبياءِ، والصَّحابةِ الكرامِ، والصِّدِّيقينِ، والأولياءِ:

إنَّ رؤْيَةَ الأنبياءِ والصَّحابةِ الكرامِ والصِّدِّيقينِ والأولياءِ صدقًا وحقًّا دليلٌ
- في الغالبِ - على صلاحِ صاحبِها؛ قال ﷺ: «الرُّؤْيَا الحسنةُ من الرَّجُلِ الصَّالِحِ
جزءٌ من سِتَّةٍ وأربعينِ جزءًا من النُّبُوَّةِ»^(٢). ففي هذا النَّصِّ النَّبويِّ ذَكَرَ ﷺ أنَّ
الرُّؤْيَا الحسنةَ من الرَّجُلِ الصَّالِحِ، وأجلُّ الرُّؤْيَى الحسنةِ رؤْيَةُ الأنبياءِ والصَّحابةِ
والصَّالِحينِ.

وقال ﷺ: «أصدقكم رؤْيَا أصدقكم حديثًا»^(٣). فهنا يُبيِّنُ ﷺ أنَّ أصدق النَّاسِ
رؤْيَا هو أصدقُهم في حديثه حالَ اليقظةِ، وهذا الوصفُ تزكيةٌ منه ﷺ لِمن هذا
حالُه؛ وعليه فهذا الوصفُ لا يكونُ غالبًا إلَّا في المسلمِ المستقيمِ، وقد تقعُ لبعضِ
العصاةِ لحكمةٍ يُريدُها اللهُ سبحانه، لكنَّها - في الغالبِ - لا تقعُ إلَّا للصَّالِحينِ.

١٨- الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ تُسَرُّ المؤمنَ ولا تُعْرَهُ:

الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ الَّتِي يراها المؤمنُ أو تُرَى له هي علامةٌ خيرٍ، وبشارةٌ له؛

(١) «شرح الموطأ» للزُّرقاني ٤/ ٥٥٨.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٦٩٨٣).

(٣) أخرجه مسلمٌ (٢٢٦٣).



فعلَى مَنْ أكرمَهُ اللهُ تَعَالَى بِرُؤْيَا حَسَنَةٍ صَالِحَةٍ أَنْ يَشْكُرَ اللهُ عَلَى هَذِهِ النُّعْمَةِ، وَأَنْ يَزِدَادَ تَمَسُّكًا بِدِينِ اللهِ وَشَرَعِهِ، وَأَلَّا يَغْتَرَّ بِذَلِكَ، وَلَا يَتَّكِلَ عَلَيْهِ؛ فَالرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ الصَّالِحَةُ تَسُرُّ الْمُسْلِمَ وَلَا تَغُرُّهُ.

١٩- الحُلْمُ وَالضُّعَافُ:

الحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَيَكُونُ - فِي الْغَالِبِ - لِمَنْ هُمْ ضِعَافٌ إِيْمَانٍ، أَوْ مَرَضَى، أَوْ مَحْبُوسُونَ، أَوْ بِهِمْ وَسُوسَةٌ، أَوْ يَعِيشُونَ اضْطِرَابَاتٍ نَفْسِيَّةً؛ لِتَحْزِينِهِمْ، وَتَخْوِيفِهِمْ. قَالَ اللهُ ﷻ عَنِ الشَّيْطَانِ: ﴿لِيَحْزُنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المجادلة: ١٠]، فَهُوَ يَسْتَغْلُ حَالَهُمْ لِيَزِيدَ مِنْ إِبْدَائِهِمْ وَأَلْمِهِمْ.

٢٠- وَضُوحُ الرُّؤْيَا لَا يَدُلُّ بِالضَّرُورَةِ عَلَى صَدَقِهَا:

الرُّؤْيَا تَتَفَاوَتْ أَحْوَالُهَا؛ فَقَدْ يَتَذَكَّرُ الرَّائِي رُؤْيَاهُ بِشَكْلِ وَاضِحٍ، وَقَدْ يَنْسَى بَعْضُهَا، وَلَكِنْ مُجَرَّدَ وَضُوحِ الرُّؤْيَا وَتَذَكُّرِهَا لَا يَدُلُّ بِالضَّرُورَةِ عَلَى صِلَاحِهَا وَصَدَقِهَا.

٢١- وَقْتُ الرُّؤْيَا:

لَيْسَ لِلرُّؤْيَا الَّتِي يَرَاهَا الرَّائِي وَقْتُ مُحَدَّدٌ، فَالرُّؤْيَا الَّتِي فِي اللَّيْلِ كَالرُّؤْيَا الَّتِي فِي النَّهَارِ، وَلَكِنْ قَدْ تَكُونُ رُؤْيَا الْأَسْحَارِ^(١) - فِي الْغَالِبِ - مِنْ أَصْدَقِ الرُّؤْيَى، وَمِمَّا يَسْتَأْنَسُ بِهِ مَا رَوَى عَنْهُ ﷺ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ: «أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالْأَسْحَارِ»^(٢)؛ لِأَنَّ هَذَا الْوَقْتَ وَقْتُ النُّزُولِ الْإِلَهِيِّ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَهُوَ وَقْتُ فَاضِلٍ مَبَارِكٌ، وَوَقْتُ إِجَابَةِ الدَّاعِي وَقَبُولِ تَوْبَةِ التَّائِبِ، فَلَا يَدْخُلُهُ تَلْعُبُ الشَّيْطَانِ وَحَدِيثُ

(١) قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: (وَأَصْدَقُ الرُّؤْيَا رُؤْيَا الْأَسْحَارِ؛ فَإِنَّهُ وَقْتُ لِلنُّزُولِ الْإِلَهِيِّ وَسُكُونِ الشَّيْطَانِ. وَعَكْسُهُ رُؤْيَا الْعَتَمَةِ عِنْدَ انْتِشَارِ الشَّيْطَانِ وَالْأَرْوَاحِ الشَّيْطَانِيَّةِ). «مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» ٨٣/١ - ٨٤.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٧/٣٤١، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٤٤٣) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.



النَّفْسِ فِي الغَالِبِ، فَتَكُونُ قَرِينَةً عَلَى أَنَّهَا رُؤْيَا ذَاتُ دَلَالَةٍ وَتَعْبِيرٍ، وَإِلَّا فَالرُّؤْيَا إِذَا جَاءَتْ مُرْتَبَةً بِأَحْدَاثٍ وَرَمُوزٍ لَهَا دَلَالَةٌ فَهِيَ رُؤْيَا؛ سِوَاءَ كَانَتْ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا.

قال ابن سيرين رَحِمَهُ اللهُ: (رُؤْيَا النَّهَارِ مِثْلُ رُؤْيَا اللَّيْلِ) (١).

وقد بَوَّبَ عَلَيْهِ البخاريُّ رَحِمَهُ اللهُ بِقَوْلِهِ: بَابُ الرُّؤْيَا بِالنَّهَارِ.

وقال المَهَلَّبُ رَحِمَهُ اللهُ: (لَا يُخْصُ نَوْمُ النَّهَارِ عَلَى نَوْمِ اللَّيْلِ، وَلَا نَوْمُ اللَّيْلِ عَلَى نَوْمِ النَّهَارِ بِشَيْءٍ مِنْ صِحَّةِ الرُّؤْيَا وَكُذْبِهَا، وَإِنَّ الرُّؤْيَا مَتَى أُرِيَتْ فَحُكْمُهَا وَاحِدٌ) (٢).

٢٢- الأَصْلُ فِي الرُّؤْيَا أَنْ تَكُونَ لِلرَّائِي:

الأَصْلُ فِيمَا يَرَاهُ الرَّائِي مِنَ الرُّؤْيَى أَنْ تَكُونَ لَهُ؛ لِأَنَّ الرُّؤْيَا فِي الغَالِبِ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلرَّائِي، إِلَّا أَنْ تَدُلَّ قَرِينَةٌ عَلَى أَنَّهَا لِغَيْرِهِ؛ كَرُؤْيَا أَهْلِ الهَيْئَاتِ مِنَ الأَمْرَاءِ وَالعُلَمَاءِ وَنَحْوِهِمْ فَتَكُونُ عَامَّةً، وَكَرُؤْيَا الأَبِ، فَقَدْ تَكُونُ لِلابْنِ، أَوْ لِلسَّمِيِّ، أَوْ القَرِيبِ، وَنَحْوِهِ. قال الإمامُ البغويُّ رَحِمَهُ اللهُ: (وقد يُرَى الشَّيْءُ فِي المَنَامِ لِلرَّجُلِ، وَيَكُونُ التَّأْوِيلُ لولدِهِ، أَوْ قَرِيبِهِ، أَوْ سَمِيهِ؛ فَقَدْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ فِي النُّومِ مُبَايَعَةَ أَبِي جَهْلٍ مَعَهُ، فَكَانَ ذَلِكَ لِابْنِهِ عِكْرِمَةَ، فَلَمَّا أَسْلَمَ قال ﷺ: «هُوَ هَذَا»). وَرَأَى لِأَسِيدِ بْنِ العَاصِ وَلايَةِ مَكَّةَ، فَكَانَ لِابْنِهِ عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ؛ وَلاهُ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ) (٣).

وهذا يُعْرَفُ بالقَرَائِنِ، أَوْ عِنْدَ الوُقُوعِ.

(١) أخرجه البخاريُّ مُعَلَّقًا بصيغةِ الجزمِ ٤٣/٩.

(٢) «شرح صحيح البخاري» لابن بطَّالٍ ٥٢٨/٩.

(٣) «شرح السنَّة» ٢٢٥/١٢.



٢٣- نسيانُ الرُّؤْيَا:

قد يرى الشَّخْصُ رؤْيَا، ثُمَّ ينساها ولا يذكُرُها، فالرُّؤْيُ الَّتِي تُنْسَى بدونِ سببٍ - في الغالبِ - لا فائدةَ منها؛ سواءً كانت رؤْيَا كاملةً أو بعضَ رؤْيَا، فلا يَحْرِضُ عليها، ولا يَتَكَلَّفُ في تعبيرِها أو السُّؤالِ عنها.

٢٤- الرُّؤْيُ وأَوْجُهُ التَّعْبِيرِ:

بعضُ الرُّؤْيُ تعبيرُها يحتملُ أكثرَ من وجهٍ، وقد تكونُ هذه الأَوْجُهُ كُلُّها حسنةً، وقد تكونُ عكسَ ذلك، وقد تختلفُ، فبعضُ الأَوْجُهُ حسنٌ، وبعضُها غيرُ حسنٍ؛ ولذلك قلنا: لا تُعْرَضُ إِلَّا على عابِرِ ناصحٍ، فقد تُعْرَضُ على مَنْ يُعَبِّرُها بوجهٍ صحيحٍ، لكنَّهُ غيرُ حميدٍ، فتقعُ، فهنا يتأدَّى الرَّائِي، ولو عَرَضَها على عالمٍ أو ناصحٍ ذي لُبٍّ لسلم؛ فعن أبي رَزِينٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرُّؤْيَا على رَجُلٍ طائرٍ ما لم تُعَبِّرْ، فإذا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ»^(١).

ومما يدلُّ لذلك ما جاء عن أمِّ المؤمنين عائشةَ زوجِ النَّبِيِّ ﷺ قالت: كانت امرأةٌ من أهلِ المدينةِ لها زوجٌ تاجرٌ يختلفُ، فكانت ترى رُؤْيَا كُلَّما غاب عنها زوجها، وقلَّما يَغيبُ إِلَّا تركها حاملاً، فتأتي رسولَ الله ﷺ فتقول: إنَّ زوجي خرج تاجرًا وترَكَنِي حاملاً، فرأيتُ فيما يرى النَّائمِ أنَّ ساريةَ بيتي انكسرت، وأنِّي ولدتُ غلامًا أعورًا. فقال رسولُ الله ﷺ: «خيرٌ، يَرِجِعُ زوجك عليك إن شاء اللهُ تعالى صالحًا، وتلدِين غلامًا برًّا». فكانت تراها مرَّتينِ أو ثلاثًا، كلَّ ذلك تأتي رسولَ الله ﷺ، فيقولُ ذلك لها، فيرجِعُ زوجها وتلدُ غلامًا، فجاءت يومًا كما كانت تأتيه، ورسولُ الله ﷺ غائبٌ، وقد رأتُ تلك الرُّؤْيَا، فقلتُ لها: عمَّ تسألين رسولَ الله ﷺ يا أمةَ الله؟ فقالت: رُؤْيَا كنتُ أراها، فأتي رسولُ الله ﷺ فأسأله

(١) أخرجه أحمدُ ٢٦ / ١٠٠، وأبو داودَ (٥٠٢٢)، والترمذِيُّ (٢٢٧٨)، وابنُ ماجه (٣٩١٤).



عنها، فيقولُ خيرًا، فيكونُ كما قال. فقلتُ: فأخبريني ما هي. قالت: حتَّى يأتي رسولُ الله ﷺ، فأعرضها عليه كما كنتُ أعرضُ. فوالله ما تركتها حتَّى أخبرتني، فقلتُ: والله لئن صدقتُ رؤياك؛ ليموتنَّ زوجك، وتلدنَ غلامًا فاجرًا. فقعدتُ تبكي، وقالت: ما لي حينَ عرضتُ عليك رؤياي؟ فدخل رسولُ الله ﷺ وهي تبكي، فقال لها: «ما لها يا عائشة؟»، فأخبرته الخبرَ، وما تأولتُ لها. فقال رسولُ الله ﷺ: «مه يا عائشة، إذا عبرتُم للمسلمِ الرؤيا؛ فاعبروها على خير؛ فإنَّ الرؤيا تكونُ على ما يعبرها صاحبها». فمات والله زوجها، ولا أراها إلا ولدتُ غلامًا فاجرًا^(١).

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ في قوله -عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ-: «ولا يُحدِّثُ بها أحدًا»: (فسببه أنه رُبما فسرها تفسيرًا مكروهاً على ظاهرِ صورتها، وكان ذلك مُحتملاً، فوَقعتُ كذلك بتقديرِ الله تعالى، فإنَّ الرؤيا على رِجْلِ طائرٍ، ومعناه أَنَّها كانت مُحتملةً وجهين، ففسرتُ بأحدهما؛ وقعت على قُرْبِ تلك الصِّفةِ. قالوا: وقد يكونُ ظاهرُ الرؤيا مكروهاً، ويُفسرُ بمحبوبٍ، وعكسه، وهذا معروفٌ لأهله)^(٢).

٢٥- قِلَّةُ الرُّؤْيَى وكثرتها:

إنَّ كثرةَ الرُّؤْيَى وقِلَّتْها لا يدلُّ على شيءٍ في الغالبِ، إنَّما العبرةُ بالرُّؤْيَا: هل هي ممَّا يدخله التعييرُ، أم لا؟ فالناسُ يختلفون في طبائعهم، وصفاءِ نفوسهم، وقِلَّةِ نومهم وكثرتِه، واعتلالِ أجسادهم وأرواحهم، وهذا كلُّه مؤثِّرٌ في كثرةِ أو قِلَّةِ ما يراه النَّائمُ في نومِه، فالناسُ في هذا يختلفون؛ فمنهم مَنْ تَمُرُّ عليه أشهرٌ -بل سنون- ولا يرى رؤيا واحدةً، وبعضهم يرى من وقتٍ لآخر، وبعضهم

(١) أخرجه الدَّارِمِيُّ في «سُنَنِه» ١٣١ / ٢، وحسَّنه الحافظُ ابنُ حجرٍ في «الفتح» ٤٣٢ / ١٢.

(٢) «شرح صحيح مسلم» ٤٥٠ / ٧.



يرى كل يوم رؤيا، بل بعضهم كل نومة يرى رؤيا!

وممن تكثر رؤياه في الغالب:

أ- النساء: لأنهن أكثر رقة، وأرهف مشاعر، وألطف أنفسا، وأكثر أمنيات.

ب- السجين والمريض، والجامع بينهما الحبس، فالسجين بدنه محبوس، والمريض محبوس في بدنه، فتنتلق الروح بسبب ما يلاقه البدن من الحبس، فتكثر الرؤى.

وفي هذا قال بعضهم^(١):

خَرَجْنَا مِنَ الدُّنْيَا وَنَحْنُ مِنْ أَهْلِهَا فَلَسْنَا مِنَ الأَمْوَاتِ فِيهَا وَلَا الأَحْيَا
إِذَا دَخَلَ السَّجَانُ يَوْمًا لِحَاجَةٍ عَجِبْنَا وَقُلْنَا: جَاءَ هَذَا مِنَ الدُّنْيَا
وَنَفَرِحُ بِالرُّؤْيَا فَجُلُّ حَدِيثِنَا إِذَا نَحْنُ أَصْبَحْنَا الحَدِيثُ عَنِ الرُّؤْيَا
فَإِنْ حَسَنَتْ كَانَتْ بَطِيئًا مَجِيئُهَا وَإِنْ قَبَحَتْ لَمْ تَنْتَظِرْ وَأَتَتْ سَعِيًا!

ج- المهموم، فسبب غلبة همّه وضيق صدره يكون له متنفس يتنفس منه، ولا يكون إلا في المنام بكثرة الرؤى.

٢٦- تكرار الرؤيا:

عند التأمل في هذا الباب، نجد أن التكرار يعود لنوع الرؤيا، فإن كان التكرار فيما يكثر الرائي التفكير فيه؛ فإن ذلك من باب حديث النفس، وإن كان التكرار فيما فيه تخويف وتحزين، ومما لا يمكن وقوعه في الواقع؛ فهذه من باب الحلم الذي هو من الشيطان، فالرأي هنا بحاجة إلى التحصينات الشرعية،

(١) «عيون الأخبار» لابن قتيبة ٣٤ / ١، وقد اختلف في نسبتها؛ فنسبها ابن خلكان لصالح بن عبد القدوس، وقيل: إنها لعلبي بن الخليل. وقيل: هي لأبي العتاهية.



والمحافظة على أذكارِ الصَّباحِ والمساءِ، وقد يكونُ محتاجًا إلى الرُّقيةِ الشَّرعيَّةِ، حسبَ ما يَنْضَحُ من المنامِ.

وإن كان التَّكرارُ في الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ؛ فهذا - في الغالبِ - يدلُّ على تأكيدِها، وأنَّه ينبغي الاهتمامُ بهذه الرُّؤْيَا، وتعبيرُها، والاهتمامُ بما تدلُّ عليه؛ ويُستأنسُ هنا بما جاء عن أمِّ المؤمنين عائشةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله قال لها: «أُرِيْتُكَ في المنامِ مرَّتينِ؛ أرى أَنَّكَ في سَرَقَةٍ^(١) من حَرِيرٍ، ويقولُ: هذه امرأتُكَ، فَكُشِفَ عنها. فإذا هي أَنْتِ، فأقولُ: إِنَّ يَكُ هذا من عِنْدِ اللَّهِ يُمُضِهِ»^(٢). وفي روايةٍ مسلمٍ: «أُرِيْتُكَ في المنامِ ثلاثَ لَيالٍ». فهنا تَكَرَّرَتِ الرُّؤْيَا على النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله؛ ممَّا يدلُّ على أهمِّيَّتها ووقوعِها.

والرُّؤْيَا إذا تَكَرَّرَتِ معَ احتمالِ وقوعِها؛ فلا تخلو - في الغالبِ - من أربعةِ أمورٍ^(٣):

الأوَّلُ: تذكيرٌ بنعمةٍ من الله لم تُشكَّر.

الثَّاني: تحذيرٌ من معصيةٍ لم يُتَّبَ منها.

الثَّالثُ: تنبيهٌ على أمرٍ هامٍّ؛ كَرَدِّ مَظْلَمَةٍ، أو إنفاذِ وصيَّةٍ، أو دَيْنٍ على مَيِّتٍ لم يُسَدَّ عنه، ونحو ذلك.

الرَّابِعُ: دلالةٌ على أثرِ مرضٍ عضويٍّ أو رُوحِيٍّ؛ كَعَيْنٍ، أو مَسٍّ، أو سِحْرِ، ونحو ذلك.

(١) أي: قطعةٌ من جيِّدِ الحريرِ. «النهاية» لابن الأثير ٥/ ١٩١٤.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٨٩٥)، ومسلمٌ (٦٤٣٦).

(٣) «القواعد الحسنی في تأویل الرُّؤْيَى» للسَّدحان ص ٢٩ بتصرُّف.



٢٧- طُولُ الرُّؤْيَا وَقِصْرُهَا:

ليس لَطُولِ الرُّؤْيَا أَوْ قِصْرِهَا مَزِيَّةٌ تَمَيِّزُهَا، فَالْعِبْرَةُ بِحَقِيقَتِهَا وَدَلَالَتِهَا وَوَضُوحِ رَمُوزِهَا؛ سِوَاءَ طَالَتْ أَوْ قَصُرَتْ، فَطُولُ الرُّؤْيَا وَقِصْرُهَا يَعُودُ لِأَسْبَابٍ فِي شَخْصِيَّةِ الرَّائِي، فبَعْضُهُمْ يُحِبُّ التَّفْصِيلَ فِي كَلَامِهِ وَأَفْعَالِهِ، فَتَجِدُ أَنَّ رُؤَاهُ - فِي الغَالِبِ - تَتَسَمُّ بِالطُّوْلِ؛ وَبَعْضُهُمْ يُحِبُّ الإِجْمَالَ وَلَا يَنْزِعُ لِلتَّفْصِيلِ، فَتَكُونُ رُؤْيَاهُ - فِي الغَالِبِ - مُتَسَمَّةً بِالْقِصْرِ؛ وَلِذَلِكَ أَثْبَتَتْ بَعْضُ الدَّرَاسَاتِ أَنَّ رُؤَى النِّسَاءِ أَطْوَلُ مِنْ رُؤَى الرِّجَالِ، وَتَكْثُرُ فِيهَا الشَّخْصِيَّاتُ وَتَتَنَوَّعُ، بِخِلَافِ الرِّجَالِ، وَهَذَا عَائِدٌ إِلَى أَنَّ النِّسَاءَ يُحِبُّنَ التَّفْصِيلَ بِعَكْسِ الرِّجَالِ.

٢٨- العَمَلُ بِمُقْتَضَى الرُّؤْيَا:

هل كُلُّ رُؤْيَا دَلَّتْ عَلَى عَمَلٍ مَا، لَا بَدَّ مِنْ عَمَلٍ مَا تَقْضِيهِ تِلْكَ الرُّؤْيَا؟

الجواب: العَمَلُ بِمُقْتَضَى الرُّؤْيَا - وَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً - مَشْرُوطٌ بِشُرُوطٍ مِنْهَا:

أ- أَنْ يَكُونَ مَحَلُّ العَمَلِ بِالرُّؤْيَا مِمَّا يَنْدَرُجُ تَحْتَ المَبَاحِ؛ كَالقِيَامِ بِعَمَلٍ مَبَاحٍ أَوْ تَرْكِه بِسَبَبِ رُؤْيَا، عَلَى أَلَّا يَعْتَقَدُ وَجُوبَ العَمَلِ أَوْ التَّرْكِ.

ب- أَنْ يَكُونَ فِي العَمَلِ بِالرُّؤْيَا مَصْلِحَةٌ رَاجِحَةٌ لِلإنْسَانِ.

ج- أَنْ يَعْمَلَ بِهَا إِذَا كَانَتْ تَبْشِيرًا بِخَيْرٍ، أَوْ تَحْذِيرًا مِنْ شَرٍّ.

د- أَنْ يُوجَدَ مَا يَدْعُو إِلَى العَمَلِ بِالرُّؤْيَا.

فَإِذَا تَوَفَّرَتْ هَذِهِ الشُّرُوطُ؛ جَازَ العَمَلُ بِالرُّؤْيَا.

٢٩- دَلَالَةُ وَقُوعِ الرُّؤْيَا دُونَ تَعْبِيرِ:

إِذَا وَقَعَتْ الرُّؤْيَا عَلَى مَا يَرَاهُ الرَّائِي دُونَ تَعْبِيرِ؛ فَلَا يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى صِلَاحِ



أو غيرِه، فهذه تقع لكثيرٍ من النَّاسِ، صالحِهم وفسادِهم، مُسلمِهم وكافرِهم، والشَّواهدُ على ذلك أكثرُ من أن تُحصَرَ، فلا عبرةَ بها من جهةِ الصَّلاحِ ولا غيرِه.

٣٠- الفرقُ بينَ رؤْيَا الرَّجُلِ ورؤْيَا المرأةِ، وبينَ رؤْيَا الطِّفْلِ الْمُمَيِّزِ ورؤْيَا

الشَّخْصِ الْكَبِيرِ:

لا فرقُ بينَ رؤْيَا الرَّجُلِ ورؤْيَا المرأةِ، ولا بينَ رؤْيَا الطِّفْلِ الْمُمَيِّزِ ورؤْيَا الشَّخْصِ الْكَبِيرِ، فكلُّهم سواءٌ في وقوعِ الرُّؤْيَا منهم، فيوسفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رأى رؤْيَاه وهو لم يبلغِ الحُلُمَ، وكانت رؤْيَاهُ حَقٌّ وصدقٌ، ووقعتُ. قال اللهُ تعالى حاكياً عنه عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَقَالَ يَتَابَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا﴾ [يوسف: ١٠٠].





القسم الثاني

الرأي؛ الحكمة، وآداب، ومخاطر



القسم الثاني

الرأى؛ أحكام، وآداب، ومحاذير

لَمَّا كَانَتِ الرُّؤْيَا مَنْزَلَتُهَا عَظِيمَةً؛ كَانِ لَا بَدَّ مِنْ وَجُودِ أَحْكَامٍ وَضَوَابِطٍ مُعْتَبَرَةٍ، يَهْتَدِي بِهَا أَصْحَابُهَا عِنْدَ إِرَادَةِ تَعْبِيرِ رُؤْيَاهُمْ، وَهَذِهِ الْأَحْكَامُ وَالضُّوَابِطُ تَخْدُمُ صَاحِبَ الرُّؤْيَا؛ لِيَفْقَهُ أَحْكَامَ الرُّؤْيَا وَضَوَابِطَهَا.

وَفِي هَذَا الْقِسْمِ سَأَتِي عَلَى مَا يَهُمُّ الرَّاىَ مِنْ أَحْكَامٍ وَضَوَابِطٍ، وَوَصَايَا وَآدَابٍ؛ حَتَّى يَمْتَثِلَهَا فَتَصْلُحَ رُؤْيَاهُ، وَتَرْتَاحَ نَفْسُهُ؛ وَمِنْهَا:

١- الصَّدْقُ فِي الْحَدِيثِ حَالِ الْيَقْظَةِ:

قَالَ ﷺ: «أَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا»^(١). فَحَتَّى تَصْدُقَ رُؤْيَا الرَّاىِ فَلْيَصْدُقْ فِي حَدِيثِهِ حَالِ يَقْظَتِهِ. قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: (وَمَنْ أَرَادَ أَنْ تَصْدُقَ رُؤْيَاهُ؛ فَلْيَتَحَرَّرَ الصَّدْقَ)^(٢).

٢- التَّحَلَّى بِآدَابِ النَّوْمِ:

عَلَى الرَّاىِ أَنْ يَتَحَلَّى بِآدَابِ النَّوْمِ الْعَمَلِيَّةِ وَالْقَوْلِيَّةِ. **فَالْعَمَلِيَّةُ:** كِإِغْلَاقِ الْأَبْوَابِ، وَإِطْفَاءِ الْمَصَابِيحِ وَالنَّارِ^(٣)، وَالنَّوْمِ فِي مَكَانٍ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٦٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) «مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» ١/ ٨٣.

(٣) قَالَ ﷺ: «أَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ إِذَا رَقَدْتُمْ، وَغَلِّقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَخَمَّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ. وَأَحْسِبْهُ قَالَ: وَلَوْ بَعُودَ تَعْرُضُهُ عَلَيْهِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٢٤) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه.



أَمِنٌ ^(١)، وَنَفْضِ الْفِرَاشِ ^(٢)، وَالطَّهَارَةِ، وَالنَّوْمِ عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ ^(٣).

والقولية كثيرة؛ منها: قراءة آية الكرسي ^(٤)، وآخر آيتين من سورة البقرة ^(٥)، وسورة تبارك، والإخلاص، والمعوذتين، والكافرون ^(٦)، وقول: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا» ^(٧)، وقول: «بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتَ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمَسَكَتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ» ^(٨)، وقول: «اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْبَجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ؛ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» ^(٩)، وَالتَّسْبِيحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، وَالتَّحْمِيدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَالتَّكْبِيرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ^(١٠)، وَغَيْرُهَا مِنَ الْأَذْكَارِ الَّتِي تُرَاجَعُ فِي مَطَانِنِهَا.

فَإِنَّ الْعَمَلَ بِهَذِهِ الْأَدَابِ مِنْ أَسْبَابِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي شَرْحِهِ لِحَدِيثِ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ؛ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ

-
- (١) قال رحمته الله: «مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ لَهُ حِجَارٌ؛ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الدَّمَةُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ» (١١٩٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٤٣) عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ رحمته الله.
 (٢) قال رحمته الله: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَتَّقِضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٢٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٧١٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمته الله.
 (٣) قال رحمته الله: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ؛ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ...». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣١١)، وَمُسْلِمٌ (٢٧١٠) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رحمته الله.
 (٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣١١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمته الله.
 (٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٠٩)، وَمُسْلِمٌ (٨٠٨) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رحمته الله.
 (٦) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥٠٥٥) عَنْ نَوْفَلِ الْأَشْجَعِيِّ رحمته الله، وَحَسَنَةَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ فِي «نَتَائِجِ الْأَفْكَارِ» ٦١/٣.

- (٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٢٤) عَنْ حَذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رحمته الله.
 (٨) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٢٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٧١٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمته الله.
 (٩) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣١١)، وَمُسْلِمٌ (٢٧١٠) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رحمته الله.
 (١٠) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٣٦٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٢٧) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رحمته الله.



لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ...»: (الحديثُ فيه ثلاثُ سُنَنِ: إحداهَا الوضوءُ للنَّوْمِ مَخَافَةَ أَنْ يَتَوَفَّاهُ اللهُ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، وَلِيَكُونَ أَصْدَقَ لِرُؤْيَاہِ وَأَبْعَدَ مِنْ تَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنْامِهِ وَتَرْوِيْعِهِ، وَلِيَكُونَ - إِنْ مَاتَ - آخِرُ عَمَلِهِ مِنَ الدُّنْيَا الطَّهَارَةَ وَذَكَرَ اللهُ) (١).

٣- آدابُ التَّعاملِ مَعَ الرُّؤْيَا:

عَلَى الرَّائِي أَنْ يَتَحَلَّى بِآدَابِ التَّعاملِ مَعَ الرُّؤْيَا، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي أَنْواعِ الرُّؤْيَا (٢)، فَإِذَا رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً فَإِنَّهُ يُسْرِعُ لَهُ آدَابٌ، وَكَذَا مَا كَانَ مِنَ الحُلْمِ وَحَدِيثِ النَّفْسِ، وَهَذَا مِمَّا يُرِيحُ البِالَ، وَيُطَمِّئِنُّ النَّفْسَ.

يَقُولُ أَبُو سَلَمَةَ رضي الله عنه: إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي. قَالَ: فَلَقَيْتُ أَبَا قَتَادَةَ فَقَالَ: وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَفَلَّحْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا؛ فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ» (٣).

٤- اشتراطُ الطَّهَارَةِ للرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ:

قَدْ يَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الرُّؤْيَا لَا تَكُونُ صَالِحَةً أَوْ صَادِقَةً إِلَّا إِذَا نَامَ عَلَى طَهَارَةٍ، وَأَنَّهَا لَا تَصِحُّ مِنَ الحائِضِ وَالجُنْبِ. وَهَذَا غَيْرُ صَحيحٍ، فَإِذَا صَدَقَتْ مِنَ الكافِرِ، وَهُوَ دائِمُ الحَدِيثِ؛ فَمِنَ المُسَلِّمِ مِنْ بابِ أَوْلَى! وَلَكِنَّ النَّوْمَ عَلَى طَهَارَةٍ هُوَ الأَفْضَلُ والأَكْمَلُ؛ لِأَنَّهُ هَدْيُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ.

(١) «إكمال المُعَلِّم» ١/ ٢٠٧.

(٢) ص ٢٢.

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٣٧)، ومسلم (٢٢٦١).



٥- مشروعية تفسير الرؤيا:

يُشْرَعُ للرَّائِي تَفْسِيرُ رُؤْيَاهُ، وَيُسْتَحَبُّ أحيانًا؛ لِمَا يَكُونُ فِيهِ مِنْ بَشَارَةٍ تُثَبَّتُ، أَوْ نِذَارَةٍ تُنَبَّهُ، وَالْأَصْلُ فِي مَشْرُوعِيَّتِهِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧].

٦- على من تُعْرَضُ الرُّؤْيَا؟

لَا تُعْرَضُ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ، أَوْ نَاصِحٍ، أَوْ مُحِبٍّ، أَوْ ذِي رَأْيٍ وَوَلَبٍّ. فبَعْضُهُمْ إِذَا رَأَى رُؤْيَا عَرَضَهَا عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، وَهَذَا مُخَالَفٌ لِلْهَدْيِ النَّبَوِيِّ؛ قَالَ ﷺ: «لَا تُقْصُ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ»^(١)، وَفِي رِوَايَةٍ: «وَلَا يُخْبَرُ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ»^(٢)، وَفِي رِوَايَةٍ: «وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا لَيْبًا أَوْ حَيْبًا»^(٣)، وَفِي رِوَايَةٍ: «وَلَا يَقْصُهَا إِلَّا عَلَى وَاِدٍّ أَوْ ذِي رَأْيٍ»^(٤).

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو سَلِيمَانَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَأَمَّا ذُو الرَّأْيِ فَمَعْنَاهُ: ذُو الْعِلْمِ بِعِبَارَتِهَا، فَهُوَ يُخْبِرُكَ بِحَقِيقَةِ تَفْسِيرِهَا، أَوْ بِأَقْرَبِ مَا يَعْلَمُ مِنْهَا، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ فِي تَفْسِيرِهِ مَوْعِظَةٌ تَرَدُّعُكَ عَنْ قَبِيحٍ أَنْتَ عَلَيْهِ، أَوْ تَكُونَ فِيهَا بَشْرَى فَتَشْكُرُ اللَّهَ عَلَى النِّعْمَةِ فِيهَا)^(٥).

فَالرُّؤْيَا سِرٌّ أَوْ دَعَا اللَّهَ ﷻ عَنْ طَرِيقِ الْمَلِكِ للرَّائِي، فَلَا يَقْصُ رُؤْيَاهُ إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ أَوْ مُحِبٍّ، وَيَحْذَرُ مَنْ أَنْ يَقْصُهَا عَلَى جَاهِلٍ؛ فَهَذَا نَبِيُّ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٢٨٠)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ» ١٦٩ / ٢ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦٣٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦١) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٢٧٨) عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٦ / ١٠٠، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٢٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٧٨)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٩١٤) عَنْ

أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) «مَعَالِمُ السُّنَنِ» لِلْخَطَّابِيِّ ٤ / ١٤٠.



يوسفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَصَّ رؤْيَاهِ عَلَى أَبِيهِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّهُ عَالِمٌ، وَلَمْ يُقْصِّهَا عَلَى إِخْوَتِهِ لِأَنَّهُمْ جُهَلَاءُ وَحَسَاذُ لَهُ، وَكَمَا قَصَّ الشَّابَّانِ رُؤْيَاهُمَا عَلَى يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا كَانَ مَعَهُمَا فِي السِّجْنِ؛ لَمَّا رَأَى أَنَّهُ مِنَ المَحْسِنِينَ.

والْحِكْمَةُ فِي عَرْضِ الرُّؤْيَا عَلَى العَالِمِ، أَوِ النَّاصِحِ، أَوِ المُحِبِّ: أَنَّ العَالِمَ يُؤَوِّلُهَا عَلَى الخَيْرِ مَا أَمَكَنَهُ ذَلِكَ، وَالنَّاصِحَ يُرْشِدُهُ إِلَى مَا يَنْفَعُهُ وَيُعِينُهُ عَلَيْهِ، وَالمُحِبِّ إِنْ عَرَفَ خَيْرًا قَالَهُ وَإِنْ جَهَلَ أَوْ شَكَّ سَكَتَ.

٧- التَّحَلِّي بِالْأَمَانَةِ وَالصِّدْقِ:

عَلَى الرَّائِي أَنْ يَكُونَ أَمِينًا صَادِقًا؛ أَمِينًا فِي عَرْضِ وَنَقْلِ رُؤْيَاهِ، صَادِقًا فِي ذِكْرِ مَا رَأَاهُ، فَيَقْصُّ رُؤْيَاهُ كَمَا رَأَاهُ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصٍ، مَا فِيهَا مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، وَيُجِيبُ المُعَبَّرَ بِصِدْقٍ عَمَّا يَسْأَلُهُ عَنْهُ مِمَّا يَخْصُ وَاقِعَهُ وَحَالَهُ.

٨- الكَذِبُ فِي الرُّؤْيَا:

إِنَّ الكَذِبَ فِي الرُّؤْيَا مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ؛ كَمَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَى فِي مَنَامِهِ شَيْئًا وَهُوَ لَمْ يَرَهُ، وَعَلَى مَنْ اقْتَرَفَ هَذَا التَّوْبَةَ النَّصُوحُ؛ قَالَ ﷺ: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ؛ كُفِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ»^(١)، وَقَالَ أَيضًا: «مَنْ أَفْرَى الفِرَى أَنْ يُرِيَ عَيْنِيهِ مَا لَمْ تَرَ»^(٢). وَالفِرَى: جَمْعُ فِرْيَةٍ؛ وَهِيَ الكَذِبَةُ العَظِيمَةُ الَّتِي يُتَعَجَّبُ مِنْهَا^(٣).

٩- هل لتعبير الرؤيا وقتٌ مُحدَّدٌ؟

ليس لتعبير الرؤيا وقتٌ مُحدَّدٌ؛ فللرَّائِي تعبيرُها فِي أَيِّ وَقْتٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ،

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٦٦٣٥)، وَمُسْلِمٌ (٢١١٠) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٦٦٣٦) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٣) انظر: «النهاية» لابن الأثير ٣/ ٨٤٣، و«لسان العرب» لابن منظور ١٥/ ١٥١.



وإنما الأفضل أن يكون التعبير في أقرب وقت بعد رؤية الرؤيا؛ لحفظ صاحبها لها، وقرب عهده بها؛ ولهذا بَوَّب البخاري رَحْمَهُ اللهُ فِي «صحيحه»: باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصُّبْح. وقال الحافظ ابن حجر رَحْمَهُ اللهُ: (قال المهلب: تعبير الرؤيا عند صلاة الصُّبْح أولى من غيره من الأوقات؛ لحفظ صاحبها لها، ولقرب عهده بها، وقبل ما يعرض له نسيانها، ولحضور ذهن العابر وقلة شغله)^(١).

١٠- ما الرؤيا التي يُطَلَبُ تعبيرها؟

الرؤيا التي يُطَلَبُ تعبيرها هي: ذات الأحداث التي تحمل رموزًا وأمثالًا ذات دلالة، وأما ما يحصل من تداخل الأحداث وعدم ثباتها فليس من الرؤى ذات التعبير، فقد تكون من أضغاث الأحلام التي لا تدل على شيء، أو من حديث النفس، فعلى الرائي أن يعرض عنها، وليعلم أنه ليس كل ما يرى في المنام يُعبَّر.

١١- عرض الرؤيا على مَجْمَعٍ من أهل العلم والتَّخْصُّصِ:

ليس في عرض الرؤيا على مَجْمَعٍ من أهل العلم والتَّخْصُّصِ ما يُمنَع؛ فقد كان النبي ﷺ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هل رأى أحدٌ منكم من رؤيا». فيَقْصُّ عليه مَنْ شاء اللهُ أَنْ يَقْصَّ^(٢)، فهنا الصَّحَابَةُ ﷺ كانوا يَعْرِضُونَ رؤاهم على النبي ﷺ بِمَجْمَعٍ منهم، ولم يُنكَرْ ذلك عليهم.

وقد جاء عنه ﷺ أَيضًا أَنْ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ رُؤْيَا، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَعْبُرَهَا لِلرَّجُلِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَلَمَّا عَبَّرَهَا أَبُو بَكْرٍ ﷺ؛ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَبْتَ

(١) «فتح الباري» ٤٣٩/١٢.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٤٧) عن سُمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ﷺ.



بَعْضًا، وَأَخْطَأَتْ بَعْضًا»^(١). فِهَذَا الرَّجُلُ عَرَضَ رُؤْيَاهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَحْضَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ ﷺ، بَلْ أَدِنَ لِأَبِي بَكْرٍ ﷺ أَنْ يَعْبُرَهَا لَمَّا سَأَلَهُ ذَلِكَ.

١٢- هل كلُّ تعبيرٍ للرُّؤْيَا يقعُ؟

ليس كلُّ تعبيرٍ للرُّؤْيَا يقعُ، ولو كان أوَّلَ تعبيرٍ، فقد يَظُنُّ بَعْضُهُمْ أَنَّ الرُّؤْيَا إِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ، وَيَسْتَدِلُّ لِذَلِكَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ»^(٢)، وَقَوْلِهِ ﷺ أَيْضًا: «الرُّؤْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ تُعْبَرْ، فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ»^(٣). وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، فَالْمَرَادُ مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ: أَنَّ الرُّؤْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ، فَإِذَا عُبِّرَتْ التَّعْبِيرَ الصَّحِيحَ وَقَعَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَفِي قِصَّةِ تَأْوِيلِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ السَّابِقَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمْ يُقَرَّهِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى كُلِّ تَعْبِيرِهِ؛ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّعْبِيرَ الَّذِي لَمْ يُصَبَّ لَنْ يَقَعَ؛ وَلِذَلِكَ بَوَّبَ الْإِمَامُ الْبَخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ» عَلَى هَذِهِ الْقِصَّةِ بِقَوْلِهِ: بَابُ مَنْ لَمْ يَرِ الرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ إِذَا لَمْ يُصَبَّ»^(٤).

قال ابنُ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَالرُّؤْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ تُعْبَرْ، يُرَادُ أَنَّهَا تَجُولُ فِي الْهَوَاءِ حَتَّى تُعْبَرَ، فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ؛ وَلَمْ يَرِدْ أَنَّ كُلَّ مَنْ عَبَّرَهَا مِنَ النَّاسِ وَقَعَتْ كَمَا عَبَّرَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِذَلِكَ الْعَالِمَ بِهَا الْمُصِيبَ الْمَوْفَّقَ؛ وَكَيْفَ يَكُونُ الْجَاهِلُ الْمَخْطِئُ فِي عِبَارَتِهَا لَهَا عَابِرًا، وَهُوَ لَمْ يُصَبَّ وَلَمْ يُقَارَبْ؟! وَإِنَّمَا يَكُونُ عَابِرًا لَهَا إِذَا أَصَابَ)^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٧٠٤٦)، وَمُسْلِمٌ (٤٢١٤)، وَقَدْ بَوَّبَ الْإِمَامُ الْبَخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ» بَابُ مَنْ لَمْ يَرِ الرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ إِذَا لَمْ يُصَبَّ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٠٤٨) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٦/١٠٠، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٢٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٧٨)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٩١٤) عَنْ

أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) ٢٥٨٢/٦، ت: مصطفَى البغا.

(٥) «تَأْوِيلُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» ص ٣٤٨.



ونقل الحافظُ ابنُ حجرٍ عن أبي عُبَيْدِ القاسمِ بنِ سَلامٍ -رحمهما اللهُ تعالى- قوله: (معنى قوله: «الرُّؤْيَا لأوَّلِ عابِرٍ»: إذا كان العابرُ الأوَّلُ عالمًا، فعَبَرَ فأصاب وجهَ التَّعبيرِ، وإلَّا فهي لِمَن أصاب بعده؛ إذ ليس المدارُّ إلَّا على إصابة الصَّوابِ في تعبيرِ المنامِ؛ لِيَتَوَصَّلَ بذلك إلى مرادِ اللهِ فيما ضَرَبَهُ من المَثَلِ، فإذا أصاب فلا ينبغي أن يسألَ غيرَه، وإن لم يُصَبْ فَلْيَسألِ الثَّانِي، وعليه أن يُخَبَرَ بما عنده، وُبيِّنَ ما جَهِلَ الأوَّلُ) (١).

وقال القاضي عِيَاضُ رَحْمَةُ اللهِ: (الرُّؤْيَا ليست لأوَّلِ عابِرٍ على كلِّ حالٍ؛ إذ لو كانت لأوَّلِ عابِرٍ لم يُخَطِّئِ النَّبِيُّ ﷺ أبا بكرٍ فيها) (٢).

وقال ابنُ الجوزيِّ رَحْمَةُ اللهِ: (لم يُرِدْ بقوله: «فإذا عُبِرَتْ وَقَعَتْ» أن كلَّ مَنْ عَبَرَهَا وَقَعَتْ، وإنَّما أراد بذلك: العالمَ بها المُصِيبَ الموفِّقَ، لا الجاهلَ، ولا أراد أن كلَّ رؤْيَا تُعَبَّرُ؛ لأنَّ أكثرَها أضغاثٌ) (٣).

وقال النَّوَوِيُّ رَحْمَةُ اللهِ في شرحه لقولِ النَّبِيِّ ﷺ لأبي بكرٍ لَمَّا عَبَرَ الرُّؤْيَا: «أَصَبْتَ بَعْضًا، وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا»: (في هذا الحديثِ جوازُ عِبَرِ الرُّؤْيَا، وأنَّ عابِرَها قد يُصِيبُ وقد يخطئُ، وأنَّ الرُّؤْيَا ليست لأوَّلِ عابِرٍ على الإطلاقِ، وإنَّما ذلك إذا أصاب وجهَها) (٤).

وعليه؛ فلا مانعَ من عرضِ الرُّؤْيَا على أكثرَ من عابِرٍ، إذا لم يَتَيَقَّنْ من تعبيرِها، أو وقع شكٌّ في إصابةِ التَّعبيرِ الأوَّلِ.

(١) «فتح الباري» ١٢/٤٣٢.

(٢) «إكمال المُعَلِّم شرح صحيح مسلم» ٧/١١٥.

(٣) «كشف المُشْكِل من حديث الصَّحِيحِينَ» ص ٤٠٣.

(٤) «شرح صحيح مسلم» ٧/٤٦٥.



١٣- زَمْنُ وَقُوعِ التَّعْبِيرِ:

لا يَشْتَرِطُ وَقُوعُ التَّعْبِيرِ بَعْدَ الرُّؤْيَا مَبْشَرَةً، فَقد يَتَخَلَّفُ التَّعْبِيرُ لِسَنِينَ، كما فِي رُؤْيَا نَبِيِّ اللَّهِ يوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قال سَلْمَانُ الفارسيُّ رضي الله عنه: (كان بينَ رُؤْيَا يوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وتَأويلِها أربعون سنةً) ^(١). أو لأقلَّ؛ كما فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فِي فَتْحِ مَكَّةَ، فَقد وَقَعَتْ بَعْدَ سَنَةٍ.

وقال بعضهم: الرُّؤْيَا المُبَشِّرَةُ قد يَتَأَخَّرُ وَقُوعُها، والرُّؤْيَا المُنذِرَةُ يَتَعَجَّلُ وَقُوعُها. وهذا لا دليلَ عليه.

١٤- الاتِّكَالُ على الرُّؤْيَا المُبَشِّرَةِ، وتركُ العملِ:

بعضُهم يُكرِّمُه اللهُ برُؤْيَا صالِحَةٍ مُبَشِّرَةٍ، ويلزِمُ من تَحَقُّقِها فَعْلُ سببِها، ومعَ ذَا تَجِدُ أَنَّهُ يَتَّكِلُ على الرُّؤْيَا وَيَدَعُ العملَ! وهذا الاتِّكَالُ على الرُّؤْيَا المُبَشِّرَةِ دونَ العملِ ضَرْبٌ من ضروبِ الاعتمادِ على القَدَرِ دونَ فَعْلِ السَّبَبِ، وفيه مُخَالَفَةٌ لِمَا أمر اللهُ به من فَعْلِ الأسبابِ، معَ عَدَمِ الاتِّكَالِ عليها.

١٥- عَدَمُ الإلحاحِ على المُعَبَّرِ فِي تعبيرِ الرُّؤْيَا:

إِذا قُصِّتِ الرُّؤْيَا على عابِرِ عالمٍ أو ناصِحٍ، فأعرضَ عن تعبيرِها؛ فلا يَحْرِصُ الرَّائِي على التَّعْبِيرِ؛ لأنَّ الرُّؤْيَا كما قال صلى الله عليه وآله: «الرُّؤْيَا على رِجْلِ طائرٍ ما لم تُعَبَّرْ، فإذا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ» ^(٢)، فإذا لم تُعَبَّرْ فقد لا تَقَعُ.

١٦- الحرصُ على تَأويلِ كُلِّ ما يراه الرَّائِي:

لا يَنْبَغِي الحرصُ على تَأويلِ كُلِّ ما يراه الرَّائِي، فإنَّ هذا مِمَّا يُضَيِّعُ الكثيرَ

(١) أخرجه ابنُ أبي شيبَةَ فِي «المصنَّف» ٧/٢٤٥، والطَّبْرِيُّ فِي «جامع البيان» ١٦/٢٧١.

(٢) أخرجه أحمدُ ٢٦/١٠٠، وأبو داودَ (٥٠٢٢)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٢٧٨)، وابنُ ماجه (٣٩١٤) عن

أبي رَزِينِ العَقِيلِيِّ رضي الله عنه.



من الوقت، مع قَلَّةِ فائِدَتِهِ، فتعبيرُ الرُّؤْيِ ليس من الضَّرورِيَّاتِ، بل من الحاجاتِ الَّتِي يُنْدَبُ معرفَتُها والوقوفُ عليها، لكن يُكْرَهُ الاشتغالُ بها عن العملِ والسَّعيِ والجِدِّ لتحصيلِ منازلِ المُتَّقِينَ، فينبغي أن تُبَدَلَ الأعمارُ وتُنْفَقَ الأوقاتُ في الاشتغالِ بطاعةِ اللهِ ﷻ وعلماً وعملاً.

قال ابنُ مُفْلِحٍ رَحِمَهُ اللهُ: (قال هشامُ بنُ حَسَّانَ: كان ابنُ سِيرِينَ يُسألُ عن مئةِ رُؤْيَا، فلا يُجِيبُ فيها بشيءٍ إلا أن يقولَ: اتَّقِ اللهُ، وأحسِنُ في اليقظة؛ فَإِنَّه لا يَصُرُّكَ ما رأيتَ في النَّومِ) (١). وهذا من فقهِه رَحِمَهُ اللهُ.

١٧- الاعتقادُ في قولِ المُعْبِرِ:

يجبُ على الرَّائِي ألاَّ يعتقِدَ اعتقادًا جازمًا بمصداقيَّةِ قولِ المُعْبِرِ وصدقِ التَّعبيرِ؛ فقد يُصِيبُ وقد يخطئُ؛ لأنَّ التَّعبيرَ أمرٌ اجتهاديٌّ لا قطعِيٌّ، والمُعْبِرُ ليس بمعصومٍ.

١٨- الدُّعاءُ بأن يَرى الإنسانُ رُؤْيَا يُحِبُّها، أو يَنْفَعُهُ اللهُ بها:

لا مانعَ من سؤالِ اللهِ ﷻ رُؤْيَا يُحِبُّها الشَّخْصُ، أو يَنْفَعُهُ اللهُ بها؛ دَلَّ لذلك ما جاء عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قال: إنَّ رجالًا من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ كانوا يَرُونَ الرُّؤْيَا على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ، فيَقْصُونَها على رسولِ اللهِ ﷺ، فيقولُ فيها رسولُ اللهِ ﷺ ما شاء اللهُ، وأنا غلامٌ حديثُ السَّنِّ، وبيتي المسجدُ قبلَ أنْ أنكحَ، فقلتُ في نفسي: لو كان فيكَ خيرٌ لَرَأيتُ مِثْلَ ما يَرى هؤلاء. فلَمَّا اضْطَجَعْتُ ليلةً قلتُ: اللَّهُمَّ إنَّكَ تَعْلَمُ فيَّ خَيْرًا فَأرِنِي رُؤْيَا. فبينما أنا كذلك إذْ جاءني مَلَكانِ، في يَدِ كُلِّ واحدٍ منهما مَقْمَعَةٌ من حديدٍ، يُقْبِلانِ بي إلى جَهَنَّمَ، وأنا بينهما أدعو اللهُ: اللَّهُمَّ أعوذُ بِكَ من جَهَنَّمَ. ثُمَّ أراني لَقِينِي مَلَكٌ في يَدِهِ مَقْمَعَةٌ من حديدٍ، فقال: لَنْ تُرَاعَ، نِعَمَ الرَّجُلُ أَنْتَ لو تُكثِرُ الصَّلَاةَ. فانْطَلَقوا بي حتَّى

(١) «الأدابُ الشَّرعيَّة» ٤٥١ / ٣.



وقَفُوا بي على شَفِيرِ جهَنَّمَ، فإذا هي مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ البئرِ، له قُرُونٌ كَقَرَنِ البئرِ، بينَ كُلِّ قَرْنَيْنِ مَلَكٌ بيده مَقْمَعَةٌ من حديدٍ، وأرى فيها رجالاً مُعَلَّقِينَ بالسَّلاسلِ، رؤوسُهُم أسفلَهُم، عَرَفْتُ فيها رجالاً من قُرَيْشٍ، فانصَرَفُوا بي عن ذاتِ اليمينِ، فلمَّا أصبحتُ قَصَصْتُها على حَفْصَةَ، فقَصَّتها حَفْصَةُ على رسولِ الله ﷺ، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عبدُ الله لو كان يُصَلِّي من اللَّيْلِ». قال سالمٌ: فكان عبدُ الله بعدَ ذلك لا ينامُ من اللَّيْلِ إلَّا قليلاً^(١). ففي هذا الحديثِ جوازُ الدُّعاءِ بأنْ يرى الإنسانُ رؤْيَا يَنْفَعُهُ اللهُ بها.

١٩- التَّعَلُّقُ بالرُّؤْيِ والمَناماتِ:

قد تجدُ بعضَهُم يَتَعَلَّقُ بالرُّؤْيِ والمَناماتِ، ويرى أنَّها مُؤَثَّرَةٌ بذاتِها. وهذا خللٌ عظيمٌ، وغُلُوٌّ مذمومٌ؛ فإنَّ الرُّؤْيَ ممَّا يُسْتَأْنَسُ به ولا يُعْتَمَدُ عليه، بل الأصلُ العملُ والتَّأثيرُ في الواقعِ بحقيقته، مع التَّوَكُّلِ على الله والاعتمادِ عليه، وقد مرَّ قريبا^(٢) كلامُ ابنِ سيرينَ رَحِمَهُ اللهُ حينَ يُسألُ عن مئةِ رؤْيَا فلا يُجيبُ فيها بشيءٍ إلَّا أنْ يقولَ: (اتَّقِ اللهَ، وأحسِنْ في اليقظة؛ فإنَّه لا يَضُرُّكَ ما رأيتَ في النَّومِ). وهذا من فِقْههِ رَحِمَهُ اللهُ؛ حتَّى لا يَتَعَلَّقَ النَّاسُ بالرُّؤْيِ ويتركوا العملَ.

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٧٣٨)، ومسلمٌ (٢٤٧٩).

(٢) الفقرة ١٦.



القسم الثالث

التعبير والمعبر

أحكا، وأدب، ومخاير



القسم الثالث

التعبير والمعبر؛ أحكام، وآداب، ومحاذير

علمُ التَّعبيرِ من العلومِ المُهمَّةِ الَّتِي يُعْطِيهَا اللهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ. وَلِجَلَالَةِ هَذَا الْعِلْمِ، فَسَاتِي فِي هَذَا الْقِسْمِ عَلَى حَقِيقَةِ التَّعبيرِ، وَمَا يَهُمُّ الْمُعْبَرُ مِنْ أَحْكَامٍ وَأَدَابٍ، ثُمَّ آتِي عَلَى بَيَانِ أَصُولِ التَّعبيرِ، وَأَخْتِمُهُ بِبَعْضِ مُخَالَفَاتِ وَأَخْطَاءِ الْمُعْبَرِينَ.

١- حَقِيقَةُ تَعْبِيرِ الرُّؤْيَى؛ هَلْ هُوَ عِلْمٌ يُكْتَسَبُ، أَمْ فِرَاسَةٌ، أَمْ إلهَامٌ مِنَ اللهِ ﷻ؟

هذه من المسائل التي تحتاج إلى تأمل ونظر؛ وذلك لأنَّ الرُّؤْيَى وَجِدَتْ مَعَ الْإِنْسَانِ الْبَشَرِيِّ مِنْذُ أَنْ خَلَقَهُ اللهُ ﷻ؛ مِمَّا جَعَلَ الْإِهْتِمَامَ بِهَا حَاضِرًا عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، فَتَبَاعَ إِهْتِمَائُهُمْ بِهَا مِنْذُ الْعُصُورِ الْقَدِيمَةِ إِلَى الْعُصُورِ الْحَدِيثَةِ؛ مِمَّا أَوْرَثَ الْخِلَافَ فِيهَا لِاخْتِلَافِ تَعَامُلِ النَّاسِ وَتَعَاطِيهِمْ مَعَهَا مِنْ خِلَالِ مُعْتَقَدَاتِهِمْ وَفَهْمِهِمْ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّهَا مَحْضُ فِرَاسَةٍ وَذِكَاةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّهَا نَوْعٌ مِنَ الْإِلْهَامِ يُلْقِي اللهُ تَأْوِيلَهَا فِي قَلْبِ الْعَبْدِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّهَا عِلْمٌ لَهُ أَصُولُهُ وَقَوَاعِدُهُ، فَهُوَ يُحْصَلُ وَيُكْتَسَبُ، وَيُتَعَلَّمُ وَيُدْرَسُ.

وَالَّذِي يَظْهَرُ بَعْدَ التَّأْمَلِ وَالنَّظَرِ، وَالْبَحْثِ وَالتَّحَرِّيِ: أَنَّ النَّاسَ فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَى وَتَعْبِيرِهَا لَا يَخْرُجُونَ عَنْ خَمْسِ طَبَقَاتٍ:

الطَّبَقَةُ الْأُولَى: الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ، وَهُمْ مَنْ أَعْطَاهُمُ اللهُ هَذَا الْعِلْمَ، وَجَعَلَهُ جِزَاءً مِنْ نُبُوَّتِهِمْ، فَقَدْ أَوْتِيَهُ نَبِيُّ اللهِ إِبْرَاهِيمُ، وَيَعْقُوبُ، وَيُوسُفُ، وَدَانِيَالُ، وَمُحَمَّدٌ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.



الطَّبَقَةُ الثَّانِيَةُ: الْمُلهَمُونَ، وَهم صَادِقو الظَّنِّ، الَّذِينَ يُلقَى فِي نفوسِهِم الشَّيْءُ فيُخبرون به، وقد اختصَّهم اللهُ بهذه الخَصِيصَةِ، وامتنَّ عليهم بهذه المِنَّةِ بِمَحْضِ فضلِهِ وكرَمِهِ عليهم؛ وهذه العَطِيَّةُ لا تكونُ إِلَّا لأوليَاءِ اللهُ الصَّالِحِينَ، ممَّنْ كان مستقيمَ الظَّاهِرِ والباطنِ على شرعِ اللهُ تعالى^(١)، فهي وحيٌّ باطنٌ خَفِيٌّ، أدركوا به جزءًا من النُّبُوَّةِ.

وَيُحْرَمُ منها الفاسقُ العاصي؛ لاستيلاءِ وحي الشَّيْطَانِ عليه، فهناك إِيحاءاتٌ شَيْطَانِيَّةٌ تَحْصُلُ لأوليَاءِ الشَّيْطَانِ مِنَ المبتدعةِ والمنحرفين عن شرعِ اللهُ تعالى؛ قال ﷺ: «إِنَّه قد كان فيما مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ مُحدِّثُونَ، وَإِنَّه إنْ كان في أُمَّتِي هذه منهم؛ فَإِنَّه عمرُ بنُ الخطَّابِ»^(٢)، وقال أيضًا: «لقد كان فيمَن كان قَبْلَكُمْ من بني إِسْرَائِيلَ رجالٌ يُكَلِّمُونَ من غيرِ أنْ يكونوا أنبياءً، فإنْ يكنْ من أُمَّتِي منهم أحدٌ فعمرُ»^(٣).

ففي هذينِ الحديثينِ بَيَّنَّ ﷺ أَنَّ الأُمَّمَ السَّابِقَةَ كان فيهم مُحدِّثُونَ؛ أَي: مُلهَمُونَ^(٤)، وإنْ يكنْ في هذه الأُمَّةِ فسيكونُ منهم عمرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ، وهذه (١) حصولُ هذه الإلهاماتِ الإلهيَّةِ لا يعني بالضرورةِ أنَّ صاحبها أفضلُ من غيره، فقد تحصلُ للمفضولِ أكثرُ من الفاضلِ.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٤٨٦)، ومسلمٌ (٢٣٩٨) عن عائشةَ ؓ.

(٣) أخرجه البخاريُّ (٣٤٨٦) عن أبي هريرةَ ؓ.

(٤) قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (قوله: «مُحدِّثُونَ» بفتح الدَّالِ، جمعُ مُحدِّثٍ، واختِلافٌ في تأويلِهِ؛ فقيل: مُلهَمٌ. قاله الأكثرُ. قالوا: المُحدِّثُ بالفتح هو الرَّجُلُ الصَّادِقُ الظَّنُّ، وهو من أَلْقَى في رُوعِهِ شيءٌ من قِبَلِ المَلَأِ الأعلَى، فيكونُ كالَّذي حدَّثه غيرهُ به. وهذا جزمُ أبو أحمدَ العسكريِّ. وقيل: من يَجْرِي الصَّوابُ على لسانِهِ من غيرِ قصدٍ. وقيل: مُكَلِّمٌ؛ أَي: تُكَلِّمُهُ الملائكةُ بِغيرِ نُبُوَّةٍ. وهذا ورد من حديثِ أبي سعيدٍ الخدريِّ مرفوعًا، ولفظه: قيل: يا رسولَ اللهُ، وكيفُ يُحدِّثُ؟ قال: «تُكَلِّمُ الملائكةُ على لسانِهِ». رَوَيْنَاهُ في «فوائدِ الجوهريِّ». وحكاها القاسميُّ وآخرون. ويؤيِّدُهُ ما ثبت في الروايةِ المعلقةِ، ويُحتملُ رَدُّهُ إلى المعنى الأولِ؛ أَي: تُكَلِّمُهُ في نَفْسِهِ، وإنْ لم يَرِ مُكَلِّمًا في الحقيقةِ، فيرجعُ إلى الإلهامِ). «فتح الباري» ٥٠/٧.



الأمّة قد ثبت أنّ فيها مُحدّثين مُلهمين، فيكون معنى الحديث: إنّ عمر رضي الله عنه منهم، وهو كذلك.

وهذه الطبقة تُعدُّ بالنسبة لغير الأنبياء أعلى طبقات المُعبّرِين؛ لما حصلوا عليه من إكرام الله لهم؛ كبعض الصحابة رضي الله عنهم، ومن أشهرهم: أبو بكر الصديق، وعمر، وعثمان، وعلي، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو، وعبد الله ابن سلام، وأبو ذر الغفاري، وأنس بن مالك، وحذيفة بن اليمان، وعائشة أم المؤمنين، وأسماء بنت عميس رضي الله عنها.

ومن التابعين: سعيد بن المسيّب، والحسن البصري، وعطاء بن أبي رباح، والشعبي، والزُّهري، وإبراهيم النخعي، وعمر بن عبد العزيز، وقتادة، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وطاوس، وثابت البناني، وغيرهم من غير الصحابة والتابعين.

الطبقة الثالثة: المُتفرّسون^(١) والحادّو الذكاء، وهم من يتمتّعون بالتعرّف على بواطن الأمور من ظواهرها، فيتعرّفون على أخلاق وطباع الناس الباطنة من خلال النظر إلى أحوالهم الظاهرة؛ كالألوان والأشكال والأعضاء، ومن ثمّ يستطيع أحدهم الوصول إلى سلوكيات الناس ورغباتهم وردود أفعالهم ونظرتهم للأمر، وكلّ ما يصدر عنهم من تصرفات إيجابية أو سلبية.

فهذه الموهبة قائمة على التحليل الذهني الدقيق لأنماط شخصية الإنسان، ومعرفة صفاته ومميّزاته، بالإضافة إلى نقاط القوة والضعف لديه، فتكون من باب الاستدلال بالمُقدمات على النتائج.

(١) وقد ذكر ابن القيم رحمه الله في «الطُّرُق الحُكْمِيَّة» ص ٩٦-١٦٧ من أنواع الفراسة وأفرادها أشياء عجيبة.



وقد أشار الله ﷻ في كتابه الكريم إلى شيء من ذلك، فقال ﷻ: ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَتِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٧٣]؛ أي: تَعْرِفُهُمْ بعلامتهم وآثارهم، وهذه الآية خِطَابٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ عن الفقراء الذين أُحْصِرُوا في سبيلِ الله، أَنَّكَ ستَعْرِفُهُمْ بِسِيمَا وآثارِ الفقرِ عليهم؛ سواءً على وجوههم ممَّا يظهرُ من الجهدِ والتَّعبِ، أو على ظواهرهم ممَّا يكونُ من حالِ هيئةِ ثيابهم الرِّثَّةِ ونحوها، فهنا استدلالٌ بالظَّاهرِ على الحالِ الداخليِّ من الجوعِ وشِدَّةِ العَوَزِ.

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥]؛ قيل: للمتفرسين. كما نُقل عن مجاهدٍ. وقيل: للمعتبرين. كما نُقل عن قتادة. وقيل: للناظرين. كما نُقل عن ابنِ عباسٍ والصَّحَّاحِ^(١).

ومن هنا يتبين أمر الفِرَاسَةِ، وأنها وصفٌ يقعُ لبعضِ النَّاسِ دونَ بعضٍ. وهذه الطَّبَقَةُ ليست خاصَّةً بالمسلمين، بل هي عامَّةٌ فيهم وفي غيرهم، فكلُّ مَنْ أُوتِيَ فِرَاسَةً وَحِدَةً ذَكَاءٌ فقد يُعَبَّرُ الرُّؤْيَى؛ لأنَّ الرُّؤْيَى قائمةٌ على رموزِ ذاتِ دلالاتٍ وتراكيبٍ ومعانٍ تُعَرَّفُ بالتَّأَمُّلِ في معانيها، وربطِ بعضها ببعضٍ، فيستنتجُ المُعَبَّرُ منها وجهَ التَّأْوِيلِ؛ ولذلك نجدُ من عامَّةِ النَّاسِ مَمَّنْ أُوتِيَ حِدَةً ذَكَاءٌ أو فِرَاسَةً مَنْ يُعَبَّرُ بعضُ الرُّؤْيَى تعبيرًا صحيحًا.

وممَّا يُذَكَّرُ هنا: ما عُرِفَ عن فلاسفةِ اليونانِ من براعتِهِم في هذا العلمِ، وتفنُّنِهِم فيه؛ كَأَفْلاطُونِ، ومَهْرَارِيَسَ، وأرِسْطُو [أو أرِسْطُو طَالِيَسَ]، وبَطْلَيْمُوسَ، وجَالِينُوسَ، وأَبُقْرَاطَ، ويعقوبَ بنِ إِسْحَاقِ الكِنْدِيِّ، وأبي زَيْدِ البَلْخِيِّ، وغيرِهِم؛ بل قد صنَّفَ بعضهم فيه مُصنَّفَاتٍ؛ ك: أرْطَامِيدُورَسَ الإِفْسِيِّ (ت ٢٦٠هـ)^(٢)،

(١) «جامع البيان في تأويل آي القرآن» لابن جرير الطبري ١٧/ ١٢٠.

(٢) طبيبٌ وجغرافيٌّ وفيلسوفٌ ورحالةٌ ولغويٌّ وعالمٌ نفسٍ يونانيٌّ، من مدينة «أفاسيس»، كان =



وعنوان كتابه: «تعبير الرؤيا»^(١)، وقد تُرجمَ للعربيَّة، ترجمه حُنينُ بنُ إسحاق (ت ٢٦٠هـ) بسامراء^(٢)، وحقَّقه د. عبدُ المُنعِم الحِفيُّ، وكذلك حقَّقه أحمدُ بنُ فريدِ المزيديُّ بعنوان: «تعبير المنامات».

وفي كتاب: «طبقات المُعَبِّرين» للحلَّال، ذكر سبعةَ آلافِ مُعَبِّرٍ وخمسمئةٍ من شتَّى الدِّياناتِ والأعراقِ والمُعتقَداتِ والأفكارِ، وقسَّم كتابه إلى خمسِ عشرةَ طبقةً. **والحاصلُ من هذا:** أنَّ ثَمَّ أناسًا كثيرين يَتَمَتَّعون بمواهبٍ من حدَّةِ الذِّكاءِ، وقُوَّةِ الفِراسةِ، وحُسْنِ الرِّبْطِ والاستنباطِ، تُؤهِّلُهُم لتعبيرِ الرُّؤْيِ والمناماتِ، وهذا واقعٌ لا يُنكَرُ.

الطبقةُ الرَّابِعةُ: المُكتَسِبون، وهم مَنْ اجتهدوا في اكتسابِ هذا العلمِ، ممَّا تحصَّلَ لهم من العلومِ الشَّرعيَّةِ، واللُّغَةِ، والأدبِ، وعلمِ الاجتماعِ، وغيرها، مع ما يمتلكون من الحرصِ، وكثرةِ البحثِ والنَّظَرِ، والقراءةِ في هذا العلمِ وكُتُبِهِ المُصنَّفةِ فيه، مع إيمانِهِم الاطِّلاعَ على تعابيرِ السَّلَفِ وأساليبِ المُعَبِّرين، والجلوسِ مع أهلِ الحكمةِ والعلماءِ، حتَّى تحصلَ لهم ملكةٌ خاصَّةٌ تُعينُهُم في كثيرٍ من الأحيانِ على معرفةِ المرادِ بالرُّؤْيَا.

وهذه الطبقةُ تعتمدُ في تفسيرِها على التَّعليلِ، ويكونُ تعليلًا منطقيًّا مُتماشيًّا

=له اطلّاعٌ واسعٌ على الأساطيرِ والحكاياتِ الشَّعبيةِ والعاداتِ والأعرافِ الاجتماعيَّةِ، وكان كتابه «تعبيرِ الرُّؤْيَا» علامةً على هذه الثَّقافةِ الموسوعيَّةِ.

(١) اتَّبَعَ في هذا الكتابِ نهجًا يبدو أنَّه لم يُسَبِّقْ إليه في المؤلِّفاتِ عن الأحلامِ؛ فقد قسَّم الكتابَ إلى ثلاثِ مقالاتٍ أو فصولٍ، وكلُّ مقالةٍ أو فصلٍ إلى أبوابٍ؛ كأنَّ يقولَ: (بابٌ في الموتِ)، أو (بابٌ في الزَّواجِ)، أو (في زوجةِ الأبِ)، أو (زوجِ الأمِّ)، ثمَّ يتناولُ في كلِّ بابٍ معنى الحُلْمِ بأيِّ من هذه الموضوعاتِ تبعًا لِسَنِّ الحالِمِ وجنِسِهِ وطبقتِهِ وحالَتِهِ الصَّحِيَّةِ والنَّفْسِيَّةِ والمِزاجِيَّةِ. وهذه الطَّرِيقَةُ لم يَسْبِقْه إليها أحدٌ.

(٢) أبو زيد حُنينُ بنُ إسحاقِ العِباديُّ، مُترجمٌ وعالمٌ لغاتٍ وطبيبٌ نصرانيٌّ نسطوريٌّ، أصلُهُ من الحِيرةِ.



مَعَ القَوَاعِدِ العَامَّةِ لِهَذَا العِلْمِ، وَهَذِهِ خَاصَّةٌ هِيَ المَقْصُودَةُ بِكَلَامِ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ مَمَّنْ تَحَدَّثُوا عَنْ عِلْمِ التَّأْوِيلِ المُكْتَسَبِ.

يَقُولُ ابْنُ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (إِنَّ كُلَّ عَالِمٍ بَفَنٍّ مِنَ العِلْمِ يَسْتَغْنِي بِأَلِهَ ذَلِكَ العِلْمِ لِعِلْمِهِ، خِلا عَابِرِ الرُّؤْيَا، فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِكِتَابِ اللهِ ﷻ، وَبِحَدِيثِ الرَّسُولِ ﷺ؛ لِيَعْتَبِرَهُمَا فِي التَّأْوِيلِ، وَبِأَمْثَالِ العَرَبِ، وَالأَبْيَاتِ النَّادِرَةِ، وَاشْتِقَاقِ اللُّغَةِ، وَالأَلْفَاظِ المُبْتَدَلَةِ عِنْدَ العَوَامِّ، وَأَنْ يَكُونَ مَعَ ذَلِكَ أَدِيبًا، لَطِيفًا، ذَكِيًّا، عَارِفًا بِهَيْئَاتِ النَّاسِ، وَشِمَائِلِهِمْ، وَأَقْدَارِهِمْ، وَأَحْوَالِهِمْ، عَالِمًا بِالقِيَّاسِ، حَافِظًا لِالأَصُولِ) (١).

إِنَّ هَذِهِ الطَّبَقَةَ تَرَى أَنَّ عِلْمَ تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا كغَيْرِهِ مِنَ العِلْمِ، تَعْرِفُ أَصُولَهُ وَأَحْكَامَهُ، وَقَوَاعِدَهُ وَضُوابطَهُ، وَحُدُودَهُ وَأَدَابَهُ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَرَقَّى الإِنْسَانُ فِيهِ حَتَّى يَبْلُغَ فِيهِ مَبْلَغَهُ وَمُتَتَّهَاهُ.

فَعِلْمُ التَّأْوِيلِ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ شَرْعِيٌّ، لَهُ قَوَاعِدُهُ المُسْتَنْبَطَةُ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مَعَ مَا يَسْتَنْبِطُهُ الفَهْمُ الصَّحِيحُ القَائِمُ عَلَى أَصُولٍ صَحِيحَةٍ، وَمَعَانٍ دَقِيقَةٍ، لَا تُخَالِفُ الوَحْيِينَ.

وَالنَّاسُ فِيهِ يَتَفَاوَتُونَ كَتَفَاوَتِهِمْ فِي أَيِّ عِلْمٍ مِنَ العِلْمِ، وَتَفَاوُتُهُمْ هَذَا لَهُ أَسْبَابٌ كَثِيرَةٌ، لَعَلَّ مِنْ أَهْمِّهَا مَا يَأْتِي:

الأوَّلُ: الطَّرِيقَةُ فِي تَعَلُّمِهِ وَاكْتِسَابِهِ؛ فَقد تَكُونُ طَرِيقَةُ التَّعَلُّمِ غَيْرَ صَحِيحَةٍ أَوْ غَيْرَ سَدِيدَةٍ، فَتَأْتِي بِنتائجٍ عَكْسِيَّةٍ.

الثَّانِي: عَدْمُ قابِلِيَّةِ المَحَلِّ؛ فليس كُلُّ إِنْسانٍ مَحَلًّا لِلتَّعْبِيرِ، فَالمُعَبَّرُ يَنْبَغِي أَنْ يُصَيِّفَ بِصِفَاتٍ تُؤَهِّلُهُ لِهَذَا العِلْمِ: مِنَ الحِرْصِ وَالدَّكَاةِ، وَحُسْنِ الفَهْمِ، وَسُرْعَةِ

(١) «تعبير الرؤيا» ص ٢٦.



البديهة، والإلمام بأصول العلوم ودلالات الألفاظ، مع حُسنِ قصدٍ وصفاءِ رُوحٍ، هذا بالإجمالِ، ومثُلُ مَنْ هذه صفاتُه فَإِنَّه محلٌّ للتأويلِ، فعندَ مُمارَسَتِه له ودُرْبَتِه عليه تصبُحُ له مهارةٌ فائقةٌ؛ ممَّا يُبهرُ سامعيه، ويُعجبُ سائليه، وذلك من حُسنِ تأويله، وقُوَّةِ استنباطه، فيجعلُ بعضُ مَنْ يجهلُ علمَ التأويلِ يظُنُّ أَنه ضربٌ من ضروبِ الكِهانةِ والعِرافةِ، وهو ليس كذلك.

فإذا كان الشَّخصُ غيرَ مُوهَّلٍ لذلك؛ فَإِنَّه وإن دخل في هذا العلم لن يكون من أهله البتَّة، إلا أن يشاء اللهُ شيئًا، فنقولُ له كما قال القائلُ:

إِذَا لَمْ تَسْتَطِعْ شَيْئًا؛ فَدَعُهُ وَجَاوِزُهُ إِلَى مَا تَسْتَطِيعُ

قال أبو الوليد الباجي رحمه الله: (ولا يُعبرُ الرُّؤْيَا إلا مَنْ يُحسِنُهَا، وأمَّا مَنْ لا يعلمُ ذلك ولا يُحسِنُهَا فليتركْ) (١).

الثالثُ: استعجالُ التصدُّرِ؛ وهذه آفةٌ بعضِ طُلابِ العلمِ! وسببُ استعجالهم: استطالةُ الطَّرِيقِ، ونفادُ الصَّبْرِ، وحُبُّ الظُّهورِ؛ وهذه مزلةٌ قَدَمَ، تجلبُ المعاناةَ، وتُفسدُ على العبدِ دينه، وتؤدِّي به -في الغالبِ- إلى الانقطاعِ التَّامِّ!

ومن خلالِ التأمُّلِ في الَّذِينَ يَلْجُونَ بِابِ التَّأوِيلِ الْمُكْتَسَبِ، نجدُ أَنهم لا يخرجون عن ثلاثة أصنافٍ:

الأوَّلُ: المبتدئُ فيه الَّذي لم يُتِمِّه، فدخل في هذا العلمِ وتذوَّقَه، وتعرَّفَ على بعضِ قواعده وأصوله، ثمَّ تكاسلَ عنه وهجره، فلم يُتِمَّ التَّعلُّمَ والمراجعةَ والمذاكرةَ، فهذا تجدُ أنَّ عنده شيئًا من هذا العلمِ لا يُرقيهِ ولا يُميِّزه، فيبقى في عدادِ مَنْ يحملون الثقافةَ العامَّةَ دونَ المُتخصِّصين، والخطرُ من هذا وأضرابه

(١) «المنتقى شرح الموطأ» ٧/ ٢٧٨.



لو تَقَحَّمَ بابَ التَّأْوِيلِ وهو لم يَتَأَهَّلْ له، ولم تَرَسَخْ قَدَمُهُ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ فِي الخَطَأِ
وَالزَّلِيلِ واقِعٌ، وللقولِ بغيرِ علمٍ مُسَارِعٌ؛ وما أَكثَرَهُم اليَوْمَ!

الثَّانِي: المُتَوَسِّطُ فِيهِ، فعندَهُ أَكثَرُ مِن سَابِقِهِ، لَكِنَّهُ لَمْ يُلِمَّ بِدراسَةِ هَذَا العِلْمِ،
فلم يُدْرِكْ حَقِيقَةَ التَّأْوِيلِ ولم يَبْرَعْ فِيهِ، فَإِنْ مَارَسَ التَّأْوِيلَ فهو محلٌّ للخَطَأِ،
وَالزَّلِيلِ، والقولِ فِيهِ بغيرِ علمٍ.

الثَّالِثُ: المَتَهِي فِيهِ، وهو الَّذِي أَلَمَّ بِأصُولِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَعَرَفَ قواعِدَهُ
وَضوابطَهُ، وحدودَهُ وآدَابَهُ، وَمَعَ ذَا تَجِدُهُ دَائِمَ المَذَاكِرَةِ والمراجِعَةِ، كَثِيرَ التَّأَمُّلِ
والمباحِثَةِ؛ فهذا صوابُهُ أَكثَرُ، وتعبيرُهُ أدقُّ، وذِمَّتُهُ أسْلَمُ مِنَ الحَرَجِ.

الطَّبَقَةُ الخَامِسَةُ: المُتَعَالِمُونَ: وهم مَنْ نَصَبُوا أَنفُسَهُم لِهَذَا العِلْمِ، مُعْتَمِدِينَ
عَلَى (القواميسِ) الَّتِي وَضَعَهَا أَهْلُ العِلْمِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، فهم لا يَعْرِفُونَ مِنْ
هَذَا العِلْمِ إِلَّا ما قاله صَاحِبُ الكِتَابِ مِنْ دَلالَةِ رُؤْيَةِ الشَّيْءِ عَلَيْهِ، غَيْرُ عَالِمِينَ
بِقواعِدِ الرُّؤْيِ، وَضوابطِهَا، وَأحوالِهَا، وآدَابِهَا، وَأحوالِ مَنْ رآها؛ فهُؤُلاءِ يَسُودُ
تعبيرُهُم الخَبْطُ وَالضَّلَالُ وَالإِضْلالُ، وَيَنْتُجُ عَنْهُ مِنَ المَفاسِدِ ما لا يُحْصَى!

إِنَّ هَذِهِ الجِراءَةَ لا تَصْدُرُ إِلَّا مِنْ ضِعافِ الإيمَانِ، قَلِيلِي التَّقْوَى، قَلِيلِي العِلْمِ،
وَلَيْتَهُم تَأَسَّوْا بِحاشِيَةِ المَلِكِ إِذْ قالوا: ﴿وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الأَحْلامِ بِعَالِمِينَ﴾ [يوسف: ٤٤]،
فَسَكَّتُوا لَيْسَلَمُوا وَيَسَلَّمَ النَّاسُ مِنْهُمْ.

فالواجِبُ عَلَى هؤُلاءِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا هَذَا العِلْمَ بِأصُولِهِ، وَيَتَّبِعُوا فِيهِ سِيرَ العِلْماءِ
العاملينَ، وَلا يَنْصَبُوا أَنفُسَهُم مُفْتِينَ فِي الرُّؤْيِ، يَتَكَلَّمُونَ فِيهَا بِتَخْمِينٍ وَظُنُونٍ،
فأينَ هُم مِنْ قولِ اللهِ ﷻ: ﴿وَلَا نَقِفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ
كُلٌّ أُولَئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].



٢- التَّأْوِيلُ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْفُتْيَا:

لا يجوزُ لغيرِ عالمٍ بالتَّأْوِيلِ أَنْ يَتَقَحَّمَ غِمَارَهُ، أو أَنْ يَجْتَهِدَ فِيهِ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ بِالتَّخَرُّصِ أو التَّخْمِينِ، بَلْ لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مُحْسِنٍ لَهُ عَالِمٌ بِهِ. قال ابنُ عبدِ البرِّ رَحِمَهُ اللهُ: (قيل لمالكٍ رَحِمَهُ اللهُ: أيعبَّرُ الرُّؤْيَا كُلَّ أَحَدٍ؟ فقال: أبالنُّبُوَّةِ^(١) يُلَعَبُ؟! وقال مالكٌ: لا يُعبَّرُ الرُّؤْيَا إِلَّا مَنْ يُحسِنُهَا، فَإِنْ رَأَى خَيْرًا أَخْبَرَ بِهِ، وَإِنْ رَأَى مَكْرُوهًا فَلْيَقُلْ خَيْرًا أو لِيَصُمْتُ. قيل: فهل يُعبَّرُها على الخَيْرِ، وهي عنده على المَكْرُوهِ؛ لقولِ مَنْ قال: إِنَّها على ما أُوتَتْ عليه؟ فقال: لا. ثمَّ قال: الرُّؤْيَا جزءٌ مِنَ النُّبُوَّةِ، فلا يَتَلَعَّبُ بِالنُّبُوَّةِ)^(٢).

وقال عليُّ بنُ أحمدَ العَدَوِيُّ المالِكِيُّ رَحِمَهُ اللهُ عن الرُّؤْيَى: (ولا يجوزُ له تعبيرُها بمُجرَّدِ النَّظَرِ في كتابِ التَّفْسِيرِ - كما يقعُ الآنَ - فهو حرامٌ؛ لأنَّها تختلفُ باختلافِ الأشخاصِ والأحوالِ والأزمانِ وأوصافِ الرَّاينِ)^(٣).

وقال الشَّيْخُ عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ سَعْدِيٍّ رَحِمَهُ اللهُ: (إنَّ تعبيرَ الرُّؤْيَى فُتْيَا، ودليلُ مَنْ قال بهذا القولِ هو قوله ﷺ: ﴿قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسَنَّفَتِيَانِ﴾، وقوله ﷺ: ﴿أَفْتُونِي فِي رُءْيَايَ﴾، وقال الفَتَى لِيوسفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو في السَّجَنِ: ﴿أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ﴾؛ فلا يجوزُ الإقدامُ والفُتْيَا في تعبيرِ الرُّؤْيَا من غيرِ علمٍ، ولْيَعْلَمِ الْمُعبِّرُ أَنَّ تعبيرَ الرُّؤْيَا إمضاءٌ عن الله تعالى بفتيائه، كما قال الإمامُ أحمدٌ رَحِمَهُ اللهُ^(٤).

(١) قال ابنُ الجوزيِّ رَحِمَهُ اللهُ في تأويلِ هذه العبارة: (لَمَّا كانت النُّبُوَّةُ تَتَضَمَّنُ إِطْلَاعًا على أُمُورٍ يَظْهَرُ تَحْقِيقُهَا فيما بعدُ؛ وقع تشبيهُ رُؤْيَا المؤمنِ بها، وقيل: إنَّ جماعةً مِنَ الأنبياءِ كانت نُبُوَّتُهُمْ وحيًّا في المنامِ فقط، وأكثرُهُم ابتدئوا بالوحيِّ في المنامِ، ثمَّ رَقَوْا إلى الوحيِّ في اليقظة. فهذا بيانٌ مناسبةً تشبيهِ المنامِ الصَّادِقِ بالنُّبُوَّةِ). «فتح الباري» ١٢ / ٣٦٧.

(٢) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» ١ / ٢٨٨.

(٣) «حاشية العدويِّ على شرح كفاية الطالب» ٢ / ٦٦٠.

(٤) «تيسير الكريم الرَّحْمَنِ في تفسيرِ كلامِ المَنَّانِ» ٢ / ٨١٦، ط دار ابن الجوزي، ط ٤.



٣- ظَرْفُ الرُّؤْيَا:

الرُّؤْيَا يَخْتَلَفُ تَعْبِيرُهَا بِاخْتِلَافِ العُصُورِ والبِيئاتِ والظُّرُوفِ؛ مِمَّا لَهَا أَثَرٌ كَبِيرٌ عَلَى الرُّؤْيَا وتَعْبِيرِهَا، فزَمَنُهَا ومَكَانُهَا مُؤَثِّرَانِ، فَرُؤْيَا الصَّيْفِ لَيْسَتْ كَرُؤْيَا الشِّتَاءِ، وَرُؤْيَا السَّفَرِ لَيْسَتْ كَرُؤْيَا الإِقَامَةِ، وَرُؤْيَا المَرِيضِ لَيْسَتْ كَرُؤْيَا الصَّحِيحِ، وَرُؤْيَا السَّجِينِ لَيْسَتْ كَرُؤْيَا الطَّلِيْقِ، وَهَكَذَا.

٤- مَعْرِفَةُ حَالِ الرَّائِي:

إِنَّ مَعْرِفَةَ حَالِ الرَّائِي - مِنْ حَيْثُ الإِسْلَامُ وَالكُفْرُ، وَالصَّلَاحُ وَالفَسَادُ، وَالعِزُّوبَةُ وَالزَّوْاجُ، وَالدُّكُورَةُ وَالأُنُوثَةُ، وَالغِنَى وَالفَقْرُ، وَالصِّحَّةُ وَالسَّقَمُ، وَالصَّغَرُ وَالكِبَرُ، وَالمَنْصِبُ وَالرِّئَاسَةُ، وَمَقَادِيرُ النَّاسِ، وَمَذَاهِبُهُمْ - مِنْ أَهَمِّ مَا يُعِينُ عَلَى تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا تَأْوِيلًا صَحِيحًا.

فَمِنَ الخَطَأِ فِي التَّعْبِيرِ: النَّظَرُ فِي رُؤْيَا النَّاسِ بِدَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنَّ مَنْ رَأَى كَذَا فَتَعْبِيرُهَا كَذَا دُونَ مَعْرِفَةِ حَالِ الرَّائِي، كَمَا هُوَ مُشَاهِدُ اليَوْمِ مِنَ التَّعْبِيرِ بِمُجَرَّدِ سَرْدِ الرُّؤْيَا، أَوْ تَعْبِيرِ رُؤْيَا المَجَاهِيلِ دُونَ مَعْرِفَةِ حَالِهِمْ.

قال العَلَّامَةُ ابنُ شَاهِينٍ رَحِمَهُ اللهُ: (وَلَا يَعْجَلُ المُعَبِّرُ بِتَفْسِيرِ الرُّؤْيَا حَتَّى يَعْرِفَ وَجْهَهَا وَمَخْرَجَهَا وَمَقْدَارَهَا، وَيَسْأَلُ صَاحِبَهَا عَنِ نَفْسِهِ وَحَالِهِ وَقَوْمِهِ وَصَنْعَتِهِ وَمَعِيشَتِهِ، وَلَا يَدْعُ شَيْئًا مِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى عِلْمِ مَسْأَلَتِهِ إِلَّا فَعَلَهُ) (١).

وقال عليُّ بنُ أحمدَ العَدَوِيُّ المَالِكِيُّ رَحِمَهُ اللهُ عَنِ الرُّؤْيَى: (إِنَّهَا تَخْتَلَفُ بِاخْتِلَافِ الأَشْخَاصِ والأَحْوالِ والأَزْمانِ وَأوصافِ الرَّائِينَ؛ وَلِذَلِكَ سَأَلَ رَجُلٌ ابنَ سِيرِينَ بِأَنَّهُ: رَأَى نَفْسَهُ أُذُنًا فِي النَّوْمِ، فَقَالَ لَهُ: تَسْرِقُ وَتُقَطَّعُ يَدُكَ. وَسَأَلَهُ آخَرُ وَقَالَ لَهُ مِثْلَ هَذَا، فَقَالَ لَهُ: تَحُجُّ. فَوَجَدَ كُلُّهُمَا ما فَسَّرَهُ لَهُ بِهِ، فَقِيلَ لَهُ

(١) «الإشارات في علم العبارات» ص ٢٨.



في ذلك، فقال: رأيتُ هذا سيمتهُ حسنةً، والآخر سيمتهُ قبيحةٌ. ولا تخرجُ الرُّؤيةُ عن معناها ولو فسرتُ بغيره على الصَّحيح، ومقابلُه أنَّها تخرجُ على ما عبَّرتُ عليه أوَّلاً، فسرها بمعناها أو بغيره^(١).

وفيما نقله العدويُّ عن ابن سيرين في تعبيرِ رؤيا الأذانِ مَلَحَظٌ مُهِمٌّ في تأثيرِ حالِ الرَّائي في تعبيرِ الرُّؤْيَا، فقد عبَّرَ لِمَنْ يُؤدِّنُ وهو من أهلِ الخيرِ والصَّلاحِ بأنَّه يَحُجُّ؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَكُم مِّنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧]، وعبَّرَ لِمَنْ يُؤدِّنُ وهو من أهلِ الفِسْقِ والفجورِ بأنَّه يسرقُ وتقطعُ يدهُ؛ لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَذِّنْ مُؤدِّنَ آيَتِهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠].

٥- أصلُ رمزِ الرُّؤْيَا:

لا يخرجُ أصلُ رمزِ الرُّؤْيَا من كونه (جنسًا، وصنفاً، وطبعًا).

فالجنسُ، كأن يري الرائي: (شجرًا، أو طيرًا، أو سباعًا)، فإذا عرفَ جنسَ الرَّمزِ فإنَّه بعدَ ذلك ينظرُ **لصنّفه**، كصنّفِ تلك (الأشجارِ، أو الطيورِ، أو السباعِ)؛ فصنّفُ الشجرِ أن يكونَ مثلًا: (نخلًا، أو رُمّانًا)، وصنّفُ الطيرِ أن يكونَ مثلًا: (حمامًا، أو صقرًا)، وصنّفُ السباعِ أن يكونَ مثلًا: (أسدًا، أو فهدًا)، فإذا عرفَ جنسه؛ نظر بعدَ ذلك **لطبع** ذلك الصنّفِ، كطبيعةِ (النخلةِ، أو الرّمّانِ)، وطبيعةِ (الحمامِ، أو الصّقرِ)، وطبيعةِ (الأسدِ، أو الفهدِ)، وهكذا.

مثالٌ توضيحيٌّ: كأن يري شخصٌ نخلةً، فالنخلُ من جنسِ الشجرِ، والشجرُ عموماً فيه حياةٌ، وهو مكوّنٌ -في الغالبِ- من جذورٍ، وسيقانٍ، وأغصانٍ، وثمارٍ، ونحوها، وهذه الشجرةُ نخلةٌ، فعرفنا جنسها (شجر)، وعرفنا صنّفها

(١) «حاشية العدويِّ على شرح كفاية الطالب» ٢/ ٦٦٠.



(نخل)، فهنا نأتي لطبعها، فنجد أن طبع النخل: (الطول، والمتانة، والخضرة، والتمر، والليف، والصبر عن الماء، وتحمل الشتاء والصيف، ونحوها)، فهي متعددة الفوائد، جميلة الطباع، وبعد معرفة جنس هذا الرمز ووصفه وطبعه، نأتي إلى الربط بينه وبين الرؤيا بحسب القرائن.

فشجرة النخل تدل - في الغالب - على الرجل العربي؛ لأنها تنبت في بلاد العرب غالباً، وهي متعددة المنافع، فتدل على المؤمن، أو الرجل الكثير النفع للناس، فهنا تعبر: بالرجل العربي النافع الكثير المنافع، فهي بشارة له بخيرته وكثرة منافعه.

٦- الاعتبار بقصد الرائي، وما وقع في قلبه:

إن معرفة قصد الرائي وما وقع في قلبه دليل مهم لضبط تعبير الرؤيا؛ إذ قصده ومراده مؤثر في الرؤيا تأثيراً جلياً، فهو المعتبر في رموز رؤياه دون النظر إلى ظاهر المسميات.

قال ابن قتيبة رحمه الله: (وإن اشتبه عليك الأمر؛ سألت الرجل عن ضميره في سفره - إن كان رأى السفر-، وفي صلاته - إن كان رأى الصلاة-، وفي صيده - إن كان رأى الصيد-، ثم قضيت بالضمير، وإن لم يكن هناك ضمير أخذت بالأسماء)^(١).

وقال القادري رحمه الله: (وإذا أتاك من المسائل ما لا تعرف وجه تصرفها في التأويل؛ فسأل عند ذلك عن ضمير صاحب الرؤيا، فإن رأى أنه يصلي فسأل عن ضميره: أفريضة كانت صلاته أم نافلة؟ فإن كانت فريضة فإنه يؤدّي ديناً، أو يرُدّ ودیعةً، أو يشهد شهادةً، أو يرُدّ أمانةً؛ أو يرى أنه سافر سفرًا فسأل عن ضميره: أين نوى وتوجه؟ فإن نوى حجًا واجبًا عليه؛ فإنه يؤدّي فريضةً من فرائض الله

(١) «تعبير الرؤيا» ص ٢٨.



أَوْ شَهَادَةً، مَعَ كَدِّ وَتَعَبٍ، وَثَوَابٍ، وَرَفْعَةٍ دَرَجَةٍ، وَصِيْتٍ، وَبِنَاءٍ، وَذِكْرٍ.

فَإِنْ كَانَ ظَنٌّ أَنَّهُ مُتَوَجِّهٌُ إِلَى مَكَّةَ - مِنْ غَيْرِ وَجُوبٍ عَلَيْهِ -؛ فَإِنَّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَالصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَسَتَصِيرُ أَمُورُهُ إِلَى الْإِقْبَالِ، وَيُفْتَحُ عَلَيْهِ عَنْ قَرِيبٍ مَعَ عِزٍّ وَعُلُوٍّ اسْمٍ، وَذَلِكَ مَعَ كَدِّ وَتَعَبٍ (١).

٧- الْأَصْلُ فِي التَّعْبِيرِ حَمْلُهُ عَلَى غَلْبَةِ الظَّنِّ، لَا عَلَى الْيَقِينِ:

لَا يَنْبَغِي لِلْمُعْبَّرِ الْجِزْمُ الْقَاطِعُ بِأَنَّ تَعْبِيرَ الرُّؤْيَا عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، فَقَدْ يَكُونُ لَهَا وَجْهٌ آخَرٌ، أَوْ لَيْسَ مَا قَالَهُ هُوَ تَعْبِيرُهَا؛ فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظِلَّةً تَنْطَفُ السَّمْنُ وَالْعَسَلُ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا، فَالْمُسْتَكْثِرُ وَالْمُسْتَقِيلُ، وَإِذَا سَبَبُ وَأَصْلٌ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَانْقَطَعَ ثُمَّ وَصَلَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ، وَاللَّهِ لَتَدَعَنِّي فَأَعْبُرَهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اعْبُرْ». قَالَ: أَمَّا الظِّلَّةُ فَالْإِسْلَامُ، وَأَمَّا الَّذِي يَنْطَفُ مِنَ الْعَسَلِ وَالسَّمْنِ فَالْقُرْآنُ حَلَاوَتُهُ تَنْطَفُ، فَالْمُسْتَكْثِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقِيلُ، وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ؛ تَأْخُذُ بِهِ فَيُعَلِّيكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُ رَجُلٌ آخَرُ فَيَنْقَطِعُ بِهِ، ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ؛ فَأَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ، أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَبْتُ بَعْضًا، وَأَخْطَأْتُ بَعْضًا». قَالَ: فَوَاللَّهِ لَتَحَدِّثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ. قَالَ: «لَا تُقْسِمُ» (٢).

(١) «التَّعْبِيرُ فِي الرُّؤْيَا» ١/١٠٨-١٠٩.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٠٤٦)، وَمُسْلِمٌ (٤٢١٤).



ففي هذا الحديثِ الجليل، فسَّر أبو بكرٍ رضي الله عنه هذه الرؤيا، وهو أبو بكرٍ رضي الله عنه، ومعَ ذا قال له النبيُّ ﷺ: «أَصَبْتَ بَعْضًا، وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا».

قال ابنُ الصَّلاحِ رَحِمَهُ اللهُ: (إِنَّ القَطْعَ عَلَى الرُّؤْيَا بِكُونِهَا صَالِحَةً لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ، إِنَّمَا هُوَ غَلْبَةُ الظَّنِّ، وَنظِيرُ ذَلِكَ مِنْ حَالِ اليَقِظَةِ الخَوَاطِرُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ إدْرَاكَ مَا هُوَ حَقٌّ مِنْهَا مِمَّا هُوَ بَاطِلٌ وَعَرُّ الطَّرِيقِ إِنْ ظَنَّ الأُظْنَانَ، وَاللهُ أَعْلَمُ) ^(١).

٨- تعبيرُ الرُّؤْيَا مِنْ حَيْثُ الظَّاهِرُ والبَاطِنُ:

تنقسمُ الرُّؤْيَا مِنْ حَيْثُ ظَاهِرُهَا وبَاطِنُهَا إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ ^(٢):

الأوَّلُ: رُؤْيَا ظَاهِرُهَا مَحْمُودٌ، وبَاطِنُهَا مَحْمُودٌ.

مثالٌ: شَخْصٌ رَأَى فِي المَنَامِ أَنَّهُ يُصَلِّي، فَهَذِهِ الرُّؤْيَا ظَاهِرُهَا الصَّلَاةُ، وَهِيَ شَيْءٌ مَحْمُودٌ، وبَاطِنُهَا -أَي تَأْوِيلُهَا- قِضَاءُ حَاجَةٍ، وَإِتِمَامٌ أَمْرٍ لِلرَّائِي.

الثَّانِي: رُؤْيَا ظَاهِرُهَا مَحْمُودٌ، وبَاطِنُهَا مَذْمُومٌ.

مثالٌ: شَخْصٌ رَأَى فِي المَنَامِ أَنَّهُ دَخَلَ الحَرَمَ، وَأَخَذَ فِي رَفْعِ أَسْتَارِ الكَعْبَةِ يُقْبَلُهَا، فَظَاهِرُهَا مَحْمُودٌ، وَلَكِنَّ بَاطِنُهَا -أَي تَأْوِيلُهَا- يَدُلُّ غَالِبًا عَلَى: أَنَّهُ دَخَلَ الحَرَامَ، وَهُوَ يَتَجَرَّأُ عَلَى انْتِهَاكِ حُرْمَاتِ النِّسَاءِ.

وَمِثَالٌ آخَرٌ: شَخْصٌ رَأَى فِي المَنَامِ أَنَّهُ يَشْمُ زَهْرَةً مُعَيَّنَةً، فَهَذِهِ ظَاهِرُهَا أَنَّهُ يَشْمُ زَهْرَةً، فَظَاهِرُهَا مَحْمُودٌ، وَلَكِنَّ بَاطِنُهَا -أَي تَأْوِيلُهَا- يَدُلُّ غَالِبًا عَلَى المَرَضِ؛ لِأَنَّهُ عَادَةً مَا يَطْلُبُ المَرِيضُ التَّدَاوِيَّ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ التَّدَاوِيَّ بِالْأَعْشَابِ.

الثَّالِثُ: رُؤْيَا ظَاهِرُهَا مَذْمُومٌ، وبَاطِنُهَا مَذْمُومٌ.

(١) «أدب المفتي والمستفتي» ١/ ١٤٥، و«فتاوى ابن الصَّلاح» ١/ ٤.

(٢) أشار لهذا التَّقْسِيمِ الشَّهَابُ العَابِرُ فِي كِتَابِهِ: «الْبَدْرِ المُنِيرِ فِي عِلْمِ التَّعْبِيرِ» ص ٢٣.



مثال: شخصٌ رأى في المنام أن ثعباناً لدغَهُ، فهذه الرؤيا ظاهرها لدغُ الثَّعبانِ، وهو مدمومٌ، وباطنُها - أي تأويلُها - في الغالبِ - مدمومٌ؛ وذلك حَسَبَ الرَّائِي وَحَالِهِ، فقد يكونُ مرضاً أو إيذاءً من عدُوٍّ ونحوه.

الرَّابِعُ: رؤيا ظاهرها مدمومٌ، وباطنُها محمودٌ.

مثال: رجلٌ رأى في المنام أنه ينكحُ إحدى محارمِهِ، فظاهرها مدمومٌ، ولكن باطنها - أي تأويلُها - محمودٌ، فهي تدلُّ على برِّه وِصْلَتِهِ بها، أو قضاءِ حوائجِها.

٩- التَّعْبِيرُ عَلَى أَحْسَنِ الْوَجْهِ:

إنَّ بعضَ الرُّؤْيَى تحتملُ أكثرَ من وجهٍ، فعلى المُعْبِّرِ أن يُعَبِّرَها على أحسنِها؛ لأنَّ ذلك هو الأصلُ، وممَّا ينبغي أن يُبْنَى عليه التَّعْبِيرُ؛ إذ هذا من إحسانِ الظَّنِّ باللهِ تعالى، ومِن إدخالِ السُّرورِ على الرَّائِي، ومِن التَّفَاوُلِ بِالخَيْرِ. قال الإمامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ فِي الرُّؤْيَا الْمَكْرُوهَةِ: «وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا»؛ فَسَبَبُهُ أَنَّهُ رَبَّمَا فَسَّرَهَا تَفْسِيرًا مَكْرُوهًا عَلَى ظَاهِرِ صَوْرَتِهَا، وَكَانَ ذَلِكَ مُحْتَمِلًا، فَوَقَعَتْ كَذَلِكَ بِتَقْدِيرِ اللهِ تَعَالَى، فَإِنَّ الرُّؤْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهَا كَانَتْ مُحْتَمِلَةً وَجِهَيْنِ، فَفُسِّرَتْ بِأَحَدِهِمَا، وَقَعَتْ عَلَى قُرْبِ تِلْكَ الصِّفَةِ^(١)).

١٠- لَيْسَتْ كُلُّ رُؤْيَا تُعْبَرُ:

إنَّ المُشَاهِدَ الْيَوْمَ التَّسَارُعُ فِي تَعْبِيرِ كُلِّ رُؤْيَا تَرِدُ لِلْمُعْبِّرِينَ! وهذا خلافُ هَدْيِ السَّلَفِ فِي التَّعْبِيرِ؛ قال قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ رَحِمَهُ اللهُ: (كَنتُ أَحْضَرُ ابْنَ سِيرِينَ يُسْأَلُ عَنِ الرُّؤْيَا، فَكَنتُ أَحْزُرُهُ يُعَبِّرُ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ وَاحِدَةً)^(٢). فأين أهلُ زماننا من هذا؟!

(١) «شرح النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» ٧/ ٤٥٠.

(٢) «تَأْوِيلُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» لابنِ قُتَيْبَةَ ص ٣٤٩، و«الآدَابُ الشَّرْعِيَّةُ» لابنِ مُفْلِحٍ ٣/ ٤٥١.



فينبغي للمُعَبِّرِ الإمساكُ عن تأويلِ الرُّؤْيِ المُشَابِهَةِ، الَّتِي تحتملُ أكثرَ من وجهٍ، ويُستحبُّ تأويلُ الرُّؤْيِ المُبَشِّرَةِ والمُفْرِحَةِ.

١١- الرُّؤْيَا الَّتِي لَا تَحْتَاجُ تَعْبِيرًا:

إنْ كانتِ الرُّؤْيَا على ظاهِرِهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَحْتَاجُ إِلَى تَعْبِيرٍ، بَلْ يَكُونُ تَعْبِيرُهَا مَا رَأَاهُ فِي مَنَامِهِ. قال الإمامُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (وقد يرى الشَّيْءَ على حَقِيقَتِهِ، وَيَكُونُ تَعْبِيرُهُ هُوَ مَا رَأَاهُ فِي مَنَامِهِ)^(١).

مثال ذلك: أن يرى شخصٌ ميتًا في المنام، وكانت حالته ومظهره حسنًا، وعلى وجهه سرورٌ وبهجةٌ؛ فهي على ظاهِرِهَا -بإذنِ اللهِ تعالى-: حُسْنُ حالِ الميْتِ، وبشارةٌ له بالخيرِ.

١٢- تَعْبِيرُ الرُّؤْيَا دَاخِلَ المَنَامِ:

قد يقعُ لبعضِهِم أَنَّهُ يرى رؤْيَا، ويرى تَعْبِيرَهَا، وتأتي -في الغالبِ- على أحوالٍ منها:

أ- أن يرى الرُّؤْيَا، ويقعُ في نفسه وهو في الرُّؤْيَا أن تأويلها كذا، أو يُقالُ له تفسِيرُهَا من شخصٍ لا يعرفُه في الرُّؤْيَا نفسِهَا، أو يرى شخصًا يسأله عن رؤْيَا فيُجِيبُه هو بتعبيرِهَا؛ فهذا -في الغالبِ- هو تفسِيرُهَا؛ وذلك لما جاء عن أمِّ المؤمنين عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لها: «أرَيْتِكِ في المنامِ مَرَّتَيْنِ، أرى أَنَّكِ في سَرَقَةٍ من حَرِيرٍ، ويقولُ: هذه امرأتُكَ فاكشِفْ عنها. فإذا هي أنتِ، فأقولُ: إنْ يَكُ هذا من عندِ اللهِ يُمِضُه»^(٢)، وفي روايةٍ مسلمٍ: «أرَيْتِكِ في المنامِ ثلاثَ لَيَالٍ». فهنا رأى النَّبِيُّ ﷺ الرُّؤْيَا، وقيل له تأويلها في الرُّؤْيَا نفسِهَا، ووقعت كما رُوِيَتْ.

(١) «فوائد مُسْتَنْبَطة من قصَّة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ» ص ١٤.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٨٩٥)، ومسلمٌ (٢٤٣٨).



ب- أن يرى الرُّؤْيَا، ثُمَّ يَسْتِيْقِظُ مِنْ مَنَامِهِ ذَاك، ثُمَّ يَرَى رُؤْيَا فِي مَنَامٍ آخَرَ تُفَسِّرُ لَهُ تِلْكَ الرُّؤْيَا؛ فَهَذِهِ كَسَابِقَتِهَا.

ج- أن يرى رُؤْيَا، ثُمَّ يَرَى شَخْصًا يَعْرِفُهُ يُفَسِّرُهَا لَهُ؛ فَإِنْ كَانَ مَشْهُورًا بِتَأْوِيلِ الرُّؤْيَى فَهُوَ تَفْسِيرُهَا فِي الغَالِبِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَشْهُورٍ بِالتَّعْبِيرِ فَعَلَى القَرَائِنِ؛ إِنْ كَانَ عَالِمًا أَوْ نَاصِحًا فَيُنْظَرُ فِي تَفْسِيرِهِ وَالمَرَادِ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَقَرَائِنُ حَالِهِ تُعَيِّنُ عَلَى تَعْبِيرِ تِلْكَ الرُّؤْيَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٣- التَّعْبِيرُ بِمَجْمُوعِ الرُّؤْيَى:

قَدْ يَحْتَاجُ المُعَبِّرُ أحيانًا إِلَى التَّعْبِيرِ بِمَجْمُوعِ رُؤْيَى الرَّائِي، فَعَلَى المُعَبِّرِ إِنْ لَمْ يَهْتَدِ لِلتَّعْبِيرِ، أَوْ كَانَ يَرِيدُ أَنْ يَتَأَكَّدَ مِنْ شَيْءٍ فِي الرُّؤْيَا أَنْ يَسْأَلَ الرَّائِي: هَلْ رَأَى رُؤْيَا قَرِيبَةً؛ سِوَاءٍ فِي الزَّمَنِ أَوْ الصَّفَةِ؟ حَتَّى يَهْتَدِيَ لِلتَّعْبِيرِ الصَّحِيحِ، فَقَدْ يَكُونُ فِي الرُّؤْيَا الأُخْرَى مَا يُفِيدُ فِي تَعْبِيرِ الأُولَى.

فمَثَلًا: أن يرى الرَّائِي أَنَّهُ سَاقِطٌ مِنْ مَرْتَفَعٍ، فَهَذِهِ بِمَفْرَدِهَا تَعْبِيرٌ بِتَعْبِيرٍ.

فَإِذَا قَالَ: رَأَيْتُ فِي رُؤْيَا أُخْرَى أَنْ كَلَابًا سَوْدَاءَ تُطَارِدُنِي، فَبِمَجْمُوعِهِمَا يَدُلُّانِ عَلَى أَنَّهُ مُصَابٌ بِمَرَضٍ؛ إِمَّا بِمَسِّ أَوْ عَيْنٍ، وَنَحْوُ هَذَا مِنَ الجَمْعِ.

١٤- ما اسْتِحَالَ فِي الرُّؤْيَا عَادَةً:

إِنَّ كُلَّ مَا اسْتِحَالَ فِي الرُّؤْيَا عَادَةً فَهُوَ - فِي الغَالِبِ - مِنْ تَلْعَبِ الشَّيْطَانِ؛ دَلَّ لَذَلِكَ مَا جَاءَ عَنْهُ ﷺ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَهُ عَنْ رُؤْيَا، فَقَالَ: إِنِّي حَلَمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ، فَأَنَا أَتْبَعُهُ، فَزَجَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «لَا تُخْبِرُ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي المَنَامِ»^(١).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٦٨) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

١٥- مَنْ كَذَبَ فِي رُؤْيَاهُ، فَعَبَّرَتْ لَهُ؛ فَهَلْ تَقَعُ؟

كَمَنْ يَزْعَمُ أَنَّهُ رَأَى شَيْئًا فِي مَنَامِهِ وَهُوَ لَمْ يَرَهُ، ثُمَّ يَعْرِضُ هَذَا الْكُذْبَ عَلَى بَعْضِ الْمُعْبِّرِينَ؛ فَإِنَّ عَبَّرَتْ لَهُ مِنْ عَابِرِ عَالَمٍ فَقَدْ تَقَعُ، فَالْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْقَوْلِ، وَقَدْ جَاءَ مَا يَدُلُّ لَذَلِكَ، كَمَا فِي قِصَّةِ الرَّجُلِ الَّذِي جَاءَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ أَنَّ الْأَرْضَ أَعْشَبَتْ ثُمَّ أَجْدَبَتْ، ثُمَّ أَعْشَبَتْ ثُمَّ أَجْدَبَتْ. فَقَالَ عَمْرُ رضي الله عنه: (أَنْتَ رَجُلٌ تُؤْمِنُ ثُمَّ تَكْفُرُ، ثُمَّ تُؤْمِنُ ثُمَّ تَكْفُرُ، ثُمَّ تَمُوتُ كَافِرًا). فَقَالَ الرَّجُلُ: لَمْ أَرِ شَيْئًا! فَقَالَ عَمْرُ رضي الله عنه: (قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ، قَدْ قُضِيَ لَكَ مَا قُضِيَ لِصَاحِبِ يُونُسَ) ^(١).

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا مَا جَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ: قَصَّ رَجُلٌ عَلَى ابْنِ سِيرِينَ رُؤْيَا، فَقَالَ: رَأَيْتُ كَأَنَّ بِيَدِي قَدْحًا مِنْ زَجَاجٍ فِيهِ مَاءٌ، فَانْكَسَرَ الْقَدْحُ وَبَقِيَ الْمَاءُ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ سِيرِينَ: اتَّقِ اللَّهَ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تَرَ شَيْئًا. فَقَالَ: سَبْحَانَ اللَّهِ! قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: فَإِنْ كَذَبَ فَمَا عَلَيَّ؟ سَتَلِدُ امْرَأَتَكَ وَتَمُوتُ، وَبِيقَى وَلِدُهَا. فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلُ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا. فَمَا لَبِثَ أَنْ وُلِدَ لَهُ وَمَاتَ امْرَأَتَهُ ^(٢)!

١٦- الْفَرْقُ بَيْنَ رُؤْيَا الْمَرِيضِ وَالسَّلِيمِ:

لَيْسَ بَيْنَ رُؤْيَا الْمَرِيضِ وَالسَّلِيمِ فَرْقٌ فِي الْغَالِبِ، إِلَّا أَنَّ الْمَرِيضَ قَدْ تَتَكَرَّرَ عَلَيْهِ رَمُوزٌ تَدُلُّ عَلَى وُجُودِ مَرَضٍ عَضْوِيٍّ أَوْ نَفْسِيٍّ مِنْ عَارِضٍ مِنْ مَسٍّ أَوْ سِحْرِ أَوْ حَسَدٍ أَوْ خَوْفٍ وَنَحْوِهَا، وَيَكُونُ مَعَهَا - فِي الْغَالِبِ - انْزِعَاجٌ أَوْ أَذَى أَوْ كِلَاهِمَا. مِثَالُ ذَلِكَ: رُؤْيَةُ حَيَوَانَاتٍ مُعَيَّنَةٍ، كَالْكَلابِ السُّودِ، وَالْقِرَدَةِ، وَالشَّعَابِينَ السُّودِ، وَالْقِطَطِ، وَنَحْوِهَا، أَوْ بَعْضِ الْحَشْرَاتِ، كَالصَّرَاصِيرِ وَنَحْوِهَا، وَالتَّامُّلُ فِي الرُّمُوزِ وَالْقِرَائِنِ يُقَرِّبُ فِي التَّشْخِصِ أَوْ الْعِلَاجِ، ككَثْرَةِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَوْ قَلَّتِهَا،

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» ١١ / ٢١٥.

(٢) «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ ٤ / ٦١٧.



أو كونها تطارد أو تُراقب أو تنظر، فهي تدلُّ على وضع هذا العارض، وأيضاً قد تدلُّ على ماهية السبب؛ سواء عين، أو حسد، أو سحر، ونحوها، وقد تدلُّ أيضاً على نوع العارض من حيث ضعفه أو قوته.

١٧- رؤية الأموات في المنام:

إن رؤية الأموات في المنام، هي - في الغالب - رؤيا حق؛ ورؤية الميت تُعبّر غالباً بالقرائن المُحتَمَّة بالرؤيا، فإن رآه على حالٍ حسنة فهذا دليل - بإذن الله تعالى - على أنه في خير، وإن رآه غضباناً أو حزيناً أو جائعاً فتكون دليلاً - في الغالب - على أن تم تقصيراً في حقه؛ من الصدقة أو الدعاء أو عدم إنفاذ وصيته أو دين عليه لم يقض؛ وإن رآه يُنادي شخصاً، فالمنادى - في الغالب - على غفلة، فتكون نذارة له بأن يتوب، وإن كان المنادى مريضاً فقد يكون دليلاً على قرب أجله، وإن كان الرائي يُكثر من التفكير في الميت فهذا من قبيل حديث النفس، وهذه كلها تُعرف بالقرائن في الرؤيا كما قررنا.

١٨- اختلاط الرؤيا:

إن اختلاط الرؤيا بحديث النفس أو بتلعب الشيطان يُفسدُها في الغالب، إلا أن تنفصل عن بعضها بما يمكن التمييز بينهما، بحيث يرى رؤيا ذات دلالة ورموز واضحة، ثم بعد ذلك يقع ما يحدث به نفسه، أو يدخل الشيطان بالتلاعب فيها لِيُفسدَها، فهذا يُعبّر ما تميّز ووضحت دلالته، ونُعرض عما فسد.

١٩- الفرق بين الرؤيا العامة والخاصة:

قد يرى الرائي رؤيا، فتُعبّر بأنها للناس عامة، أو تُعبّر له خاصة، وقد اتفق أهل التعبير على أن رؤية الآيات الكونية تدلُّ - في الغالب - على أنها رؤيا عامة للناس ليست للرائي؛ كرؤية كسوف الشمس، أو خسوف القمر، أو الزلازل، أو



العواصفِ، أو البراكين، ونحو ذلك.

وكذا رؤية المعالم البارزة، تدلُّ على أنَّها عامَّةٌ في الغالب؛ كرؤية الكعبة، أو منارة المسجد، أو المشاعر المقدَّسة، أو ناطحات السحاب، أو رؤية حاكم البلد، أو رؤية العلماء، أو ما يراه العلماء، وما عدا هذين فيعبَّرُ للشخص نفسه في الغالب.

٢٠. اختلاف التعبير من عصرٍ إلى عصرٍ:

قد يختلفُ التعبيرُ من عصرٍ إلى عصرٍ، وذلك بسببِ اختلافِ المُعْطِيَّاتِ والقرائنِ في كلِّ عصرٍ، فمثلاً السَّفَرُ كان يُعبَّرُ قديمًا بالموتِ؛ لأنَّه انتقالٌ من مكانٍ إلى مكانٍ غيرِ معروفٍ، مع ما يُرافِقه من الشَّدَّةِ والبلاءِ، والتَّعبِ والعناءِ، أمَّا في الوقتِ الحاضرِ فيعبَّرُ بكثرةِ الانتقالِ؛ سواءً من مكانٍ إلى مكانٍ، أو من حالٍ إلى حالٍ؛ وذلك لتوافرِ وسائلِ الانتقالِ، مع ذهابِ الشَّدَّةِ والعناءِ في الغالبِ.

وكذا الصَّلَاةُ فوقَ الكعبةِ، فقد كانت تُعبَّرُ بالرَّدَّةِ عن الدِّينِ، بحكم أنَّه علا على الكعبةِ وهي رمزُ الدِّينِ، ووطئها بقَدَمَيْهِ، وهي أَجْلٌ رمزٌ يرمُزُ للإسلامِ، وأمَّا في عصرنا الحاضرِ فمع وجودِ الأدوارِ التي تَعْلُو الكعبةَ فهو عُلُوُّ مقامٍ، وأمنٌ للرَّائِي، وهكذا.



آدابُ المعبرِ



آدَابُ المُعْبِرِ

لكلِّ علمٍ ضوابطٌ وآدابٌ ينبغي التَّقِيْدُ بها عندَ تعاطيه، وعلمُ تعبيرِ الرُّؤْيَا من أكثرِ العلومِ حاجةً إلى تلكِ الضُّوابطِ والآدابِ، وفي هذا المبحثِ سنَقْفُ على آدَابِ المُعْبِرِ الَّتِي ينبغي له أنْ يتحلَّى ويتَّصفَ بها، ومن هذه الآدابِ:

١- **إِخْلَاصُ النِّيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى؛** فَإِنَّ التَّعْبِيرَ يَحْتَاجُ مِنَ المُعْبِرِ إِلَى أَنْ يَكُونَ ذَا نِيَّةٍ صَالِحَةٍ، وَمَقْصَدٍ حَسَنٍ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِخْلَاصُ النِّيَّةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَعْظَمِ وَأَجَلِّ الْأَسَاسَاتِ وَالْأَصُولِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ.

ويكونُ الإِخْلَاصُ هنا بِمُحَاسَبَةِ النَّفْسِ عَلَى كُلِّ قَوْلٍ وَفِعْلٍ؛ هَلْ مَرَّاهُ اللَّهُ، وَمَقْصَدُهُ وَجَهَ اللَّهِ تَعَالَى؟ فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَإِنَّ هَذَا الْعَمَلَ الْقَلْبِيَّ الْجَلِيلَ سَيَكُونُ لَهُ أَثْرٌ بِالْغُفَى فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا وَنَفْعِ النَّاسِ.

٢- **اِحْتِسَابُ الْأَجْرِ فِي التَّعْبِيرِ،** وَأَنْ يَنْوِي بِتَعْبِيرِهِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ تَعْبِيرَ الرُّؤْيَا سُنَّةٌ مَأْخُوذَةٌ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ، مَعَ مَا فِيهَا مِنْ بَشَارَةٍ، وَتَذْكِيرٍ، وَتَفْرِيجٍ هَمٍّ، وَإِزَالَةٍ غَمٍّ؛ فَعَلَى المُعْبِرِ أَنْ يَحْتَسِبَ الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى هَذَا الْعَمَلِ الْجَلِيلِ.

٣- **الْعَدَالَةُ وَالصَّلَاحُ، وَالسَّلَامَةُ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالْآثَامِ؛** فَالذُّنُوبُ وَالْآثَامُ مِنْ أَسْبَابِ حَرَمَانِ الْعِلْمِ وَالْفَتْحِ فِيهِ؛ قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَلَنْ يُحْضِرَهُ اللَّهُ تَعَالَى تَسْلِيْدَهُ حَتَّى يَكُونَ طَيِّبَ الطُّعْمَةِ، نَقِيًّا مِنَ الْفَوَاحِشِ، طَاهِرًا مِنَ الذُّنُوبِ؛ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ أَفْرَغَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ التَّوْفِيقِ ذُنُوبًا^(١))، وَجَعَلَ لَهُ مِنْ

(١) الذُّنُوبُ -بِفَتْحِ الدَّالِ-: الدَّلُؤُ.



مواريث الأنبياء نصيباً^(١).

٤- الاجتهاد في ضبط أصول علم التعبير، فيجتهد في أن يكون عالماً حاذقاً

فيه، مُستعيناً بالله تعالى، ثم بكل وسيلة توصله لذلك.

وَلْيَعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْعِلْمَ دَقِيقٌ جَدًّا؛ حَيْثُ إِنَّ الْمُتَأَمِّلَ فِي النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ وَمَا اِكْتَنَفَهَا مِنْ فَهْمِ السَّلَفِ وَأَخْبَارِهِمْ لِيَصْعُبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقِفَ عَلَى قَاعِدَةٍ مُطَّرِدَةٍ فِي جَمِيعِ الْمَرَائِي عِنْدَهُمْ، كَأَنْ يُقَالَ: مَنْ رَأَى كَذَا فَتَفْسِيرُهُ كَذَا. بَلْ هَذَا أَشْبَهُ بِالْمَحْذُورِ عِنْدَهُمْ.

بَلْ عِلْمُ التَّعْبِيرِ قَائِمٌ عَلَى الْاِسْتِنْبَاطِ الدَّقِيقِ مِنْ دَلَالَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْاِسْتِنَاسِ بَهُمَا، وَبِمَا جَاءَ مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ وَأَشْعَارِهَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا قَرَّرْنَاهُ وَأَصْلَنَاهُ فِي مَبْحَثِ: (أصول تعبير الرؤيا) كما سيأتي، فعلى المُعَبِّرِ أَنْ يَهْتَمَّ بِهَذَا الْبَابِ، وَيَحْرَصَ عَلَى ضَبْطِهِ؛ إِذْ هُوَ بَابُ ضَبْطِ قَوَاعِدِ التَّعْبِيرِ.

ومما يُفيد المُعَبِّرَ في ضبط هذا العلم: أن يحفظ متناً أو نظماً في علم تعبير

الرُّؤْيَا؛ لِيَضْبَطَ لَهُ رَمُوزَ هَذَا الْعِلْمِ، وَيُعِينَهُ عَلَى التَّعْبِيرِ، وَمِنْ أَحْسَنِ مَا نُظِمَ فِي هَذَا الْعِلْمِ: «الْأَلْفِيَّةُ الْوَرْدِيَّةُ فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا»، لِأَبِي حَفْصِ عَمْرِ بْنِ مُظَفَّرِ بْنِ الْوَرْدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ٧٤٩هـ)، أَوْ يَدْرُسَ كِتَابًا يَهْتَمُّ بِتَأْصِيلِ وَتَقْعِيدِ هَذَا الْعِلْمِ؛ ككِتَابِ: «تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا»، لِلْإِمَامِ ابْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ٢٧٦هـ)؛ فَهُوَ كِتَابٌ نَافِعٌ فِي بَابِهِ، جَمَعَ بَيْنَ التَّأْصِيلِ وَالتَّقْعِيدِ وَبَيَانَ الرُّمُوزِ، وَسَيَأْتِي مَزِيدُ بَيَانٍ لِبَعْضِ الْكُتُبِ الْمُهْمَمَةِ فِي بَابِ عِلْمِ التَّعْبِيرِ، كَمَا فِي مَبْحَثِ: (أخطاء بعض المُعَبِّرِينَ وَمُخَالَفَاتِهِمْ)^(٢).

(١) «تعبير الرؤيا» ص ٢٦.

(٢) انظر: ص ١١٥، فقرة رقم (١).



٥- استحضار القول في الرؤيا بأنه فتوى؛ قال الإمام السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ عند تفسير سورة يوسف: (إِنَّ عِلْمَ التَّعْبِيرِ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَإِنَّهُ يُثَابُ الْإِنْسَانُ عَلَى تَعَلُّمِهِ وَتَعْلِيمِهِ، وَإِنَّ تَعْبِيرَ الرُّؤْيَا دَاخِلٌ فِي الْفَتَوَى؛ لِقَوْلِهِ لِلْفَتَيَيْنِ: ﴿قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ [يوسف: ٤١]، وقال الملك: ﴿أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ﴾ [يوسف: ٤٣]، وقال الفتى ليوسف: ﴿أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ﴾ الآيات [يوسف: ٤٦]؛ فلا يجوزُ الإقدامُ على تعبير الرؤيا من غير علم^(١).

٦- إحصاءُ الذَّهْنِ عِنْدَ سَمَاعِ الرُّؤْيَا، حتَّى يكونَ التَّعْبِيرُ صَحِيحًا، فلا يُعْبَرُ وهو مشغولٌ، أو في وقتٍ لا يكونُ فيه حاضرَ الذَّهْنِ مُسْتَعِدًّا للتَّعْبِيرِ.

٧- التَّوَاضُّعُ؛ فَإِنَّ بَعْضَ الْمُعْبَّرِينَ تَتَعَاطَمُ نَفْسُهُ، وَيَحْصُلُ لَهُ مِنَ الْعُجْبِ مَا يَحْصُلُ بسببِ إقبالِ وجوه النَّاسِ إليه، وكثرةِ سؤَالِهِمْ له، وما يَجِدُهُ من تعظيمِ بعضهم، فيَحْمِلُهُ ذلكَ على العُجْبِ ورؤيةِ النَّفْسِ؛ وهنا يَفْسُدُ عملُهُ، ويذهبُ أجرُهُ! فعليه أن يجاهدَ نَفْسَهُ على التَّوَاضُّعِ، ويُلزِمَ نَفْسَهُ كثرةَ اللُّجُوءِ إلى اللهِ، والبراءةِ من الحولِ والقُوَّةِ، مع إظهارِ الضَّعْفِ والعَوَازِ لِهَلَالِهِ.

٨- كثرةُ الدُّعَاءِ، فينطرحُ بين يَدَيِ اللهِ ﷻ يسألهُ الإِعَانَةَ والتَّوْفِيقَ، والإِصَابَةَ والتَّسَدِيدَ، وأن يُفَقِّهَهُ ويُلْهِمَهُ الصَّوَابَ، وَيَقِيَهُ شَرَّ نَفْسِهِ والشَّيْطَانِ؛ قال ابنُ قُتَيْبَةَ الدِّيْنَورِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (ولنْ تُغْنِي عنهُ -أي: المُعْبِرِ- معرفةُ الأَصُولِ، إِلَّا أنْ يُمَدَّهُ اللهُ بتوفيقٍ، ويُسَدِّدَ حُكْمَهُ للحَقِّ، ولسانَهُ للصَّوَابِ)^(٢).

٩- بَدَلُ النَّصِيحَةِ؛ سواءً بينَ يَدَيِ التَّعْبِيرِ بتذكيرِهِم باللهِ تعالى، وأن يقولوا الصِّدْقَ وَيَتَحَرَّوْهُ في يقظَتِهِمْ، ولا يكذبوا في رؤْيَاهُمْ، أو بعدَ التَّعْبِيرِ بتذكيرِهِم

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» ١١٦/٢.

(٢) «تعبير الرؤيا» ص ٢٦.



ووعظهم فيما يلزم من النصح لهم حال رؤيا البشارة، من تذكيرهم بنعمة الله عليهم، والثبات على الخير، وفي حال النذارة، من وعظهم وتحذيرهم، مع حَضْمهم على التوبة والاستقامة.

١٠- عدم التَّحَرُّجِ مِنْ قَوْلٍ: (لا أعلم)؛ فَإِنَّ التَّعْبِيرَ فتوى، فلا يجوزُ أن يقولَ

الشَّخْصُ فيها بغيرِ علمٍ وبيِّنةٍ، وبغيرِ معرفةٍ وبصيرةٍ؛ قال أميرُ المؤمنين عليُّ بنُ أبي طالبٍ عليه السلام: (وأبرَدُها على الكبدِ إذا سُئِلْتُ عمَّا لا أعلمُ أن أقولَ: «اللهُ أعلمُ»)^(١). فتأمَّلْ في هذه التَّقْوَى وهذا الورعِ من هذا الإمامِ؛ حيثُ يتلذَّذُ بإحالةِ العلمِ إلى العالمِ به عليه السلام، إذا جهَلَ به، فلم تحمِلْه نفسه على القولِ بغيرِ علمٍ.

وقال ابنُ الجوزيِّ رَحِمَهُ اللهُ: (إذا صحَّ قصدُ العالمِ؛ استراح من كَلْفِ التَّكَلُّفِ؛ فإنَّ كثيرًا من العلماءِ يأنفون من قولٍ: «لا أدري»، فيحفظون بالفتوى جاههم عند النَّاسِ؛ لِئَلَّا يُقالَ: «جهلُوا الجوابَ»، وإن كانوا على غيرِ يقينٍ ممَّا قالوا، وهذا نهايةُ الخِذْلانِ)^(٢).

والَّذي يتأمَّلُ في حالِ كثيرٍ من النَّاسِ اليومَ يجِدُهم يَتَحَمَّلون بابَ القولِ في هذا بغيرِ علمٍ، واللهُ المستعانُ! وهذا يعودُ لِقَلَّةِ الدِّينِ، وعدمِ الخوفِ من مقامِ ربِّ العالمينَ، وهذه البليَّةُ قديمةٌ حديثةٌ؛ قال ابنُ سَرِحٍ رَحِمَهُ اللهُ: (وقد صار «لا أدري» عندَ أهلِ زماننا هذا عيبًا)^(٣). قلتُ: فكيف لو أدركَ زماننا هذا - مع انتشارِ وسائلِ الإعلامِ والتَّواصلِ - فما عساه أن يقولَ؟!

١١- الإحالةُ للأعلمِ إذا جهَلَ، فإذا لم يُمكنه تأويلُ الرُّؤْيَا؛ فإنَّ الأوَّلَى أن

يُحيلَها على مَنْ هو أعلمُ منه بالتَّأويلِ، ولا يتحرَّجَ في ذلك.

(١) «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٢ / ١٩١.

(٢) «صيد الخاطر» ص ١٤٥.

(٣) «الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي ١ / ٢٥١ ت السرساوي.



١٢- التَّعْبِيرُ بِالْخَيْرِ، والإِعْرَاضُ عَنْ غَيْرِهِ مَا أَمَكَّنَ التَّعْبِيرُ بِهِ، إِلَّا مَا تَقْتَضِيهِ الْمَصْلِحَةُ مِنْ تَعْبِيرٍ مَا يَنْبَغِي تَعْبِيرُهُ لِلتَّنْبِيهِ وَالتَّحْذِيرِ وَالتَّنَادِرَةِ؛ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللهُ: (قَالَ مَالِكٌ: لَا يُعْبَرُ الرُّؤْيَا إِلَّا مَنْ يُحْسِنُهَا، فَإِنْ رَأَى خَيْرًا أَخْبَرَ بِهِ، وَإِنْ رَأَى مَكْرُوهًا فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ) ^(١).

١٣- مِرَاعَاةُ الْمَصَالِحِ وَالمَفَاسِدِ عِنْدَ التَّعْبِيرِ، فَعَلَى الْمُعْبَّرِ أَنْ يَحْسِبَ الْمَصَالِحَ وَالمَفَاسِدَ عِنْدَ تَعْبِيرِ بَعْضِ الرُّؤْيَى، فَإِنَّ تَأْوِيلَ بَعْضِ الرُّؤْيَى قَدْ يُؤَدِّي إِلَى مَفَاسِدَ مُتَحَقِّقَةٍ؛ مِنْ وَقُوعِ الشَّحْنَاءِ وَالبَغْضَاءِ، وَالتَّقَاطُعِ وَالتَّهَاجِرِ، بَلْ قَدْ يَصِلُ إِلَى أَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ؛ فَعَلَى الْمُعْبَّرِ أَنْ يُرَاعِيَ الْمَصَالِحَ وَالمَفَاسِدَ عِنْدَ تَعْبِيرِهِ.

وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ: مَا وَقَعَ مِنْ بَعْضِهِمْ مِنَ التَّعْبِيرِ لِشَخْصٍ بِأَنَّهُ مَسْحُورٌ، وَسِحْرُهُ مِنْ قَرِيبٍ لَهُ، وَهَنَا وَقَعَتْ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ، وَشَرُّ عَرِيضٍ، وَصَلَّ مَا بَيْنَهُمْ مِنْ شِقَاقٍ وَنِزَاعٍ إِلَى الشُّرْطِ وَالمَحَاكِمِ، وَكَادَتْ تُسْفِكُ فِيهِ دِمَاءً لَوْلَا تَدْخُلُ بَعْضِ أَهْلِ الحَلِّ وَالعَقْدِ، وَالعَقْلِ وَالمَعْرِفَةِ، وَمَعَ ذَا بَقِيَّ أَثْرُ ذَلِكَ التَّعْبِيرِ جَرَحًا لَمْ يَنْدَمِمْ! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، مَعَ أَنَّ الْمُعْبَرَ قَدْ يُبَيِّنُ للرَّائِي مَا يَنْفَعُهُ، وَكَيْفَ يُعَالِجُ نَفْسَهُ بَعِيدًا عَنِ التَّحْدِيدِ وَالتَّشْهِيرِ.

وَالأَشْنَعُ مِنْ ذَلِكَ: حِينَ يَكُونُ التَّعْبِيرُ مُجَانِبًا لِلصَّوَابِ!

١٤- عَدَمُ إِثَارَةِ الخَوْفِ وَالفَزَعِ عِنْدَ النَّاسِ ^(٢)، فَإِذَا كَانَ فِي الرُّؤْيَا شَيْءٌ يَكْرَهُهُ صَاحِبُهَا؛ وَيَجْلِبُ لَهُ الخَوْفَ وَالفَزَعُ؛ فَإِنَّ الْمُعْبَرَ يَصْمُتُ، وَيَدْعُو صَاحِبَهَا لِلإِتِمَامِ بِتَقْوَى اللهِ وَالخَوْفِ مِنْهُ، فَإِنَّ سَكُوتَ الْمُعْبَّرِ عَنْ تَعْبِيرِهِ -أَخْذًا بِأَسْبَابِ السَّلَامَةِ لَهُ وَلصَاحِبِهَا- أَوْلَى وَأَسْلَمُ.

(١) «التَّمْهِيدُ لِمَا فِي المَوْطَأِ مِنَ المَعَانِي وَالأَسَانِيدِ» ١ / ٢٨٨.

(٢) هَذَا يَدْخُلُ فِي مِرَاعَاةِ الْمَصَالِحِ وَالمَفَاسِدِ، وَلَكِنْ أَفْرَدْتُهُ لِأَهْمِيَّتِهِ.



١٥- قول: (خَيْرًا تَلْقَاهُ، وَشَرًّا تُوقَّاهُ، وَخَيْرًا لَنَا، وَشَرًّا عَلَيَّ أَعْدَائِنَا)، إِذَا قُصِّتِ

الرُّؤْيَا عَلَيَّ العَابِرِ، أَوْ أَيِّ عِبَارَةٍ يَكُونُ فِيهَا دَعَاءٌ وَتَفَاؤُلٌ، وَيُسْتَأْنَسُ فِي هَذَا بِمَا رَوِيَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا؟» فَمَنْ قَالَ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ. قَالَ لَهُ: «خَيْرًا تَلْقَاهُ، وَشَرًّا تُوقَّاهُ، وَخَيْرًا لَنَا، وَشَرًّا عَلَيَّ أَعْدَائِنَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، اقْضُصْ رُؤْيَاكَ»^(١). قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَمِنْ أَدَبِ الْمُعَبِّرِ مَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ رُؤْيَا فَقَصَّهَا عَلَيَّ أَخِيهِ؛ فَلْيَقُلْ: «خَيْرٌ لَنَا، وَشَرٌّ لِأَعْدَائِنَا». وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَلَكِنَّ سَنَدَهُ مُنْقَطِعٌ)^(٢).

١٦- اِخْتِيَارُ اللَّفْظِ الْمُنَاسِبِ لِلتَّعْبِيرِ، فَيَجْتَهِدُ فِي اخْتِيَارِ لَفْظٍ يُبَيِّنُ الرُّؤْيَا، وَلَا

يَجْرَحُ الرَّائِي.

١٧- حَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ إِصَابَةِ التَّعْبِيرِ، وَهَذَا مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْمُعَبِّرُ،

فَلَا تَحْمِلُهُ إِصَابَتُهُ عَلَيَّ الغُرُورِ وَالعُجْبِ، وَاسْتِعْرَاضِ صَوَابِهِ، وَالتَّفَاخِرِ بِذِكَايِهِ؛ بَلْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُسَنِدَ هَذِهِ الإِصَابَةَ لِمَنْ وَفَّقَهُ لَهَا، وَأَعَانَهُ عَلَيْهَا، فَيَحْمَدُ اللَّهُ عَلَيَّ ذَلِكَ، وَيَتَبَرَّأَ مِنْ حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، وَمَا أَجْدَرَ وَأَجْمَلَ أَنْ يَتَمَثَّلَ كُلُّ مَنْ وَفَّقَ لِلإِصَابَةِ فِي أَيِّ عَمَلٍ مِنَ الأَعْمَالِ، أَوْ قَوْلٍ مِنَ الأَقْوَالِ: (هَذَا مِنْ تَوْفِيقِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ، وَإِعَانَتِهِ وَفَتْحِهِ؛ وَلَوْلَاهُ لَمَا كَانَ لِي مِنْ هَذَا التَّوْفِيقِ شَيْءٌ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوَّلًا وَآخِرًا)، أَوْ عِبَارَةً نَحْوَهَا مِمَّا يُظْهَرُ فِيهِ العَبْدُ فَقْرَهُ وَعَوَزَهُ، وَبِرَاءَتَهُ مِنْ حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، وَحَاجَتَهُ لِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «المعجم الكبير» (٨٠٧٣) عَنْ ابْنِ زَيْلِ الجَهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالحَدِيثُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ سَلِيمَانُ بْنُ عَطَاءِ القُرَشِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَأَمَّا أَصْلُ جُلُوسِهِ ﷺ بَعْدَ الفَجْرِ، وَأَنَّهُ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ وَسَأَلَهُمْ عَنْ رُؤَاهُمْ؛ فَثَابِتٌ كَمَا فِي «صحيح البخاري» (٧٠٤٧) عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (٢) «فتح الباري» ٤٣٢/١٢.



١٨- تَعْلِيْقُ الرَّائِي بِاللّٰهِ تَعَالَى، فَيُبَيِّنُ لَهُ أَنَّ الرُّؤْيَ لَا تَقَعُ إِلَّا بِإِذْنِ اللّٰهِ وَإِرَادَتِهِ،

فَلَا يَتَوَكَّلُ إِلَّا عَلَى اللّٰهِ، وَلَا يَلْتَجِيْ إِلَّا إِلَيْهِ، وَلَا يَسْأَلُ إِلَّا إِيَّاهُ ﷻ.

١٩- كَتَمُ رُؤْيَى النَّاسِ، وَعَدَمُ إِذَاعَتِهَا؛ فَإِنَّهَا أَمَانَةٌ وَسِرٌّ يَجِبُ حَفْظُهُ؛ فَلَا

يَذْهَبُ فِيَقَوْلُ: (فَلَانٌ رَأَى كَذَا أَوْ كَذَا)، مِمَّا فِيهِ كَشْفٌ لِبَعْضِ خُصُوصِيَّاتِهِ، أَوْ

هُوَ يَعْلَمُ أَنَّ الرَّائِي لَا يُحِبُّ نَشْرَهَا. قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللّٰهُ: (فَالْمَفْتِي وَالْمُعَبِّرُ

وَالطَّبِيْبُ يَطَّلِعُونَ مِنْ أَسْرَارِ النَّاسِ وَعَوْرَاتِهِمْ عَلَى مَا لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ غَيْرُهُمْ؛

فَعَلَيْهِمْ اسْتِعْمَالُ السَّتْرِ فِيمَا لَا يَحْسُنُ إِظْهَارُهُ) (١).

أَمَّا مَا كَانَ مِنْ ذِكْرِ الْعُمُومَاتِ، أَوْ مَا فِيهِ خَيْرٌ وَنَفْعٌ لِلْغَيْرِ مِنْ عَرَضٍ مِثْلِ

هَذِهِ الرُّؤْيَى وَالتَّعْبِيرَاتِ، مِمَّا لَا يُؤْذِي الرَّائِي فِي شَيْءٍ؛ فَلَا يَدْخُلُ فِيمَا ذَكَرْنَا

٢٠- مُدَارَسَةُ أَحْكَامِ وَأَحْوَالِ الرُّؤْيَى مَعَ أَهْلِهَا، وَسَوَّالُهُمْ عَمَّا أَشْكَلُ،

وَالْمُسْتَجِدِّ فِيهَا، فَمُدَارَسَةُ الْعُلُومِ عَامَّةً - وَهَذَا الْعِلْمُ خَاصَّةً - مِمَّا لَهُ أَثَرٌ بَالِغٌ

فِي حَفْظِهِ وَفَهْمِهِ، وَمَعْرِفَةِ أَوْجِهِ الرِّبْطِ فِيهِ، وَبِرَاعَةِ الْاسْتِنْبَاطِ مِنْهُ؛ قَالَ الْجَا حِظُّ

فِيمَا نَقَلَهُ عَمَّنْ سَبَقَ: (مُذَاكِرَةُ الرِّجَالِ تُلَقِّحُ الْأَبَابَ) (٢).



(١) «أعلام الموقَّعين» ١٧٣ / ٥.

(٢) «البخلاء» ص ٣٢، ط دار المعارف، ط ٧.



أصولُ تعبيرِ الرؤيا



أصول تعبیر الرؤيا

تعبير الرؤى علمٌ جليلٌ شريفٌ، فلا يجوزُ التَّساهلُ والخوضُ فيه إلا بعلمٍ ومعرفةٍ، فيعلمُ أصولُ التَّعبيرِ وأحكامه، وقواعده و ضوابطه، وحدوده وآدابه. قال الإمامُ المُنَاوِي رَحْمَةُ اللَّهِ: (لكي تصيرَ حاذقًا في تعبیرِ رؤْيَاك، فلا بدَّ لك من حفظِ الأصولِ الصَّحيحةِ، ووجوهها واختلافها، المُستنبطةِ بدلالاتِ القرآنِ والسُّنَّةِ والمعاني والأسماءِ، والقدرةِ على تأليفِ هذه الأصولِ بعضها إلى بعضٍ؛ لتستخرجَ معنًى واضحًا مستقيمًا)^(١). ومن هذه الأصولِ:

١- التَّأويلُ بدلالةِ القرآنِ الكريمِ:

إنَّ دلالةَ القرآنِ الكريمِ من أوضَحِ الدَّلالاتِ وأصرَحِها على المقصودِ في التَّعبيرِ. قال ابنُ القيمِ رَحْمَةُ اللَّهِ: (أمثالِ القرآنِ كُلُّها أصولٌ وقواعدٌ لعلمِ التَّعبيرِ، لِمَن أحسنَ الاستدلالَ بها، وكذلك من فهمَ القرآنَ فإنَّه يُعبَّرُ به الرُّؤْيَا أحسنَ تعبیرِ، وأصولُ التَّعبيرِ الصَّحيحةُ إنَّما أخذتُ من مُشكاةِ القرآنِ)^(٢).

وممَّا جاء في القرآنِ الكريمِ من الدَّلالاتِ: **دلالةُ رؤيةِ الجبلِ** على الإسلامِ والجماعةِ والعهدِ؛ كما في قوله ﷻ: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وكدلالةِ **رؤيةِ البَيْضِ** على النِّسَاءِ، كما في قوله تعالى: ﴿كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾ [الصَّافَّاتِ: ٤٩].

(١) «الفيوض الإلهية بشرح الألفية الوردية» ص ١٩٣.

(٢) «أعلام الموقعين» ١/ ٣٨٣ بتصرف يسير.



وكدلالة رؤية الخشب على المنافقين، كما في قوله تعالى: ﴿كَانَ مِنْهُمْ خَشْبٌ مُسَدَّدَةٌ﴾ [المنافقون: ٤].

وكدلالة رؤية السفينة على النجاة، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَبْجَيْنَهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ﴾ [العنكبوت: ١٥].

وكدلالة رؤية الحجارة على القسوة والشدة، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤].

وكدلالة رؤية الرماد على العمل الباطل، كما في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾ [إبراهيم: ١٨].

وكدلالة رؤية الماء على الفتنة، كما في قوله تعالى: ﴿لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً عَذَقًا﴾ [الجن: ١٦-١٧].

وكدلالة رؤية اللحم النقي على الغيبة، كما في قوله تعالى: ﴿أَيُّجِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]. وهكذا

٢- التَّأْوِيلُ بدلالة السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ:

فدلالة السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ كدلالة القرآن الكريم، فهي من أوضح الدلالات وأصرحها على المقصود في التعبير؛ كدلالة رؤية القوارير على النساء؛ لقوله ﷺ: «وَيَحْكُ يَا أَنْجَشَةُ! رُوَيْدَكَ سَوْفًا بِالْقَوَارِيرِ»^(١)، لَمَّا كَانَ يَحْدُو وَهُمْ فِي سَفَرٍ، فَتَمَايَلَتِ الْإِبِلُ مِنْ حُسْنِ صَوْتِهِ، وَكَانَ عَلَيْهَا نِسَاءٌ، فَخَشِيَ النَّبِيُّ ﷺ سَقُوطَهُنَّ.

وكدلالة رؤية عتبة البيت على الزوجة، كما جاء عنه ﷺ في قصة نبي الله إبراهيم عليه السلام مع زوجة ابنه إسماعيل عليه السلام، وفيه: «فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوْجُوهُ امْرَأَةً

(١) أخرجه البخاري (٦٢٠٢)، ومسلم (٢٣٢٣) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.



منهم، وماتت أم إسماعيل، ف جاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل يُطالعُ تَرَكَتَه، فلم يجد إسماعيل، فسأل امرأته عنه، فقالت: خرج بيتغي لنا. ثم سألتها عن عيشهم وهيئتهم، فقالت: نحن بشرٌّ، نحن في ضيقٍ وشدةٍ. فشكت إليه. قال: فإذا جاء زوجك فأقرئي عليه السَّلامَ، وقولي له يُغَيِّرُ عَتَبَةَ بابه. فلما جاء إسماعيل، كأنه آنس شيئاً، فقال: هل جاءكم من أحدٍ؟ قالت: نعم، جاءنا شيخٌ كذا وكذا، فسألنا عنك، فأخبرته، وسألني: كيف عيشنا؟ فأخبرته أنا في جهْدٍ وشدةٍ. قال: فهل أوصاك بشيءٍ؟ قالت: نعم، أمرني أن أقرأ عليك السَّلامَ، ويقول: غيِّرْ عَتَبَةَ بابك. قال: ذاك أبي، وقد أمرني أن أفارقك، الحَقِّي بأهلك. فطلَّقها، وتزوج منهم أخرى^(١). فهذا عبر إبراهيم ﷺ بعَتَبَةِ البابِ كنايةً عن المرأة، وفهم ذلك ابنه إسماعيل ﷺ.

وكدلالة رؤية الغراب على الرجل الفاسق؛ لقوله ﷺ: «خمسٌ من الدوابِّ كلُّهنَّ فاسقٌ، يقتلُهنَّ في الحَرَمِ؛ الغرابُ، والحِداةُ، والعقربُ، والفأرةُ، والكلبُ العقورُ»^(٢). فهذا أمر النبي ﷺ بقتلِهنَّ؛ لأنَّهنَّ فواسقٌ.

وكدلالة رؤية الفأرة على المرأة الفاسقة؛ لقوله ﷺ: «خمرُوا الآنيةَ، وأجيفُوا الأبوابَ، وأطفئوا المصابيحَ؛ فإنَّ الفويسقةَ ربُّما جرَّتِ الفتيلةَ فأحرقتْ أهلَ البيتِ»^(٣).

وكدلالة رؤية القميص على الدين؛ لقوله ﷺ: «بينما أنا نائمٌ، رأيتُ النَّاسَ يُعرَضُونَ عليَّ وعليهم قمصٌ؛ منها ما يبلغُ الشَّدي، ومنها ما دونَ ذلك، وعرضَ عليَّ عمرُ بنُ الخطَّابِ وعليه قميصٌ يجرُّه». قالوا: فما أولتَ ذلك يا رسولَ

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٣٦٥) عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاريُّ (١٨٢٩)، ومسلمٌ (١١٨٩) عن عائشةَ رضي الله عنها.

(٣) أخرجه البخاريُّ (٣٣١٦) عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضي الله عنهما.



الله؟ قال: «الدين»^(١).

وكدلالة رؤية النخلة على المسلم؛ لقوله ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمَسْلَمِ؛ فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُوَادِي. قال عبد الله: ووقع في نفسي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «هي النَّخْلَةُ»^(٢).

٣- التَّأْوِيلُ بِدَلَالَةِ ظَاهِرِ الْأَسْمِ:

إِنَّ التَّأْوِيلَ بِدَلَالَةِ ظَاهِرِ الْأَسْمِ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ التَّعْبِيرِ؛ كَأَسْمِ (نَاصِرٍ) يَدُلُّ عَلَى النَّصْرِ، وَ(فَاضِلٍ) يَدُلُّ عَلَى الْفَضْلِ، وَ(رَاشِدٍ) يَدُلُّ عَلَى الرَّشْدِ، وَ(سَعِيدٍ) يَدُلُّ عَلَى السَّعَادَةِ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَقَدْ فَسَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الرُّؤْيَا الَّتِي رَأَاهَا بِدَلَالَةِ الْأَسْمَاءِ الظَّاهِرَةِ، فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَأَنَّ فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، فَأَتَيْنَا بَرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ، فَأَوْلَتْ الرِّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا، وَالْعَاقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ»^(٣).

٤- التَّأْوِيلُ بِدَلَالَةِ ظَاهِرِ الرَّمْزِ، أَوْ الْإِشْتِرَاكِ فِي الْخَطِّ مَعَ تَقَارُبِ النُّطْقِ:

هَذَا أَصْلٌ مِنَ الْأَصُولِ الْمُهِمَّةِ الَّتِي تُرَاعَى فِي التَّعْبِيرِ؛ كَتَعْبِيرِ الْفَرَجِ بِالْفَرَجِ، وَالْبُرِّ بِالْبِرِّ وَالْخَيْرِ، وَالصَّبَّارِ بِالصَّبْرِ، وَالشَّعِيرِ بِالشَّعْرِ، وَالْحَمَامِ بِالْحِمَامِ (أَيِ الْمَوْتِ)، وَهَذَا بِحَسَبِ الْقَرَائِنِ فِي الرُّؤْيَا.

وَمِمَّا يُذَكَّرُ فِي ذَلِكَ فَيُسْتَأْنَسُ بِهِ، مَا جَاءَ عَنِ الْأَعَشَى أَنَّهُ قَالَ لِعَامِرِ الشَّعْبِيِّ: يَا أَبَا عَمْرٍو، رَأَيْتُ كَأَنِّي دَخَلْتُ بَيْتًا فِيهِ حِنْطَةٌ وَشَعِيرٌ، فَقَبَضْتُ بِيَمِينِي قَبْضَةً

(١) أخرجه البخاري (٢٣)، ومسلم (٢٣٩٠) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٦١)، ومسلم (٥٠٢٧) عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه مسلم (٦٠٧٠).



حِنْطَةٍ، وَقَبْضَتْ بِيَسَارِي قَبْضَةَ شَعِيرٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِي يَمِينِي شَعِيرٌ، وَإِذَا فِي يَسَارِي حِنْطَةٌ. فَقَالَ الشَّعْبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَيْسَ صَدَقْتُ رُؤْيَاكَ؛ لَتَسْتَبْدَلَنَّ الْقُرْآنَ بِالشَّعْرِ). فَقَالَ الْأَعَشَى الشُّعْرَ بَعْدَمَا كَبِرَ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ إِمَامَ الْحَيِّ وَمُقَرَّرْتَهُمْ^(١).

فَهِنَا عَبَّرَ الشَّعْبِيُّ الشَّعِيرَ بِالشُّعْرِ، وَالبَّرَّ بِالبَّرِّ، فَحَمَلَ لَفْظَةَ (الشَّعِيرِ) عَلَى (الشُّعْرِ)، وَ(البَّرِّ) عَلَى (البَّرِّ)؛ لِتَقَارُبِهِمَا فِي اللَّفْظِ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يُغْفَلِ الْقِرَائِنَ.

٥- التَّأْوِيلُ بِمُشْتَقَّاتِ الكَلِمَةِ وَمَعَانِي أَسْمَائِهَا:

إِنَّ الْإِهْتِمَامَ بِمُشْتَقَّاتِ الكَلِمَةِ وَمَعَانِي أَسْمَائِهَا أَصْلٌ مِنَ الْأَصُولِ الْمُهِمَّةِ فِي التَّعْبِيرِ؛ كَ(الْكُفْرِ) فَإِنَّ أَصْلَهُ التَّغْطِيَةُ، وَ(المَغْفِرَةُ) أَصْلُهَا السَّتْرُ، وَ(الظُّلْمُ) وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ، وَ(الفِسْقُ) الخُرُوجُ وَالبُرُوزُ، وَ(السِّنُّ) مِنَ السِّنِّينَ، فَيَرْمُزُ لِسِنِّ الْإِنْسَانِ؛ أَي: عُمُرِهِ. فَقَلْعُ ضَرْسٍ أَوْ سِنٍّ أَوْ نَابٍ يَدُلُّ عَلَى وِفَاةٍ قَرِيبٍ أَوْ شَخْصٍ يَعْرِفُهُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

٦- التَّأْوِيلُ بِدَلَالَةِ الصِّفَةِ أَوْ الِاسْتِعْمَالِ:

إِنَّ التَّأْوِيلَ بِدَلَالَةِ الصِّفَةِ أَوْ الِاسْتِعْمَالِ أَصْلٌ مُهِمٌّ مِنَ أَصُولِ التَّعْبِيرِ؛ كَ(النَّارِ) تُعْبَرُ بِالْفِتْنَةِ؛ لِأَنَّ النَّارَ صِفَتُهَا الْإِفْسَادُ، فَهِيَ تُفْسِدُ كُلَّ مَا تَمُرُّ عَلَيْهِ وَتَتَّصِلُ بِهِ، وَكَذَلِكَ الْفِتْنَةُ. وَ(النُّجُومُ) بِالْعُلَمَاءِ؛ لِحُصُولِ هِدَايَةِ أَهْلِ الْأَرْضِ بِهَا. وَ(الحَدِيدُ) وَأَنْوَاعِ السَّلَاحِ تُعْبَرُ بِالْقُوَّةِ وَالنَّصْرِ. وَ(الرَّائِحَةُ الطَّيِّبَةُ) تُعْبَرُ بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَطِيبِ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ. وَ(الرَّائِحَةُ الْخَبِيثَةُ) بِالْعَكْسِ. وَ(الدَّيْكَ) بِرَجُلٍ عَالِي الْهِمَّةِ بَعِيدِ الصَّيْتِ. وَ(الحِيَّةُ) بَعْدُوٌّ أَوْ صَاحِبِ بَدْعَةٍ يَهْلِكُ بِسُمِّهِ، وَ(الزَّرْعُ، وَالْحَرْثُ) بِالْعَمَلِ. وَ(الْكَلْبُ) بِالْعَدُوِّ الضَّعِيفِ كَثِيرِ الصَّخَبِ. وَ(الْأَسَدُ) بِالرَّجُلِ الْقَاهِرِ

(١) «حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ» ٤/ ٣٢٥.



المُتَسَلِّطِ. و(الثَّلَبِ) بِالرَّجْلِ الغَادِرِ المَاكِرِ المُحْتَالِ المُرَاوِغِ، وهكذَا.

٧- التَّأْوِيلُ بِالحَالِ:

كحَالِ الصُّعُودِ والارتِفَاعِ؛ فمحمودٌ، والسُّقُوطِ والخُرُورِ مِنَ العُلُوِّ إِلَى السُّفْلِ؛ فمذمومٌ. وكالسَّفَرِ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ، يُعَبَّرُ بِالانتِقَالِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ. وكاللبَّاسِ النَّظِيفِ يَدُلُّ عَلَى حُسْنِ الدِّيَانَةِ وَالتَّقْوَى، وهكذَا.

٨- التَّأْوِيلُ بِأَمْثَالِ العَرَبِ، وَمَا يَجْرِي عَلَى ألسِنَةِ النَّاسِ:

مِن الصَّوَابِطِ المُهِمَّةِ فِي التَّأْوِيلِ: التَّأْوِيلُ بِأَمْثَالِ العَرَبِ، وَمَا يَجْرِي عَلَى ألسِنَةِ النَّاسِ؛ سِوَاءٍ كَانَ نَثْرًا أَوْ نِظْمًا، فَإِذَا صَحَّ مَاخُذُهُ صَحَّ التَّعْبِيرُ بِهِ؛ كَالصَّائِغِ يُعَبَّرُ عَنْهُ بِالكِذَابِ؛ لِقَوْلِهِمْ: (أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّوَاغُونَ). وَكَرُؤِيَّةِ شَخْصٍ أَنَّهُ يَحْفَرُ حُفْرَةً، فَتُعَبَّرُ بِالمَكْرِ المُحِيقِ بِصَاحِبِهِ؛ لِقَوْلِهِمْ: (مَنْ حَفَرَ حُفْرَةً لِأَخِيهِ وَقَعَ فِيهَا). وَكطَوِيلِ اليَدِ يُعَبَّرُ عَنْهُ بِالكَرِيمِ وَصَاحِبِ المَعْرُوفِ وَالبَذْلِ؛ لِقَوْلِهِمْ: (فَلانٌ طَوِيلُ اليَدِ).

٩- التَّأْوِيلُ بِالأَمْرِ الجَامِعِ بَيْنَ الرُّؤْيَا وَالوَاقِعِ:

كَمَنْ يَرَى أَنَّهُ يَبُولُ أَوْ يَتَغَوَّطُ، فَتُعَبَّرُ بِالرَّاحَةِ وَذَهَابِ الأَذَى وَالتَّعَبِ وَالعِنَاءِ، فَالجَامِعُ بَيْنَهُمَا هُوَ الرَّاحَةُ بَعْدَ ذَهَابِ الأَذَى.

١٠- التَّأْوِيلُ بِالصَّدِّ وَالقَلْبِ:

كَتَفْسِيرِ رِمَزٍ مُعَيَّنٍ بِعَكْسِ المَعْنَى الَّذِي يُشِيرُ إِلَيْهِ ظَاهِرُهُ فِي الرُّؤْيَا؛ كَتَفْسِيرِ الحَزَنِ بِالفَرَحِ فِي اليَقِظَةِ، وَتَفْسِيرِ الفَقْرِ بِالعَنَى، وَتَفْسِيرِ الضَّعْفِ بِأَنَّهُ قُوَّةٌ فِي اليَقِظَةِ، وَهكذَا. وَمَأْخُذُ هَذَا الأَصْلِ؛ انطِلاقًا مِنْ أَنَّ الفَارِقَ بَيْنَ عَالَمِ الغَيْبِ وَعَالَمِ الشَّهَادَةِ هُوَ الصَّدِّيَّةُ، وَالفَرَقَ بَيْنَ اليَقِظَةِ وَالمَنَامِ هُوَ الضَّدِّيَّةُ، فَالغَيْبُ



ضِدُّهُ الشَّهَادَةُ، والنَّوْمُ ضِدُّهُ اليَقْظَةُ، فَمِنْ هُنَا أُخِذَ هَذَا الْأَصْلُ.

وَيُعْمَلُ بِهَذَا الْأَصْلِ عِنْدَ أَهْلِ التَّعْبِيرِ مَعَ الْمُؤْمِنِ وَغَيْرِ الْمُؤْمِنِ، وَمَعَ الصَّالِحِ وَغَيْرِ الصَّالِحِ، فَإِنْ وَقَعَتِ الرُّؤْيَا الَّتِي فِيهَا مَا يَدُلُّ عَلَى الضَّرِّ أَوْ الْخَوْفِ لِلْمُؤْمِنِ فَتُعَبَّرُ بِضِدِّهَا، مِنْ بَابِ التَّفَاوُلِ بِالتَّعْبِيرِ بِالْحَسَنِ لِذَلِكَ الرَّمِزِ، وَاسْتِثْنَاءًا بِمَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ مِنْ تِلْكَ الرُّمُوزِ مَعَ نَفْيِهَا أَوْ عَكْسِهَا؛ كَالتَّعْبِيرِ عَنِ الْخَوْفِ بِالْأَمَنِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَلْيَسْبِدْ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النُّور: ٥٥]. وَكَتَّعْبِيرِ الْفَقْرِ بِالْغِنَى، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النُّور: ٣٢]. وَكَالتَّعْبِيرِ عَنِ الْمَوْتِ بِحَيَاةٍ جَدِيدَةٍ، إِمَّا بَعْدَ تَوْبَةٍ، أَوْ بَعْدَ انْكَشَافِ ضُرِّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ [الْأَنْعَام: ١٢٢]. فَتُفَسَّرُ رَمُوزُ الْحَزَنِ وَالشَّرِّ لِلْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ بِعَكْسِهَا؛ أَي: بِالْفَرَحِ وَالسُّرُورِ.

أَمَّا رُؤْيَا أَهْلِ الْكُفْرِ وَالْعِنَادِ، وَأَهْلِ الشَّرِّ وَالْفَسَادِ؛ فَالْغَالِبُ أَنَّ هَؤُلَاءِ لَا بَشْرَى لَهُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، بَلْ إِنْذَارٌ وَوَعِيدٌ، وَتَهْدِيدٌ وَتَحْذِيرٌ؛ وَعَلَيْهِ فَتُفَسَّرُ رَمُوزُ الْخَيْرِ فِي رُؤْيَاهُمْ بِالشَّرِّ، وَالْغِنَى بِالْفَقْرِ، وَالنَّعِيمَ بِالْعَذَابِ، وَالْفَرَحَ بِالْحَزَنِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى عَنِ الْمُجْرِمِينَ: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا﴾ [التَّوْبَةُ: ٨٢].

وعلى العموم، فهذا الأصل ظني لا قطعي؛ إذ لم يدل عليه دليل صريح، إلا ما جاء من عمومات التَّفَاوُلِ، وَحُسْنِ الاستنباطِ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ لِلْمُؤْمِنِ بِالْخَيْرِ، وَالْوَعِيدِ لِأَهْلِ الْغِيِّ وَالْفَسَادِ بِالْغَيْرِ، مِمَّا أَصْلُهُ الضَّدُّ بَيْنَ عَالَمِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَالنَّوْمِ وَالْيَقْظَةِ.

أخطاءُ بعضِ المعبرينِ
ومُخالفاتهمِ



أخطاء بعض المُعَبِّرِينَ ومُخَالَفاتِهِمْ

إِنَّ عِلْمَ تَعْبِيرِ الرُّؤْيَى كغَيْرِهِ مِنَ العِلْمِ، يَقَعُ فِيهِ مِنَ الزَّغَلِ^(١) وَالزَّلَلِ مَا يَقَعُ فِي غَيْرِهِ، وَلَكِنَّ الخَطَأَ فِي هَذَا العِلْمِ لَيْسَ مَقْصُورًا عَلَى المُعَبِّرِ وَحْدَهُ، بَلْ مُتَعَدِّ غَيْرِهِ، وَقَدْ يَحْصُلُ مِنْ بَعْضِ التَّأْوِيلَاتِ فسادٌ عَرِيضٌ، وَفِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ! فَيَنْبَغِي لِلْمُعَبِّرِ أَنْ يَحْذَرَ مِنَ الوُقُوعِ فِي أَيِّ مَزَلَّةٍ وَخَطَأٍ فِي هَذَا البَابِ.

وَمِنَ الأَخْطَاءِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا بَعْضُ المُعَبِّرِينَ:

١- الأَعْتِمَادُ عَلَى القَوَامِيسِ:

يَذْهَبُ بَعْضُ المُعَبِّرِينَ فِي تَعْبِيرِهِمْ إِلَى الأَعْتِمَادِ عَلَى الكُتُبِ الَّتِي صُنِّفَتْ فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَى، مِمَّا تَأْتِي بِالشَّيْءِ وَتَعْبِيرِهِ، وَالرَّمْزِ وَدَلَالَتِهِ، وَهَذِهِ الكُتُبُ لَا يَصِحُّ الأَعْتِمَادُ عَلَيْهَا فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا؛ فَإِنَّ الرُّؤْيَا تَخْتَلِفُ بِاِخْتِلَافِ الأَحْوَالِ وَالبُلْدَانِ، وَالعُصُورِ وَالأَزْمَانِ، وَالرَّمُوزِ وَالمُسَمِّيَّاتِ؛ فَقَدْ يَرَى ائْتِنانِ الرُّؤْيَا ذَاتَهَا، وَيَكُونُ تَفْسِيرُهُمَا مُخْتَلِفًا بِاِخْتِلَافِ الزَّمَانِ، أَوِ العَصْرِ، أَوِ المَكَانِ، أَوِ الحَالِ؛ فَالنَّظَرُ فِي رُؤْيَا النَّاسِ بِدَرَجَةٍ وَنَظَرَةٍ وَاحِدَةٍ خَطَأٌ فَادِحٌ شَنِيعٌ!

قال الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ: (إِنَّ مِنَ المُهِمِّ أَلَّا نَعْتَمِدَ عَلَى ما يُوجَدُ فِي بَعْضِ الكُتُبِ؛ ككِتَابِ «الأَحْلامِ» لِابْنِ سِيرِينَ، وَما أَشْبَهَها؛ فَإِنَّ ذَلِكَ خَطَأٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الرُّؤْيَا تَخْتَلِفُ بِحَسَبِ الرَّائِي، وَبِحَسَبِ الزَّمَانِ، وَبِحَسَبِ المَكَانِ، وَبِحَسَبِ الأَحْوَالِ؛ يَعْنِي: رُبَّمَا يَرَى الشَّخْصُ رُؤْيَا فَنُفَسِّرُها لَه بِتَفْسِيرٍ، وَيَرَى

(١) الزَّغَلُ: الغِشُّ. «المعجم الوسيط» ١/ ٣٩٥.



أَخْرُ رُؤْيَا هِيَ نَفْسُ الرُّؤْيَا فَنُفَسِّرُهَا لَهُ بِتَفْسِيرٍ آخَرَ غَيْرِ الْأَوَّلِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا رَأْيَ مَا يَلِيقُ بِهِ، وَهَذَا رَأْيَ مَا يَلِيقُ بِهِ؛ أَوْ لِأَنَّ الْحَالَ تَقْتَضِي أَنْ نُفَسِّرَ هَذِهِ الرُّؤْيَا بِهَذَا التَّفْسِيرِ؛ وَلِهَذَا فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ قَبْلَ الْوَاقِعَةِ - أَوْ فِي أَثْنَائِهَا - رَأَى فِي الْمَنَامِ أَنَّ فِي سَيْفِهِ ثُلْمَةً، وَرَأَى بَقْرًا تُنَحَرُ، فَفَسَّرَهَا بِأَنَّهُ يُقْتَلُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَنَّهُ يُقْتَلُ نَفْرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَالثُّلْمَةُ هِيَ: أَنَّهُ يُقْتَلُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَحْتَمِي بِقَبِيلَتِهِ، وَيَحْتَمِي بِسَيْفِهِ، فَلَمَّا صَارَ فِي السَّيْفِ ثُلْمَةً فَمَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّهُ سَيَكُونُ ثُلْمَةً فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَوَقَعَ كَذَلِكَ، فَقَدْ اسْتُشْهِدَ حَمْزَةُ عَمُّ النَّبِيِّ ﷺ فِي (أُحُدٍ)، أَمَّا الْبَقْرُ الَّتِي تُنَحَرُ فَالَّذِينَ قُتِلُوا مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ فِي (أُحُدٍ)، نَحْوُ سَبْعِينَ رَجُلًا، وَإِنَّمَا رَأَى بَقْرًا لِأَنَّ الْبَقْرَ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ، فَهِيَ أَنْفَعُ مَا يَكُونُ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ: لِلْحَرْثِ، وَلِلسَّمَنِ، وَلِلنَّمَاءِ، وَلِللَبَنِ، وَفِيهَا مَصَالِحُ كَثِيرَةٌ، وَالصَّحَابَةُ ﷺ كُلُّهُمْ خَيْرٌ، فَفِيهِمْ خَيْرٌ كَثِيرٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ خَيْرِهِمْ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ ﷻ وَقَقَّهْمَ لِحَمَلِ الشَّرِيعَةِ إِلَى الْأُمَّةِ؛ لَكَانَ ذَلِكَ يَكْفِيهِمْ؛ إِذْ إِنَّهُ لَا طَرِيقَ لَنَا إِلَى شَرِيعَةِ اللَّهِ إِلَّا بِوَسْطَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ (١).

وَمِمَّا يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ: أَنَّهُ لَا يُوجَدُ كِتَابٌ خَاصٌّ لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا، وَكَثِيرٌ مِمَّا ذُكِرَ عَنْهُ لَا تَصَحُّ نِسْبَتُهُ إِلَيْهِ، مَعَ مَا اشْتَهَرَ عَنْهُ مِنْ مَوْهَبَتِهِ وَبِرَاعَتِهِ فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا، لَكِنَّ الْكِتَابَ الْمُتَدَاوَلَ بَيْنَ النَّاسِ الْيَوْمَ الْمَنْسُوبَ لَهُ لَمْ يُوقَفْ عَلَى مَنْ نَسَبَهُ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِ التَّحْقِيقِ مِمَّنْ تَرَجَمُوا لَهُ؛ كَالْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ فِي «السِّيَرِ» (٢)، وَالْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ فِي «الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (٣)، وَغَيْرِهِمَا، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْكِتَابُ لَهُ لَمَّا خَفِيَ أَمْرُهُ عَلَى هَذَيْنِ الْإِمَامَيْنِ

(١) «شرح رياض الصالحين» ٤ / ٣٧٧.

(٢) «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٤ / ٦٠٦ - ٦٢٢.

(٣) ٩ / ٢٩٦ - ٣٠٥.



وأمثالهما، فهو ليس له، مع أن هذا الكتاب المنسوب له صحيح المضمون ليس بمختلف موضوع، لكنّه لغيره، فهو للعالم الفقيه الشافعيّ عبد الملك ابن محمّد الخركوشيّ النيسابوريّ المعروف بأبي سعد الواعظ، المتوفى سنة ٤٠٧ هـ، واسم كتابه: «الإشارة والندارة في تفسير الأحلام»، وبالنظر والتأمل في كتاب «تفسير الأحلام» المنسوب لابن سيرين تدرك ذلك؛ ففيه قول النَّاسِخِ كثيرًا: (قال الأستاذ أبو سعد الواعظ)، وهي من عادة النَّسَاحِ في نسخ الكتب، كما في مُصَنَّفَاتِ البيهقيّ والخطيب وغيرهما، وقد صرح بهذا بعض الباحثين؛ كالأستاذ إبراهيم صالح في مُقَدِّمَتِهِ لتحقيق كتاب ابن قتيبة: «تعبير الرؤيا» ص ١٠، والزركليّ في «الأعلام» ١٦٣/٤.

والكتب الموثوق بها في باب تأويل الرؤيا كثيرة^(١)، فينبغي للمُعَبِّرِ أن يهتم بها، وخاصةً الكتب المبنية على التأسيس والتّعيد، المنطلقة في ذكر الرموز ودلالاتها من أصول صحيحة معتبرة في التأويل، ومن هذه الكتب على سبيل المثال لا الحصر^(٢):

أ- «تعبير الرؤيا»^(٣) لابن قتيبة الدينوريّ (ت ٢٧٦ هـ)، من أقدم الكتب في هذا الباب، ويُعدُّ من أفضلها في تأصيله وتقيده.

ب- «تعبير الرؤيا»، أو «القادري في التعبير»^(٤)، لأبي سعد نصر بن يعقوب القادريّ (ت ٤١٠ هـ تقريبًا)، أبدع فيه صاحبه وأتى بالعجب، ويُعدُّ من أوسع

(١) ينبغي لطالب التعبير ألا يُغفل النظر فيما كُتِبَ في دواوين السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ ممَّا ضَمَّنَهُ أصحابها من كتب التعبير ونحوها؛ فهي مرجع هام، وموردٌ عذب.

(٢) رتبتها بحسب قدمها.

(٣) له تحقيقان: الأوّل تحقيق إبراهيم صالح، في غلاف، طبع بدار البشائر، والثاني تحقيق مشهور آل سلمان وعمر آل عبد الرحمن، ويقع في مجلّد واحد، طبع بدار غراس.

(٤) يقع في مُجلَّدَيْنِ، بتحقيق: فهيمي سعد، طبع بدار عالم الكتب.



الكتبِ المُتقدِّمةِ في التَّعبيرِ، وإنْ كان يعتمدُ كثيرًا على كتابِ «تعبيرِ الرُّؤْيَا» لأرطاميدُروسَ الإِفِسِّيِّ، (ت ٢٦٠ هـ).

ج- «البدْرُ المنيْرُ في علمِ التَّعبيرِ» لأبي العَبَّاسِ أحمدَ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ؛ المشهورِ بالشَّهابِ العابرِ (ت ٦٩٧ هـ)^(١)، قَسَّمَهُ إلى خَمسةَ عَشَرَ بابًا، وهو من أجودِ الكتبِ في هذا البابِ.

د- «الإشاراتُ في علمِ العباراتِ»^(٢) لخليلِ بنِ شاهينِ الظَّاهريِّ (ت ٨٧٣ هـ)، قَسَّمَهُ إلى ثمانينَ بابًا، وهو من أوسعِ كتبِ التَّعبيرِ؛ وذلك لأنَّ مؤلِّفَهُ من مُتأخِّري المُعَبِّرينَ، فقد استفادَ ممَّن سبقه كثيرًا، وقد صرَّح بذلك في أوَّلِ كتابِهِ، فذكر أنَّه استفادَ من اثنينِ وعشرينَ كتابًا ممَّن سبقه في هذا الفنِّ من المسلمين وغيرِهِم. فهذه الكتبُ من أهمِّ ما كُتِبَ في هذا الفنِّ، فمَن اعتنى بها فإنَّها تكفيهِ.

وأما تأصيلُ علمِ الرُّؤْيِ من الجِهَةِ الشَّرعيَّةِ العَقديَّةِ؛ فيُمْكِنُ لطالِبِ علمِ التَّعبيرِ الاستفادَةُ من هذينِ الكتابينِ:

أ- «الرُّؤْيُ عندَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ والمُخالفينَ» للدُّكتورِ سُهَيْلِ بنِ رِفاعِ العُتَيْبِيِّ، وهو رسالةٌ علميَّةٌ ليلِ درجةِ الماجستيرِ، ويقعُ في مُجلَّدٍ واحدٍ، طُبِعَ بدارِ (كنوزِ أشبيليا).

ب- «المُقدِّماتُ المُمهِّداتُ السَّلفيَّاتُ في تفسيرِ الرُّؤْيِ والمناماتِ» للشَّيخِ مشهورِ بنِ حَسَنِ آلِ سلمانَ، وعمرَ بنِ إبراهيمَ آلِ عبدِ الرَّحْمَنِ، وهو عبارةٌ عن سِتِّ عَشْرَةَ مُقدِّمةً، قَسَّمَهُ الكتابُ بحسبِها، والكتابُ يقعُ في مُجلَّدٍ واحدٍ، طُبِعَ بمؤسَّسةِ الرِّيَّانِ.

(١) يقع في مجلِّد واحد بتحقيق: حسين بن محمَّد جمعة، طُبِعَ بمؤسَّسة الرِّيَّانِ.

(٢) يقع في مجلِّد واحد بتحقيق: سيد كسروي حسن، طُبِعَ بدارِ الكتبِ العلميَّةِ.



٢- الاستعجال في التعبير:

بعض المُعَبِّرِينَ عِنْدَمَا يَسْمَعُ الرُّؤْيَا يُعَبِّرُهَا دُونَ تَأْمُلٍ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهَا وَرَمُوزِهَا وَدَلَالَاتِهَا، وَهَذَا الاسْتِعْجَالُ فِي التَّعْبِيرِ عَلَى حَالِيْن:

الأولى: أَنْ يَسْتَعْجَلَ فِي التَّعْبِيرِ دُونَ تَأْمُلٍ تَامٍّ فِي الرُّؤْيَا، ثُمَّ يَظْهَرُ لَهُ بَعْدَ التَّأْمُلِ فِيهَا أَمْرٌ آخَرٌ هُوَ أَدْلُّ فِي التَّعْبِيرِ مِمَّا اسْتَعْجَلَ بِهِ. قَالَ العَلَّامَةُ ابْنُ شَاهِينَ رَحِمَهُ اللهُ: (وَلَا يَعْجَلُ المُعَبِّرُ بِتَفْسِيرِ الرُّؤْيَا حَتَّى يُعْرِفَ وَجْهَهَا، وَمَخْرَجَهَا، وَمَقْدَارَهَا، وَيَسْأَلُ صَاحِبَهَا عَنِ نَفْسِهِ، وَحَالِهِ، وَقَوْمِهِ، وَصَنَعَتِهِ، وَمَعِيشَتِهِ، وَلَا يَدْعُ شَيْئًا مِمَّا يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى عِلْمِ مَسْأَلَتِهِ إِلَّا فَعَلَهُ) (١).

الثانية: أَنْ يُعَبِّرَ الرُّؤْيَا قَبْلَ أَنْ يَنْتَهِيَ الرَّائِي مِنْ قِصِّ رُؤْيَا، وَهَذَا الفِعْلُ مَذْمُومٌ، وَلَوْ اتَّضَحَ لَهُ التَّعْبِيرُ، فَقَدْ يَجْزِمُ بِشَيْءٍ مِنْ خِلَالِ مَا سَمِعَ، ثُمَّ يَأْتِي فِي آخِرِ الرُّؤْيَا مَا يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ الْجَزْمِ، وَبَعْضُهُمْ يَفْهَمُ شَيْئًا فِي الرُّؤْيَا، وَيَجْهَلُ شَيْئًا آخَرَ، فَيُعَبِّرُ مَا عِلْمَ، وَيَتْرُكُ مَا جَهِلَ، وَهَذَا فِيهِ تَضْيِيعٌ لِحَقِّ الرُّؤْيَا وَالرَّائِي؛ قَالَ الإِمَامُ المُنَاوِي رَحِمَهُ اللهُ: (اعْلَمْ أَنَّ الرُّؤْيَا إِنْ عُلِمَتْ وَفُهِمَتْ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا فَتَأْوِيلُهَا سَهْلٌ، وَإِنْ عُلِمَ بَعْضُهَا وَفُهِمَ، وَأَشْكَلَ البَعْضُ فَيُعَبِّرُ مَا عِلْمَ، وَيَفْحَصُ عَنِ البَاقِي بَعْضًا فَبَعْضًا، فَإِنْ صَارَتْ أبعَاضًا مَفهُومَةً فَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ تُفْهَمْ كُلُّهَا نَظَرَ فِي المُنَاسِبَةِ بَيْنَ أَجْزَائِهَا، فَإِنْ كَانَ لَهَا مُنَاسِبَةٌ اسْتَدَلَّ بِتِلْكَ المُنَاسِبَةِ مِنْ بَعْضِهَا لِبَعْضٍ، وَيُدَقِّقُ النِّظَرَ فِي اسْتِنْبَاطِ تَأْوِيلِهَا، وَإِنْ كَانَتْ الرُّؤْيَا غَرِيبَةً نَادِرَةً لَمْ يَقْعُ مِثْلُهَا فَلَا يَتَجَاسَرُ، وَلَا يُبَادِرُ فِي تَعْبِيرِهَا، بَلْ يَتَوَقَّفُ فِيهَا حَتَّى يَظْهَرَ عَاقِبَتُهَا) (٢).

(١) «الإشارات في علم العبارات» ص ٢٨.

(٢) «الفيوض الإلهية بشرح الألفية الوردية» ص ١٩٣.



٣- الاستغراقُ في التعبير:

بعضُ المُعبِّرِين مَمَّن فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِمُ يَسْتَعْرِقُ فِي التَّعْبِيرِ، وَيُكْثِرُ مِنَ التَّفْصِيلِ مِمَّا لَا يَتَحَقَّقُ مِنْهُ النَّفْعُ لِلرَّائِي، وَإِنَّمَا لِيُدَلِّلَ عَلَى بَرَاعَتِهِ فِي التَّعْبِيرِ. وَهَذَا مِمَّا يَنْبَغِي اجْتِنَابُهُ؛ لِمَا قَدْ يَجُرُّ مِنَ الْفِتْنَةِ عَلَى الرَّائِي وَالْمُعبِّرِ.

٤- الجزمُ بتحديد الأرقام، والأعداد، والأسماء، والأماكن:

بعضُ المُعبِّرِين يَجْزِمُ بِتَحْدِيدِ الأَرْقَامِ، والأَعْدَادِ، والأَسْمَاءِ، والأَمَاكِنِ، وَهَذَا فِيهِ تَنْطَعُ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ فِيهِ ضَرْبًا مِنْ ضُرُوبِ ادِّعَاءِ مَعْرِفَةِ الْغَيْبِ، وَهُوَ فِتْنَةٌ لِلْمُعبِّرِ وَالْمُعبَّرِ لَهُ، فَلَا يَصِحُّ فِي عِلْمِ التَّعْبِيرِ تَحْدِيدُ الأَعْدَادِ والأَرْقَامِ إِلَّا بِشُرُوطٍ:

الأوَّلُ: أَنْ يَأْتِيَ ذِكْرُ الرِّقْمِ فِي الرُّؤْيَا، كَمَا فِي رُؤْيَا الْمَلِكِ الَّتِي قَصَّهَا اللهُ عَلَيْنَا فِي سُورَةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَدْ جَاءَ ذِكْرُ الْعَدَدِ (سَبْعَةٍ) فِي الرُّؤْيَا: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلَاتٍ خُضِرٍ وَأُخْرَى يَأْسَتِ يَتَأْتِيهَا الْمَلَأُ أَفْتُونًا فِي رُءْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّءْيَى يَا تَعْبُرُونَ﴾ [يُوسُفَ: ٤٣].

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ التَّعْبِيرُ مُعْتَمِدًا عَلَى الرِّقْمِ؛ كَأَنْ يَقُولَ الرَّائِي: (رَأَيْتُ أَنِّي دَخَلْتُ مِنْ بَابَيْنِ كَبِيرَيْنِ)، أَوْ: (رَأَيْتُ أَنِّي صَعَدْتُ دَرَجَتَيْنِ) مِثْلًا.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ فِي الرُّؤْيَا قَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَى الرِّقْمِ، كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ المُعبِّرِين مِنَ الْحِسَابِ بِطَرِيقَةِ حِسَابِ الْجُمَلِ لِبَعْضِ الْكَلِمَاتِ، وَنَحْوِهِ مِمَّا يُجِيدُهُ أَهْلُ التَّعْبِيرِ. وَمِمَّا يُذَكَّرُ فِي ذَلِكَ: مَا جَاءَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْهُ فَقَالَتْ: رَأَيْتُ كَأَنَّ سِنُورًا أَدْخَلَ رَأْسَهُ فِي بَطْنِ زَوْجِي فَأَخَذَ مِنْهُ قِطْعَةً. فَقَالَ لَهَا ابْنُ سِيرِينَ: سُرِقَ لِرُؤُوسِكَ ثَلَاثُمِئَةِ دَرَاهِمٍ وَسِتَّةَ عَشَرَ دَرَاهِمًا. فَقَالَتْ: صَدَقْتَ، مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَهُ؟! فَقَالَ: مِنْ هِجَاءِ حُرُوفِهِ، وَهِيَ حِسَابُ الْجُمَلِ، فَالْسِّينُ سِتُّونَ، وَالنُّونُ خَمْسُونَ، وَالْوَاوُ سِتَّةٌ، وَالرَّاءُ مِئَتَانِ، وَذَلِكَ ثَلَاثُمِئَةٍ وَسِتَّةَ عَشَرَ^(١).

(١) «البداية والنهائة» ٩/ ٣٠٤.



فهنا ابنُ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللهُ اسْتَحْدَم حَسَابَ الْجُمْلِ لِمَعْرِفَةِ عَدَدِ النُّقُودِ.

٥- الجَزْمُ بِتَحْدِيدِ وَقْتِ وَقُوعِ الرُّوْيَا:

وهذا كسابقه تَنْطَعُ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُ يَفْتَقِرُ إِلَى بَيِّنَةٍ شَرْعِيَّةٍ، وَالبَيِّنَةُ فِي التَّعْبِيرِ ظَنِّيَّةٌ فِي الغَالِبِ - وَليست يَقِينِيَّةً؛ لِأَنَّهَا مِنْ غَيْرِ مَعْصُومٍ، وَتَحْدِيدُ الوُقُوعِ عِلْمٌ غَيْبِيٌّ لَمْ يَحْصُلْ لِلْمُتَقَدِّمِينَ فَضْلًا عَنِ المَتَأَخِّرِينَ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ السَّلْفِ أَنَّ الرُّوْيَا قَدْ تَأَخَّرَ فِي وَقُوعِهَا إِلَى أَرْبَعِينَ أَوْ خَمْسِينَ سَنَةً؛ فَكَيْفَ يَجْزَمُ بِتَحْدِيدِ وَقْتِهَا؟!

٦- المَبَالِغَةُ وَالتَّوَسُّعُ فِي وَصْفِ الرَّائِي:

مِنْ أخطاءِ المُعْبَرِينَ الَّتِي لَا تُحْمَدُ: المَبَالِغَةُ وَالتَّوَسُّعُ فِي وَصْفِ الرَّائِي بِمَا لَا فَائِدَةَ مِنْهُ فِي التَّعْبِيرِ، مِمَّا قَدْ يَكْشِفُ عَنِ بَعْضِ صِفَاتِهِ الخَاصَّةِ، أَوْ بَعْضِ عَوْرَاتِهِ، فَيَصِفُ المَرَأَةَ بِجَمَالِهَا، وَتَفْصِيلِ بَعْضِ مَوَاضِعِ ذَلِكَ الجَمَالِ، وَنَحْوِهِ مِمَّا يَكُونُ فِيهِ مَفْسَدَةٌ ظَاهِرَةٌ عَلَيْهِ وَعَلَيْهَا، وَهَذِهِ جَرَأَةٌ لَا عَلاقَةَ لَهَا بِالتَّعْبِيرِ؛ أَوْ يُبَيِّنُ بَعْضَ العَوْرَاتِ الَّتِي لَا تُفِيدُ الرَّائِي وَليْسَ لَهَا دَخْلٌ فِي الرُّوْيَا، وَهَذَا أَمْرٌ غَرِيبٌ عَجِيبٌ، فَالرُّوْيُ لَا تَكْشِفُ العَوْرَاتِ الَّتِي سَتَرَتْ، وَأَمَرَ اللهُ بِسِتْرِهَا.

٧- التَّكْلُفُ فِي ذِكْرِ أَوْجِهِ التَّعْبِيرِ:

بَعْضُ المُعْبَرِينَ يَتَبَادَرُ لَدِهْنِهِ أَوَّلَ مَا يَسْمَعُ الرُّوْيَا وَجِهَ التَّعْبِيرِ، فَيَأْتِي بِهِ، ثُمَّ يَبْدَأُ فِي تَكْلُفِ أَوْجِهٍ أُخْرَى، قَدْ تَكُونُ بَعِيدَةً عَنِ التَّعْبِيرِ؛ مِمَّا لَا يَتَوَافَقُ مَعَ أَصُولِ وَدَلَالَةِ الرُّمُوزِ وَالمَعَانِي وَالقَرَائِنِ وَنَحْوِهَا؛ فَهَذَا تَكْلُفٌ غَيْرٌ حَمِيدٍ.

٨- التَّقْصِيرُ فِي التَّحْلِيِّ بِأَدَابِ المُعْبَرِ:

نَجِدُ أَنَّ بَعْضَ المُعْبَرِينَ يُقْصِرُ فِي التَّحْلِيِّ بِأَدَابِ المُعْبَرِ؛ مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى مَفاسِدَ وَمَصائبَ، وَلَوْ تَحَلَّى المُعْبَرُ بِأَدَابِ التَّعْبِيرِ لَكَانَ أَسْلَمَ لَدِينِهِ وَعِرْضِهِ،



وأجودَ في بذلِ علمِه ونفعِ غيرِه.

٩- التَّعْبِيرُ لِلْمَجْهُولِ، دُونَ مَعْرِفَةِ حَالِهِ:

بعضُ المُعَبَّرِينَ يُعَبِّرُ عِبْرَ وَسَائِلِ التَّوَاصلِ الحَدِيثَةِ، فتَأْتِيهِ الرُّؤْيَا - أو يَسْمَعُهَا - فَيُعَبِّرُهَا دُونَ مَعْرِفَةِ حَالِ الرَّائِي، وظَرْفِ الرُّؤْيَا. وهذا ممَّا يُؤَثِّرُ في التَّعْبِيرِ بالسَّلْبِ، وهو أَقْرَبُ لِلخَطَأِ مِنْهُ لِلصَّوَابِ.

١٠- التَّوَسُّعُ فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيِ المَنْقُولَةِ:

بعضُ المُعَبَّرِينَ يَتَوَسَّعُ فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيِ المَنْقُولَةِ مِنْ كُلِّ نَاقِلٍ؛ لِأَنَّ الغالبَ فِي النَّاقلِ الجَهْلُ بِبعضِ تَفَاصِيلِ حَالِ الرَّائِي، أو قد يَنْسِي بِبعضِ الرُّمُوزِ أو التَّفَاصِيلِ الهَامَّةِ فِي الرُّؤْيَا، فالأصلُ فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا أَنْ يَكُونَ مِنْ لَفْظِ الرَّائِي، لا مِنَ النَّاقلِ.

١١- التَّعْبِيرُ بِحَاجَاتِ الرَّائِي، أو بِالمَالَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ:

وَمِنَ الأَخْطَاءِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا بَعْضُ المُعَبَّرِينَ: التَّعْبِيرُ بِحَاجَاتِ الرَّائِي، أو بِالمَالَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ، دُونَ النَّظَرِ لِحَقِيقَةِ رَمَزِ الرُّؤْيَا وَمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ، فَتَجِدُهُ يَسْأَلُ الرَّائِيَّ عَنِ حَالِهِ، فَإِذَا ذَكَرَ أَنَّهُ مَرِيضٌ حَمَلَ الرُّؤْيَا عَلَى الشِّفَاءِ، وَإِذَا كَانَ مَدِينًا حَمَلَهَا عَلَى قَضَاءِ دَيْنِهِ، وَإِنْ كَانَ الرَّائِيَّ امْرَأَةً عَزْبَاءَ حَمَلَ رُؤْيَاها عَلَى الزَّوْاجِ، وَهَكَذَا؛ فَهَذَا لَيْسَ تَعْبِيرًا، وَإِنَّمَا مَعْرِفَةٌ حَالٍ، وَذِكْرُ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ مِنَ المَالِ - فِي الغالبِ - فَهُوَ بِمِثَابَةِ وَصْفِ الحَالِ، لَكِنْ مَا الفَائِدَةُ مِنَ الرُّؤْيَا؟! وَهَلِ التَّعْبِيرُ وَصْفٌ لِلحَالِ فَقَطْ؟! أَمْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى بَشَارَةٍ أَوْ نَذَارَةٍ، وَرَمُوزٍ وَدَلَائِلَ تُفَكُّ لِيُعْرَفَ تَعْبِيرُهَا؟! فَعَلَى المُعَبَّرِ أَنْ يَحْدَرَ مِنْ هَذَا المَسْلِكِ.

١٢- حَصْرُ عِلْمِ التَّعْبِيرِ فِي الرِّجَالِ:

فَنَجِدُ أَنَّ بَعْضَهُمْ يَزْعُمُ أَنَّ التَّعْبِيرَ عِلْمٌ خَاصٌّ بِالرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ؛ مُسْتَدِلًّا



بما رُوِيَ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ تُقَصَّ الرُّؤْيَا عَلَى النِّسَاءِ (١). وهذا الحديثُ موضوعٌ، ولا تقومُ به حُجَّةٌ، وإنْ كان المعنى في المرأة التي لا تُحَسِّنُ التَّعْبِيرَ، فقد تقولُ فيه قولاً بغيرِ علمٍ فيقعُ فيؤذِي، فيكونُ هذا من بابِ عرضِ الرُّؤْيَا على الجاهلِ، ولا علاقةٌ له بالذكورةِ والأنوثةِ.

ومِمَّا يَرُدُّ هذه المقولة: ما اشتهر عن بعضِ الصَّحَابِيَّاتِ وغيرهنَّ من كونهنَّ عالماتٍ في هذا العلم؛ كعائشة، وأسماء بنتِ عُمَيْسٍ، وغيرهما، وقد ذكر ابنُ سعدٍ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ ﷺ لَمَّا رأى في المنامِ ديكاً أحمرَ نقره في رأسه؛ أرسل إلى أسماء بنتِ عُمَيْسٍ يَسْتَأْنِسُ بتعبيرِها لهذه الرُّؤْيَا، فعبَّرتها له بأنَّه يقتله رجلٌ من العجم (٢).

١٣- أخذ الأجرة على التعبير:

الأقربُ أَنَّهُ لا يجوزُ أخذُ الأجرةِ على التَّعبيرِ؛ وذلك لأنَّ تعبيرَ الرُّؤْيَى منفعةٌ غيرُ معلومةٍ ولا مُنضِبَةٌ، والأجرةُ لا تكونُ إلَّا في مقابلِ عملٍ له منفعةٌ مقصودةٌ معلومةٌ، كما أنَّ التَّعبيرَ ظنِّي لا قطعيُّ؛ فقد يُصِيبُ في التَّعبيرِ وقد يخطئُ؛ فكيف يحلُّ له أخذُ مالٍ على أمرٍ ظنِّي لا قطعيِّ!؟

هذا، وقد يرى بعضهم جوازَ أخذِ الأجرةِ على التَّعبيرِ قياساً على الرُّقِيَةِ.

فنقولُ: لا يصحُّ قياسُ أخذِ الأجرةِ على التَّعبيرِ بأخذِ الأجرةِ على الرُّقِيَةِ؛ لأنَّ الرُّقِيَةَ من بابِ العلاجِ والمداواةِ، وهذه يصحُّ الاستتجارُ عليها بالاتِّفاقِ.

(١) رواه العُقَيْلِيُّ في «كتاب الضُّعفاء» ٣/ ٧٩٣، وقال: ليس له أصلٌ، ولا يُعرَفُ منه شيءٌ من وجهٍ يَصِحُّ. وأورده ابنُ الجوزِيِّ من طريقِ العُقَيْلِيِّ في «الموضوعات» (١٤٨٥)، وقال بعد أن حكَم بوضعه: (وهذا الحديثُ لا أصلٌ له، ولا يُحفظُ من وجهٍ يَثْبُتُ).

(٢) رواه ابنُ سعدٍ في «الطبقات الكبير» ٣/ ٣١٠، وابنُ أبي شَيْبَةَ في «المصنَّف» ١١/ ٧٤.



ولعلَّ أقربَ ما يُقاسُ عليه تعبيرُ الرُّؤْيِ هو: الفتوى، وقد ذهب جمهورُ العلماءِ إلى منعِ المفتي من أخذِ الأجرِ على فتواه^(١)؛ سواءً كان الإفتاء في حقِّه فرضَ عينٍ أو فرضَ كفايةٍ. قال ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: (أمَّا أخذُ الأجرِ فلا يجوزُ له؛ لأنَّ الفُتْيَا منصبٌ تَبْلِيغٌ عن الله ورسوله، فلا تجوزُ المُعَاوَضَةُ عليه)^(٢)، وتعبيرُ الرُّؤْيِ نوعٌ من الإفتاء.



(١) انظر: «حاشية ابن عابدين» ٤/ ٣١١، و«المجموع» للنَّوَوِيِّ ١/ ٤٦، و«شرح منتهى الإرادات» لابن النَّجَّار ٣/ ٤٦٢.
(٢) «أعلام الموقعين» ٥/ ١٣١.



القسم الرابع

رؤية الله ﷻ حقيقة ودلالة



القسم الرابع رؤية الله ﷻ حقيقةً ودلالةً

إنَّ مسألة رؤية الله تعالى يقظةً ومنامًا من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين أهل السنة وغيرهم من أهل البدع والأهواء؛ ولذلك اهتم سلف الأمة بتقريرها، ومن ثمَّ تحريرها تحريرًا دقيقًا؛ فمنهم من ألف فيها مؤلفاتٍ خاصَّةً^(١)، ومنهم من ردَّ على نفاة رؤيته ﷻ من خلال ردودهم العامَّة على أهل البدع^(٢)، ومنهم من قرَّرها من خلال تأليفاته كما قرَّرها أهل السنة والجماعة في كتب العقائد. ويمكن بيان هذه المسألة من خلال ما يأتي:

١- حقيقة رؤية الله ﷻ عيانًا في الدنيا:

أمَّا رؤيته -تعالى- في حال الدنيا؛ فأهل السنة يعتقدون أنَّ رؤيته ﷻ جائزةٌ، وممكنةٌ شرعًا وعقلًا، ولكنَّ البشر لا يقدرُّون على رؤيته؛ لعجزهم عن تحمُّل تلك الرؤية في حال الدنيا. والأدلة من الكتاب والسنة على ذلك متضافرةٌ متوافرةٌ؛ فمنها ما جاء في كتاب الله من قصة نبيِّ الله موسى عليه السلام لما سأل ربه ﷻ أن ينظر إليه، فجاءت إجابته ﷻ له بقوله: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]؛ أي: حال الدنيا؛ إذ لو كانت رؤيته ﷻ مُمتنعةً مُطلقًا لكان الجواب: (لا أرى)، لكنَّه ﷻ أجابه بنفي رؤيته له في الدنيا؛ لعدم إمكانية تحقُّق ذلك لعجزه وضعفه عن تحمُّلها، فإذا كان

(١) كتاب «الرؤية» للإمام الدارقطني، وكتاب «رؤية الله تبارك وتعالى» لابن النحاس، وغيرهما؛ ومن الكتب المعاصرة في هذا الباب كتاب «رؤية الله تعالى وتحقيق الكلام فيها» لأحمد آل حمد، وأصله رسالة علمية قُدِّمت لجامعة أمِّ القرى بمكة المكرمة.

(٢) كتاب «الرد على الجهمية والزنادقة» للإمام أحمد، وكتاب «نقض الإمام أبي سعيد عثمان ابن سعيد على المريسي» للدَّارمي، وغيرهما.



الجبل على عِظْمِهِ وَقُوَّتِهِ برفعِ الحجابِ بالتَّجَلِّي صارَ دَكًّا^(١)؛ فكيفِ بشرٍ مخلوقٍ ضعيفٍ؟! ولذلك خَرَّ موسى عليه السلام صَعِقًا؛ أَي: مَغْشِيًّا عَلَيْهِ من هَوْلِ ذِكِّ الجبلِ، فلَمَّا أَفاق قال: ﴿سُبْحَانَكَ بُتُّ إِلَيْكَ﴾ مِنْ أَنْ أَسْأَلَكَ الرُّؤْيَا، ثُمَّ عَقَّبَهَا بقولِهِ: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وَأَمَّا السُّنَّةُ فَقَدْ قال عليه السلام وهو يَتَحَدَّثُ عن الدَّجَالِ: «تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ عليه السلام حَتَّى يَمُوتَ»^(٢).

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: (كُلُّ مَنْ ادَّعَى أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ بَعَيْنِهِ قَبْلَ المَوْتِ؛ فَدَعَاوَاهُ باطِلَةٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعةِ؛ لِأَنَّهُمْ اتَّفَقُوا جَمِيعُهُمْ على أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَرَى رَبَّهُ بَعَيْنَيْ رَأْسِهِ حَتَّى يَمُوتَ)^(٣).

وقد نقل شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ إِجماعَ الأُمَّةِ على عَدَمِ وَقوعِ رؤْيَتِهِ عليه السلام حَالِ الدُّنْيَا، فقال: (وَأَجْمَعُوا - أَي: الأُمَّةُ - على أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَهُ في الدُّنْيَا بأَبْصارِهِمْ، وَلَمْ يَتَنَازَعُوا إِلَّا في النَّبِيِّ عليه السلام)، وَثَبَتَ عَنهُ في الصَّحِيحِ أَنَّهُ قال: «واعلَمُوا أَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَنْ يَرَى رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ»، وَمَنْ قال مِنَ النَّاسِ: إِنَّ الأَوْلِياءَ أَوْ غَيْرَهُمْ يَرَى اللهُ بَعَيْنَهُ في الدُّنْيَا؛ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ضالٌّ مُخالِفٌ للكتابِ والسُّنَّةِ وإِجماعِ سَلَفِ الأُمَّةِ؛ لَا سِيَّما إِذا ادَّعَوْا أَنَّهُمْ أَفضَلُ مِنْ موسى، فَإِنَّ هؤُلاءِ يُسْتَتَابُونَ، فَإِنَّ تابوا وإلَّا قُتِلُوا، واللهُ أَعْلَمُ»^(٤).

وعليه، فقد دَلَّتِ النُّصوصُ وإِجماعُ السَّلَفِ على أَنَّ اللهُ - تعالى - لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ في الدُّنْيَا يَقْظَةً، وَأَنَّ ذلِكَ وَإِنْ كان مُمكِنًا إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقْعُ.

(١) أَي: مُستويًا بالأرض.

(٢) أخرجه مسلمٌ (١٦٩) عن ابنِ عمر رضي الله عنهما.

(٣) «الوصية الكبرى» ص ٧٦.

(٤) «مجموع الفتاوى» ٥١٢/٦.



٢- حَقِيقَةُ رُؤْيَةِ اللّٰهِ ﷻ عِيَانًا فِي الْآخِرَةِ:

وَأَمَّا رُؤْيَتُهُ ﷻ فِي الْآخِرَةِ؛ فَقَدْ قَرَّرَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ رُؤْيَةَ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِي الْآخِرَةِ ثَابِتَةٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يُّومِذِنَ نَاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [الْقِيَامَةُ ٢٢-٢٣]، وَجَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ» (١). وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ فَقَدْ نَقَلَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ حَيْثُ قَالَ: (أَجْمَعَ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَتْمَّتْهَا عَلَيَّ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ اللَّهَ بِأَبْصَارِهِمْ فِي الْآخِرَةِ) (٢).

٣- حَقِيقَةُ رُؤْيَةِ اللّٰهِ ﷻ فِي الْمَنَامِ:

هَذِهِ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي وَقَعَ الْخِلَافُ فِيهَا بَيْنَ أُمَّةِ السَّلَفِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَى إِمْكَانِ رُؤْيَةِ اللَّهِ فِي الْمَنَامِ، وَمَنْ نَقَلَ عَنْهُ ذَلِكَ: عِثْمَانُ الدَّارِمِيُّ (٣)، وَالبَغَوِيُّ (٤)، وَالْقَاضِي عِيَاضُ (٥)، وَابْنُ تَيْمِيَّةَ (٦)، وَالدَّهْبِيُّ (٧)، وَغَيْرُهُمْ. وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى عَدَمِ إِمْكَانِيَّةِ رُؤْيَةِ اللَّهِ فِي الْمَنَامِ، وَمَنْ قَالَ بِهِ ابْنُ نُجَيْمِ الْحَنْفِيِّ (٨)، وَالرَّمْلِيُّ (٩)، وَغَيْرُهُمَا. وَحُجَّتُهُمْ أَنَّ مَا يَرَاهُ فِي الْمَنَامِ مَا هُوَ إِلَّا أَمْثَالٌ وَخِيَالٌ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٥٤)، وَمُسْلِمٌ (٦٣٣).

(٢) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» ٥١٢/٦.

(٣) «نَقَضَ الْإِمَامُ أَبِي سَعِيدِ عِثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ عَلِيٍّ الْمَرِيْسِيِّ» ص ٢٨٧.

(٤) «شَرْحُ السُّنَّةِ» ٢٢٧/١٢ بَتَّصْرَفِ يَسِيرٍ.

(٥) نَقَلَهُ عَنْهُ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» ٢٥/١٥.

(٦) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» ٢٥١/٥.

(٧) «سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» ١٤٦/٣.

(٨) «الْبَحْرُ الرَّائِقُ» ١٣٠/٥، وَحَكَاهُ عَنْ أَكْثَرِ الْحَنْفِيَّةِ.

(٩) «فَتَاوَى الرَّمْلِيِّ» ٣٥٢/٤.



ولعلَّ الأقربَ أن يُقالَ بإمكانيةِ رؤيةِ شيءٍ يدلُّ على اللهِ؛ كالنُّورِ، والحجابِ، ونحوهما، ولا يَرى اللهُ تعالى على الحقيقة؛ إذ رؤيته على الحقيقة مُمتنعةٌ في الدُّنيا؛ سواءً في اليقظةِ أو المنامِ؛ لقوله ﷺ: «واعلموا أنه لن يَرى أحدٌ منكم ربَّه ﷻ حتى يموتَ»^(١)، ففي هذا الحديثِ نفى النَّبِيِّ ﷺ رؤيةَ الخلقِ لله ﷻ حتى يموتوا، والرُّؤيةُ هنا شاملةٌ للرُّؤيةِ البصريَّةِ والمناميَّةِ، فلفظُ «الرُّؤيةِ» عامٌّ. وكذلك الموتُ هنا هو الموتُ الَّذي تُفارقُ فيه الرُّوحُ الجسدَ مُفارقةً تامَّةً، وأمَّا من حمل معنى الموتِ على النَّومِ فحملُه غيرُ صحيحٍ.

وأما ما جاء عن النَّبِيِّ ﷺ من أنه رأى ربَّه ﷻ في أحسنِ صورةٍ^(٢)؛ فعلى قولٍ من يُصحِّحُ الحديثَ، فهذه الرُّؤيةُ خاصَّةٌ بالنَّبِيِّ ﷺ.

وأما ما نُقلَ عن بعضِ السَّلفِ من إثباتِ رؤيةِ اللهِ في المنامِ؛ فهذا محمولٌ على رؤيةِ ما يدلُّ على اللهِ، لا على حقيقةِ رؤيةِ اللهِ، فهم وإن صرَّحوا بالرُّؤيةِ إلاَّ أنَّهم يرونَ أن هذه الرُّؤيةَ ليست هي اللهُ على الحقيقةِ.

قال الغزاليُّ رَحِمَهُ اللهُ: (مَنْ يَرى اللهُ ﷻ في المنامِ فَإِنَّ ذَاتَهُ مُنْزَهَةٌ عَنِ الشَّكْلِ والصُّورَةِ، ولكنْ تنتهي تعريفاته إلى العبدِ بواسطةِ مثالٍ محسوسٍ من نورٍ أو غيره، ويكونُ ذلك المِثالُ حقًّا في كونه واسطةً في التَّعريفِ، فيقولُ الرَّائِي: رأيتُ اللهُ تعالى في المنامِ، لا يعني أنني رأيتُ ذاتَ اللهِ تعالى، كما يقولُ في حقِّ غيره)^(٣).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: (وقد يَرى المؤمنُ ربَّه في المنامِ في صورةٍ مُتنوعَةٍ على قَدْرِ إيمانه ويقينه، فإذا كان إيمانه صحيحًا لم يَرَهُ إلاَّ في

(١) أخرجه مسلمٌ (١٦٩) عن ابنِ عمرٍ رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أحمدٌ ٤/٦٦، والترمذِيُّ (٣٥٤١)، وابنُ خزيمةٍ في «التَّوْحِيدِ» ٢/٥٤٠.

(٣) نقله عنه الحافظُ ابنُ حجرٍ في «فتح الباري» ١٢/٣٨٧.



صورة حسنة، وإذا كان في إيمانه نقص رأى ما يُشبهُ إيمانه، ورؤيا المنام لها حكمٌ غيرُ رؤيا الحقيقة في اليقظة، ولها تعبيرٌ وتأويلٌ لما فيها من الأمثال المضروبة للحقائق^(١).

وعليه، فما وقع - ويقع - لبعضهم من رؤية بعض الصور، أو سماع بعض الأصوات، ويقع في النفس أنها لله؛ فهذه أمثالٌ وصورٌ مضروبةٌ لا على الحقيقة، وإنما يضربها الله في قلب الرائي لحكمة يعلمها ﷻ، والصورة التي رآها في المنام ليست هي الذات الإلهية، ولا صفة له ﷻ؛ بل هي مثلٌ مضروبٌ للدلالة على شيء، أو إشارة لشيء؛ فالله لا يرى على حقيقته في المنام؛ لأن الله لا يشبهه شيء، فمهما رأى من الصور فليست هي الله ﷻ، فإن الله ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، فليس يشبهه شيء من مخلوقاته، فلا شبهة ولا كُفء له، جَلَّ عن الشبيه والنظير، والكُفء والمثيل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (قد يرى الإنسان ربه في المنام ويخاطبه، فهذا حق في الرؤيا، ولا يجوز أن يعتقد أن الله في نفسه مثل ما رأى في المنام، فإن سائر ما يرى في المنام لا يجب أن يكون مُمَاثِلًا، ولكن لا بد أن تكون الصورة التي رآه فيها مناسبةً ومُشابهةً لاعتقاده في ربه، فإن كان إيمانه واعتقاده مُطابِقًا أتى من الصور وسمع من الكلام ما يُناسِبُ ذلك، وإلا كان بالعكس)^(٢).

٤- دلالة رؤية شيء يدل على الله ﷻ في المنام:

رؤية شيء يدل على الله في المنام مُرتَبِطٌ - في الغالب - بحال الرائي، فإن كان صالحًا رأى ما يدل على الله في صورة حسنة، وإن كان غير ذلك فإنه يراه

(١) «الوصية الكبرى» ٣/ ٣٩٠.

(٢) «بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية» ٢/ ٧٧-٨٧.



في صورةٍ تدلُّ على حاله، ولها تعبيرٌ وتأويلٌ لما فيها من الأمثالِ المضروبةِ للحقائق.

وقد نقل الحافظُ ابنُ حجرٍ عن أبي القاسمِ القشيريِّ قوله: (إنَّ رؤْيَاهُ اللهُ على غيرِ صفتهِ لا تستلزمُ أن يكونَ هو؛ فإنَّه لو رأى اللهُ على وصفٍ يتعالى عنه، وهو يعتقدُ أنَّه مُنزَهٌ عن ذلك؛ لا يقدحُ في رؤْيَيْهِ، بل يكونُ لتلكِ الرؤْيَا ضربٌ من التَّأْوِيلِ، كما قال الواسطيُّ: مَنْ رأى رَبَّهُ على صورةِ شيخٍ؛ كان إشارةً إلى وقارِ الرَّائِي، وغيرِ ذلك) (١).

هـ- علاماتُ صدقِ رؤْيَا شيءٍ يدلُّ على اللهِ ﷻ في المنام:

ومن أماراتِ صدقِ رؤْيَا شيءٍ يدلُّ على اللهِ ﷻ في المنام: أن تكونَ موافقةً للشَّرْعِ، فلو أمر في الرؤْيَا بما يُخالفُ الشَّرْعَ فإنَّ ذلك يدلُّ على أن المرئيَّ شيطانٌ. قال ابنُ بازٍ رَحِمَهُ اللهُ: (قد تحصَّلَ الرُّؤْيُ في المنامِ للأَنْبياءِ وبعضِ الصَّالِحِينَ على وجهٍ لا يُشبهُ فيها ﷻ الخلقَ، كما تقدَّمَ في حديثِ معاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وإذا أمره بشيءٍ يُخالفُ الشَّرْعَ فهذا علامةٌ أنَّه لم يرَ رَبَّهُ، وإنَّما رأى شيطانًا، فلو رآه وقال له: لا تُصَلِّ، قد أسقطتُ عنك التَّكْلِيفَ. أو قال: ما عليك زكاةٌ. أو: ما عليك صومٌ رمضانَ. أو: ما عليك برٌّ والدَيْك. أو قال: لا حرجَ عليك في أن تَأْكَلَ الرِّبَا. فهذه كلُّها وأشباؤها علاماتٌ على أنه رأى شيطانًا، وليس رَبَّهُ) (٢).

(١) «فتح الباري» ١٢ / ٣٨٨.

(٢) «مجموع فتاوى ومقالاتٍ مُتنوِّعة» ٦ / ٣٦٩.



القسم الخامس

رؤية النبي ﷺ :

أحكام، وضوابط، وآداب، وتنبهات



القسم الخامس

رؤية النبي ﷺ: أحكام، وضوابط، وآداب، وتنبيهات

إن رؤية النبي ﷺ في المنام لها أحكام وضوابط وآداب ينبغي مراعاتها والعمل بمقتضاها؛ حتى تتحقق الرؤية الصحيحة، وتتميز عن غيرها مما لا يصح إطلاق الرؤية عليه، ومن هذه الأحكام والضوابط والآداب ما يلي:

١- رؤية النبي ﷺ في المنام جائزة شرعاً وعقلاً، واقعة فعلاً.

فأما وقوعها شرعاً: فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «من رآني في المنام فقد رآني؛ فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي»^(١)، ففي هذا الحديث بين ﷺ إمكانية رؤيته، وأن من رآه على صورته فقد رآه.

وأما وقوعها عقلاً: فلا يوجد مانع عقلي من وقوعها، بل رؤيته ممكنة، وقد تواترت الرؤى وكثرت على وقوع رؤيته ﷺ من أناس لم يروه، وعرضوها على بعض من رآه، فكانوا مُقِرِّين لهم بأنها أوصافه عليه الصلاة والسلام؛ ومن ذلك ما جاء عن عاصم بن كليب أنه قال: حدثني أبي قال: (قلت لابن عباس: رأيت النبي ﷺ في المنام. قال: صفة لي. قال: ذكرت الحسن بن علي فشبهته به. قال: قد رأيتَه)^(٢). فرؤية النبي ﷺ في المنام على هيئته وصفته المعروفة رؤياً حق وصدق.

٢- شرط رؤية النبي ﷺ:

يُشترط لرؤيته ﷺ أن تكون الرؤيا المنامية له ﷺ وهو على هيئته وصفته

(١) أخرجه البخاري (١١٠) عن أبي هريرة ؓ، ومسلم (٢٢٦٨) عن جابر بن عبد الله ؓ.

(٢) «فتح الباري» ١٢ / ٣٨٤، وقال الحافظ: (إسناده جيد).



المعروفة، التي جاءت في كتب السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وكتب المناقبِ والسِّيَرِ، فإذا وقعتِ الرؤيا له ﷺ على ما وُصِفَ فقد وقعتِ الرؤيا حقيقةً؛ فإنَّ الشَّيْطَانَ لا يَتَمَثَّلُ بشخصه ﷺ، قال ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي»^(١)، فلا بدَّ لِمَنْ يَرَى النَّبِيَّ ﷺ فِي مَنَامِهِ أَنْ يَرَاهُ عَلَى صُورَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَفِي أَيِّ مَرَحَلَةٍ زَمَنِيَّةٍ مِنْ عَمْرِهِ ﷺ.

وعليه، فَمَنْ ادَّعَى أَنَّهُ رَأَى نُورًا، أَوْ رَجُلًا ذَا لِحْيَةٍ بِيضَاءَ كَامِلَةٍ، أَوْ رَجُلًا يَلْبَسُ بَنْطَالًا مِثْلًا؛ فَهَذِهِ كُلُّهَا لَيْسَتْ أَوْصَافًا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَلَيْسَ هُوَ النَّبِيُّ ﷺ، وَالشَّيْطَانُ لا يَتَمَثَّلُ بِالصُّورَةِ الْحَقِيقِيَّةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَّا بغيرها فَيُمْكِنُ لَهُ ذَلِكَ، وَقَدْ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللهُ إِذَا قَصَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: (صِفْ لِي الَّذِي رَأَيْتَهُ)، فَإِنْ وَصَفَ لَهُ صِفَةً لا يَعْرِفُهَا؛ قَالَ: (لَمْ تَرَهُ)^(٢).

٣- رُؤْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَنَامِ عَلَى هَيْئَتِهِ، وَصِفَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ بِشَرِيٍّ وَعَلَامَةٌ خَيْرٍ لِلرَّائِي:

فَرُؤْيَتُهُ ﷺ خَيْرٌ لِلرَّائِيٍّ وَشَرَفٌ لَهُ، فَإِنْ رَأَاهُ فِي حَالٍ مُبَشِّرٍ بِالْخَيْرِ أَوْ مُتَكَلِّمٍ بِهِ؛ فَلا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ عَاجِلِ الْبَشَرِيِّ، وَيُرْجَى لِصَاحِبِهَا الْخَيْرُ مِنْ وَرَائِهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَمَعَ هَذَا فَهِيَ بَشَارَةٌ تَسُرُّ الْمُؤْمِنَ وَلا تَغُرُّهُ، فَيَنْبَغِي لَهُ الْاجْتِهَادُ فِي الْعَمَلِ، وَزِيَادَةُ التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ؛ وَإِنْ كَانَ فِي رُؤْيَتِهِ ﷺ نَذَارَةٌ؛ فَعَلَى الْمُسْلِمِ الْحَذَرُ مِمَّا أُنذِرَ بِهِ وَحُدْرٌ مِنْهُ.

٤- لا يَتَرْتَّبُ عَلَى رُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَجْرَدَةِ فِي الْمَنَامِ وَعَدُّ بَجَنَّةٍ، أَوْ نَجَاةٍ مِنَ النَّارِ:

وَكُلُّ مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ مِنْ أَحَادِيثَ وَأَثَارٍ فَلا يَصِحُّ، وَمِنْهَا حَدِيثٌ: «مَنْ رَأَى فَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ النَّارُ»^(٣)، وَهُوَ حَدِيثٌ بَاطِلٌ.

(١) أخرجه البخاريُّ (١١٠) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦٨) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) «فتح الباري» ١٢ / ٣٨٤، وَقَالَ الْحَافِظُ: (سُنْدُهُ صَحِيحٌ).

(٣) هَذَا الْحَدِيثُ مَدَارُهُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْبَكْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَسَعِيدٌ هَذَا =



٥- من فوائِدِ رُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي المَنَامِ: تَسْكِينُ شَوْقِ الرَّائِي لِلنَّبِيِّ ﷺ؛

قال ابن حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (ومن فوائِدِ رُؤْيَتِهِ ﷺ: تَسْكِينُ شَوْقِ الرَّائِي؛ لكونِهِ صادِقًا فِي مَحَبَّتِهِ لِيَعْمَلَ عَلَى مُشَاهَدَتِهِ، وَإِلَى ذَلِكَ الإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «فَسَيَرَانِي فِي اليَقِظَةِ»؛ أَي: مَنْ رَأَى رُؤْيَةً مُعْظَمَ لِحُرْمَتِي وَمُشْتاقٍ إِلَى مُشَاهَدَتِي؛ وَصَلَ إِلَى رُؤْيَةٍ مَحْبُوبَةٍ، وَظَفَرَ بِكُلِّ مَطْلُوبَةٍ) (١).

٦- كُلَّمَا كَانَ الشَّخْصُ أَتَقَى اللهُ ﷻ، وَأَكْثَرَ اتِّبَاعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَتَمَسُّكًا

والتزامًا بها؛ كانت رُؤْيَتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرَ اِحْتِمَالًا مِنْ غَيْرِهِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الرُّؤْيَةِ لَهُ عَدَمُ صَلاَحِ الشَّخْصِ، وَلَا يَلْزَمُ أَيْضًا مِنْ شِدَّةِ التَّقْوَى وَالمُتَابَعَةِ رُؤْيَةَ الرَّسُولِ ﷺ، فَالْأَمْرُ فِي النِّهَايَةِ تَوْفِيقٌ وَفَضْلٌ مِنَ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ، وَأَمَّا مَا عَدَا ذَلِكَ مِنْ أَوْرَادٍ أَوْ أَذْكارٍ أَوْ صَلَواتٍ، أَوْ ما وَرَدَ مِنْ أَحاديثٍ تُساعِدُ عَلَى رُؤْيَتِهِ ﷺ فِي المَنَامِ -زَعَمُوا-؛ فَجَمِيعُها لَا يَصِحُّ، بَلِ العَمَلُ بِها يَجْعَلُها فِي حَكْمِ البَدْعَةِ!

٧- مَعْرِفَةُ وَصْفِ خَلْقِهِ ﷺ:

لقد حَفَلَتْ كُتُبُ السُّنَّةِ وَالمَناقِبِ وَالسِّيَرِ بِوَصْفِ خَلْقِهِ ﷺ؛ وَذلك لِشِدَّةِ اِهْتِمَامِ الصَّحابةِ الكرامِ ﷺ بِوَصْفِ خَلْقِهِ وَخَلْقِهِ ﷺ؛ فَلقد وَصَفُوا دَقِيقًا ما يَتَرَكُوا مِنْهُ شَيْئًا، حَتَّى لَكَانَكَ تَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ دِقَّةٍ ما وَصَفُوا وَبَيَّنُوا مِنْ حالِهِ ﷺ، وَسَأَتِي

=وَصَّاعٌ؛ قال عنه البخاريُّ: (عنده مناكيرٌ). وقال أيضًا: (مُنْكَرُ الحديثِ). وقال عنه ابنُ جَبَّانٍ: (يروي الموضوعاتِ). وقال الحاكمُ: (روى عن أنسٍ موضوعاتٍ). وقال عنه ابنُ معينٍ: (ليس بشيءٍ). وقال الدارقطنيُّ: (ومسلمةُ بنُ قاسمٍ ضعيفٌ). وقال الجوزجانيُّ والعقيليُّ: (مُنْكَرُ الحديثِ). انظر: «الكامل» لابنِ عَدِيٍّ ٤/٤٣٩-٤٤٠، و«المغني في الضعفاء» للذهبيِّ ١/٢٦٦، و«الجرح والتعديل» لابنِ أبي حاتمٍ ٤/٦٣.

(١) «فتح الباري» ١٢/٣٨٥.



على ما ذكره مُفَصَّلًا لصفة خَلْقِهِ ﷺ، مِنْ رَأْسِهِ إِلَى أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ ^(١)، وَسَأْرَتَيْهِ تَرْتِيْبًا يَسْهُلُ مَعَهُ مَعْرِفَةُ وَصْفِهِ ﷺ وَضَبْطُهُ؛ وَمِمَّا جَاءَ فِي نَعْتِهِ ﷺ مَا ذَكَرَ مِنْ:

أ- هَيْئَتُهُ ﷺ: فَقَد كَانَ ﷺ فَخْمًا مُفَخَّمًا ^(٢)، مَنْ رَأَاهُ بِدِيهَتِهِ هَابَهُ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ ^(٣).

ب- جَسَدِهِ ﷺ: كَانَ رَجُلًا مَرْبُوعًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ (المُفْرَطِ فِي الطُّوْلِ) وَلَا بِالْقَصِيرِ ^(٤)، وَكَانَ إِلَى الطُّوْلِ أَقْرَبَ ^(٥)، فَلَمْ يَكُنْ يُمَاشِي أَحَدًا مِنَ النَّاسِ إِلَّا طَالَهُ ^(٦)، وَكَانَ مُعْتَدِلَ الخَلْقِ، حَسَنَ الجِسْمِ، مُتَمَاسِكَ البَدَنِ، أَنُورَ المُتَجَرِّدِ ^(٧) (مُضِيءٌ مَا تَجَرَّدَ مِنْ جَسَدِهِ ﷺ).

ج- لَوْنُهُ ﷺ: كَانَ أَزْهَرَ اللُّونِ ^(٨) (أَبْيَضٌ مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ)، فَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الأَمْهَقِ (أَيُّ: لَمْ يَكُنْ شَدِيدَ البِيَاضِ المَائِلِ لِلْبَرَصِ)، وَلَا بِالْأَدَمِ (الأَسْمِرِ) ^(٩)، فَهُوَ أَبْيَضٌ مُشْرَبٌ بِحُمْرَةٍ، وَهُوَ أَحْسَنُ الأَلْوَانِ الَّتِي تُحِبُّهَا العَرَبُ وَتَتَمَادَحُ بِهَا، كَأَنَّمَا صِيغَ

(١) انظر وصفه ﷺ في: كتاب المناقب من «صحيح البخاري»، وكتاب «الشَّمائِلِ المَحْمَدِيَّة» للترمذي، و«دلائل النُّبُوَّة» للبيهقي، و«مجمع الزوائد» للهيتمي في: (باب صفته ﷺ) ١٧/٢٢٤-٢٦٠.

(٢) أخرجه الترمذي في «الشَّمائِلِ المَحْمَدِيَّة» (٧)، وابنُ سَعْدٍ في «الطَّبَقَات» ١/٤٢٢-٤٢٣، وابنُ عَدِيٍّ في «الكامل» ٥٩/٢.

(٣) أخرجه الترمذي في «السُّنَنِ» (٣٥٧١)، و«الشَّمائِلِ المَحْمَدِيَّة» (٦)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المَصْنَف» ٤٤٥/٧ عن عليِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ.

(٤) أخرجه البخاريُّ (٣٥٤٧)، (٣٥٤٧)، (٥٩٠٠)، ومسلمٌ (٢٣٤٧) عن أنسٍ ﷺ.

(٥) أخرجه البيهقيُّ في «دلائل النُّبُوَّة» (٢٠٦) عن عليِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ.

(٦) أخرجه الطبرانيُّ في «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» ٤/٥٩ عن أبي هريرة ﷺ.

(٧) أخرجه الترمذيُّ في «الشَّمائِلِ المَحْمَدِيَّة» (٧)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٧٨٦٨)، والبيهقيُّ في «دلائل النُّبُوَّة» ١/٢٨٧ عن هندِ بنِ أَبِي هَالَةَ ﷺ.

(٨) أخرجه البخاريُّ (٣٥٤٧)، ومسلمٌ (٢٣٣٠) عن أنسِ بنِ مالِكٍ ﷺ.

(٩) أخرجه البخاريُّ (٣٥٤٨)، ومسلمٌ (٢٣٤٧) عن أنسِ بنِ مالِكٍ ﷺ.



مِنَ فِصَّةٍ ^(١) (باعتبار ما كان لها من لَمَعَانٍ وَبَرِيقٍ وَبِيَاضٍ، فَكَأَنَّهُ صِيغَ وَخُلِقَ مِنْهَا، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ كَانَ أَيْضَ مَقْبُولًا غَايَةَ الْقَبُولِ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ).

د- رَأْسُهُ وَشَعْرُهُ : كَانَ ضَخْمَ الرَّأْسِ، عَظِيمَ الْهَامَةِ ^(٢)، شَدِيدَ سَوَادِ الشَّعْرِ ^(٣)، وَلَمْ يَكُنْ شَعْرُهُ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ (شَدِيدِ الْجُعُودَةِ)، وَلَا بِالسَّبْطِ (الْمُسْتَرِيسِلِ)، كَانَ جَعْدًا رَجَلًا (فِيهِ تَثْنٌ قَلِيلٌ) ^(٤)، وَكَانَ شَعْرُهُ يَصِلُ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ حِينًا، وَيُرْسَلُهُ أَحْيَانًا، فَيَصِلُ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ أَوْ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ ^(٥)، وَغَايَةُ طَوْلِهِ أَنْ يَضْرِبَ مَنْكَبَيْهِ إِذَا طَالَ زَمَانٌ إِرْسَالِهِ بَعْدَ الْحَلْقِ؛ وَلَمْ يَحْلِقْ رَأْسَهُ بِالْكُلِّيَّةِ فِي سِنَوَاتِ الْهَجْرَةِ إِلَّا عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، ثُمَّ عَامَ عُمْرَةَ الْقَضَاءِ، ثُمَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَكَانَ يُسَدِّلُ (يُرْسِلُ) شَعْرَهُ، ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ وَصَارَ يَفْرُقُهُ مِنْ وَسْطِ الرَّأْسِ ^(٦). وَكَانَ قَلِيلَ الشَّيْبِ فِي رَأْسِهِ وَفِي لَحْيَتِهِ، إِذَا ادَّهَنَ لَمْ يُرْ شَيْبُهُ، وَإِذَا لَمْ يَدَّهِنْ رُئِي مِنْهُ شَيْءٌ، تُؤَفِّي وَيَسِرُّ فِي رَأْسِهِ وَلَحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بِيضَاءً ^(٧).

هـ- وَجْهُهُ : كَانَ أَسِيلَ الْحَدَّيْنِ (الْمُسْتَوِي) سَهْلَ الْحَدَّيْنِ ^(٨)، وَلَمْ يَكُنْ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ الْمَحْمَدِيَّةِ» (١١)، وَابِيهَقِي فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢١١/١ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٥٦-٢٥٧ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ الْمَحْمَدِيَّةِ» (٧)، وَالتَّطْبَرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٧٨٦٧)، وَابِيهَقِي فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢٨٧/١ عَنْ هِنْدَ بْنِ أَبِي هَالَةَ .

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٧/١٤٨ عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ كِنَانَةَ .

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٣١١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٠١)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٣٨).

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٥٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٣٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

(٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٤٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٤٧) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .

(٨) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ» (٧)، وَالتَّطْبَرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٧٨٦٨)، وَابِيهَقِي فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢٨٧/١ عَنْ هِنْدَ بْنِ أَبِي هَالَةَ .



مُسْتَدِيرًا غَايَةَ التَّدْوِيرِ، بَلْ كَانَ بَيْنَ الِاسْتِدَارَةِ وَالْأَسَالَةِ، إِذَا سُرَّ اسْتِنَارَ وَجْهَهُ، حَتَّى كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ^(١)، يَقُولُ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ رضي الله عنه: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي لَيْلَةِ إِضْحِيَانِ (الْمُضِيئَةِ الْمُنِيرَةِ)، فَجَعَلَتْ أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَإِلَى الْقَمَرِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، فَإِذَا هُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنْ الْقَمَرِ)^(٢). فَكَانَ صلى الله عليه وسلم وَسِيمًا قَسِيمًا^(٣) (إِذَا تَكَلَّمَ زَادَ جَمَالَهُ بِحُسْنِ تَقَاسِيمِ وَجْهِهِ).

و- جَبِينُهُ رضي الله عنه: كَانَ وَاسِعَ الْجَبِينِ (مُمْتَدَّ الْجَبِينِ طَوْلًا وَعَرْضًا)، مُسْتَوِيًا^(٤).

ن- وَكَانَ حَاجِبَاهُ مُتَّصِلَيْنِ اتِّصَالًا خَفِيفًا، لَا يُرَى اتِّصَالُهُمَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَسَافِرًا، وَذَلِكَ بِسَبَبِ غُبَارِ السَّفْرِ، بَيْنَهُمَا عِرْقٌ يُدْرُهُ الْغَضَبُ^(٥).

ح- عَيْنَيْهِ رضي الله عنه: كَانَ أَشْكَلَ (طَوِيلَ شِقِّ الْعَيْنَيْنِ)^(٦)، أَدْعَجَ (شَدِيدَ سَوَادِ الْعَيْنَيْنِ)، فِي بِيَاضِهِمَا حُمْرَةٌ (عُرُوقٌ حُمْرٌ رِقَاقٌ)، وَهِيَ مِنْ دَلَائِلِ نُبُوَّتِهِ. وَكَانَتْ عَيْنَاهُ وَاسِعَتَيْنِ جَمِيلَتَيْنِ، ذَوَاتِي أَهْدَابٍ طَوِيلَةٍ (وَالْأَهْدَابُ هِيَ الرُّمُوشُ) كَثِيرَةٍ حَتَّى تَكَادَ تَلْتَبَسُ مِنْ كَثَرَتِهَا^(٧)، إِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ الشَّخْصُ قَالَ: أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ. وَهُوَ لَيْسَ بِأَكْحَلَ^(٨).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٥٢) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٧٣٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرِكِ» ٣/ ١٠، وَابِيهَيْتِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ١/ ٢٧٩ عَنِ أُمِّ مَعْبِدٍ رضي الله عنها.

(٤) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «السَّمَائِلِ الْمَحْمَدِيَّةِ» (٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٧٨٦٨)، وَابِيهَيْتِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ١/ ٢٨٦ عَنِ هِنْدَ بْنِ أَبِي هَالَةَ رضي الله عنه.

(٥) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «السَّمَائِلِ الْمَحْمَدِيَّةِ» (٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٧٨٦٨)، وَابِيهَيْتِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ١/ ٢٨٧ عَنِ هِنْدَ بْنِ أَبِي هَالَةَ رضي الله عنه.

(٦) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «السَّنَنِ» (٣٥٨٠)، وَ«السَّمَائِلِ الْمَحْمَدِيَّةِ» (٨)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرِكِ» ٢/ ٦٦٢، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٨٧٠)، وَابِيهَيْتِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ١/ ١٥١ عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه.

(٧) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٧١)، وَفِي «السَّمَائِلِ الْمَحْمَدِيَّةِ» (٦)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» ٧/ ٤٤٥ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه.

(٨) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «السَّمَائِلِ» (٧)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرِكِ» ٢/ ٦٦٢، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ»



ط - أَنْفِهِ ﷺ: كَانَ أَقْنَى الْعَرْنِينِ (أَي: أَنْفُهُ طَوِيلٌ وَرَقِيْقٌ، مَعَ حَدَبٍ يَسِيرٍ فِي وَسْطِهِ)، مَعَ دِقَّةٍ أَرْبَبْتَهُ (وَهِيَ مَا لَانَ مِنَ الْأَنْفِ)، وَكَانَ مُسْتَقِيمًا، يَحْسَبُهُ مَنْ لَمْ يَتَأَمَّلْهُ أَشَمًّا وَلَمْ يَكُنْ أَشَمًّا^(١) (وَالشَّمُّ ارْتِفَاعٌ فِي قَصَبَةِ الْأَنْفِ مَعَ اسْتَوَاءِ أَعْلَاهُ وَإِشْرَافِ الْأَرْزَبَةِ قَلِيْلًا).

ي - فَمِهِ وَأَسْنَانِهِ ﷺ: كَانَ ضَلِيْعَ الْفَمِ (وَاسِعَهُ)^(٢)، أَحْسَنَ النَّاسِ شَفَتَيْنِ وَالطَّفْهَمَ خْتَمَ فَمٍ^(٣). أَشْنَبَ (فِي أَسْنَانِهِ رِقَّةٌ وَتَحَدُّدٌ)، مُفْلَجَ الْأَسْنَانِ (مُنْفَرَّقَ الْأَسْنَانِ)، إِذَا تَكَلَّمَ رُؤْيَى كَالنُّورِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ ثَنَائِيَاهُ^(٤)، لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا، تَقُولُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: (مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعًا قَطُّ ضَاحِكًا، حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ، إِنَّمَا كَانَ ضَحِكُهُ التَّبَسُّمَ)^(٥).

ك - لِحْيَتِهِ ﷺ: كَانَ كَثَّ اللَّحِيَةِ مَعَ حُسْنِهَا^(٦) (كَثِيْرَ مَنَابِتِ الشَّعْرِ)، وَكَانَتْ عَنُقَقَتَهُ (الشَّعْرُ الَّذِي يَظْهَرُ تَحْتَ الشَّفَةِ السُّفْلَى وَفَوْقَ الذَّقَنِ) بَارِزَةً، فِي أَسْفَلِ عَنُقَقَتِهِ شَعْرٌ مُنْقَادٌ حَتَّى يَصِلَ اللَّحِيَةَ، فِيهِ شَعْرَاتٌ بِيضَاءٌ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (لَمْ يَخْتَضِبْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا كَانَ الْبِيْضُ فِي عَنُقَقَتِهِ وَفِي الصُّدْغَيْنِ وَفِي الرَّأْسِ نَبْذًا)^(٧).

-
- = الْكَبِيْرُ (١٨٧٠)، وَالْبِيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢٨٧ / ١ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
- (١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ» (٧)، وَالْحَاكِمُ فِي «المُسْتَدْرِكِ» ٤ / ٦٠٠، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «المَعْجَمِ الْكَبِيْرِ» (١٧٨٦٨)، وَالْبِيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢٨٧ / ١ عَنْ هِنْدَ بْنِ أَبِي هَالَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
- (٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٣٩) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
- (٣) أَخْرَجَهُ الْبِيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢٧٠ / ١ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.
- (٤) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ» (٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «المَعْجَمِ الْكَبِيْرِ» (١٧٨٦٨)، وَالْبِيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢٨٧ / ١ عَنْ هِنْدَ بْنِ أَبِي هَالَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
- (٥) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٦٠٩٢)، وَمُسْلِمٌ (٨٩٩) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.
- (٦) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٥٢٣٢) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
- (٧) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٣٥٤٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٤١).



ل- عُنُقُهُ ﷺ: كان عُنُقُهُ كَأَنَّهُ جِيدٌ دُمِيَّةٌ (وهي الصُّورَةُ المُصَوَّرَةُ)، في صَفَاءِ الفِضَّةِ (البِياضِ) ^(١).

م- ذِرَاعَيْهِ وَيَدَيْهِ ﷺ: كان طَوِيلَ الزَّنْدَيْنِ (الذَّرَاعَيْنِ)، أَشْعَرَهِمَا (كثِيرَ الشَّعْرِ)، رَحْبَ الرَّاحَةِ (واسِعَ الكَفِّ حِسًّا ومعْنَى) ^(٢)، شَتْنَ الكَفَّيْنِ ^(٣) (غَلِيظَ الأَصَابِعِ)، سَائِلَ الأَطْرَافِ ^(٤) (أصَابِعُهُ طَوِيلَةٌ لَيْسَتْ بِمُنْعَقِدَةٍ)، كَفَّهُ أَلْيَنُ مِنَ الحَرِيرِ، قال أنسُ بنُ مالِكٍ ﷺ: (ما مَسِسْتُ دِيبَاجًا ولا حَرِيرًا أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسولِ اللهِ ﷺ) ^(٥).

ن- مَنكَبَيْهِ وَصَدْرِهِ وَبَطْنِهِ ﷺ: كان مَنكَبَاهُ واسِعَيْنِ، كَثِيرِي الشَّعْرِ، وكذا أَعالي الصَّدْرِ، سِوَاءَ البَطْنِ وَالصَّدْرِ، عَرِيضَ الصَّدْرِ، طَوِيلَ المَسْرُوبَةِ، موَصولٌ ما بَيْنَ اللَّبَّةِ (النُّقْرَةُ الَّتِي فَوْقَ الصَّدْرِ) وَالسُّرَّةِ بِشَعْرٍ يَجْرِي كَالخِيطِ.

س- إِبْطِيهِ ﷺ: كان أَيْضَ الإِبْطَيْنِ ^(٦).

ع- مَفاصِلِهِ ﷺ: كان ضَخَمَ الكَراديسِ ^(٧) (رُؤوسِ العِظامِ أو المَفاصِلِ).

(١) أخرجَه التِّرْمِذِيُّ في «الشَّمائِلِ» (٧)، وَالطَّبْرانِيُّ في «المَعجمِ الكَبيرِ» (١٧٨٦٨)، وَالبيهقيُّ في «دلائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢٨٧/١ عن هِنْدِ بنِ أَبِي هالَةَ ﷺ.

(٢) أخرجَه التِّرْمِذِيُّ في «الشَّمائِلِ المَحْمُديَّةِ» (٧)، وَالطَّبْرانِيُّ في «المَعجمِ الكَبيرِ» (١٧٨٦٨)، وَالبيهقيُّ في «دلائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢٨٧/١ عن هِنْدِ بنِ أَبِي هالَةَ ﷺ.

(٣) أخرجَه البَخاريُّ (٥٩١٠) عن أنسِ بنِ مالِكٍ ﷺ.

(٤) أخرجَه التِّرْمِذِيُّ في «الشَّمائِلِ المَحْمُديَّةِ» (٧)، وَالطَّبْرانِيُّ في «المَعجمِ الكَبيرِ» (١٧٨٦٨)، وَالبيهقيُّ في «دلائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢٨٧/١ عن هِنْدِ بنِ أَبِي هالَةَ ﷺ.

(٥) أخرجَه البَخاريُّ (٣٥٦١)، ومُسلَّمٌ (٢٣٣٠).

(٦) أخرجَه البَخاريُّ (٣٩٠)، ومُسلَّمٌ (٤٩٥) عن مالِكِ ابنِ بُحَيَّةَ ﷺ.

(٧) أخرجَه أحمدٌ ١٤٣/٢، وَالتِّرْمِذِيُّ في «السُّنَنِ» (٣٦٣٧)، وَ«الشَّمائِلِ» (٥)، وَالحاكِمُ في «المُسْتَدْرِكِ» ٦٦٢/٢، وَالبيهقيُّ في «دلائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢٦٨/١ عن عليٍّ ﷺ.



ف- خَاتَمِ النُّبُوَّةِ ﷺ: كان بينَ كَتْفَيْهِ مِثْلُ زِرِّ الحَجَلَةِ^(١) (وهي غُدَّةٌ حمراءٌ مِثْلُ بَيْضَةِ الحِمَامَةِ أو مِثْلُ الهَلَالِ)، فيها شَعْرَاتٌ مُجْتَمِعَاتٌ، وهي من عَلاماتِ النُّبُوَّةِ.

ص- قَدَمَيْهِ ﷺ: كان شَتْنُ القَدَمَيْنِ (غَلِيظَهُمَا)^(٢)، يَطَأُ الأَرْضَ بِقَدَمِهِ كُلِّهَا، ليس لها أَحْمَصُ^(٣) (وهو الجزء المرتفعُ عن الأرضِ من القَدَمِ)، وكان منهوسَ العَقَبَيْنِ^(٤) (قليلَ لحمِ العَقَبِ).

ق- مِشْيَتِهِ ﷺ: كان إذا مشى تَقَلَّعَ كأنَّما تُطَوَّى له الأرضُ، كأنَّه مُنْحَطٌّ من صَبَبٍ^(٥) (وهو المُنْحَدِرُ من الأرضِ)، وَيَجِدُّونَ في لِحاقِهِ وهو غيرُ مُكْتَرِثٍ^(٦).

ر- التِّفَاتِيهِ ﷺ: كان إذا التفت التفت جميعاً^(٧)، ومعناه: أنَّه كان لا ينظرُ من طَرَفِ عَيْنِهِ، وهذه من عَلاماتِ التَّواضِعِ، فكان خافِضَ الطَّرْفِ، نظرُهُ إلى الأرضِ أَكْثَرَ من نظرِهِ إلى السَّماءِ.

ش- نظراتِهِ ﷺ: كان جُلُّ نظرِهِ المَلاحِظَةُ^(٨)، فما كان يُدِيمُ النَّظَرَ.

(١) أخرجه البخاريُّ (١٩٠)، ومسلمٌ (٢٣٤٥) عن السَّائِبِ بنِ يزيدَ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٥٩١٠) عن أنسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (١١٥٥)، وعبدُ الرَّزَّاقِ في «المصنَّفِ» ٢٥٩ / ١١ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلمٌ (٢٣٣٩) عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه.

(٥) أخرجه أحمدٌ ١٤٤ / ٢، والترمذيُّ في «السُّنَنِ» (٣٦٣٧)، و«السَّمائلِ المحمديَّةِ» (٥)، والحاكِمُ في «المستدرِكِ» ٦٦٢ / ٢، والبيهقيُّ في «دلائلِ النُّبُوَّةِ» ١ / ٢٦٨ عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البيهقيُّ في «دلائلِ النُّبُوَّةِ» ١ / ٢٠٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) أخرجه الترمذيُّ في «السَّمائلِ المحمديَّةِ» (٧)، والطَّبْرانيُّ في «المعجمِ الكبيرِ» (١٧٨٦٨)، والبيهقيُّ في «دلائلِ النُّبُوَّةِ» ١ / ٢٨٧ عن هندَ بنِ أبي هالة رضي الله عنه.

(٨) أخرجه الترمذيُّ في «السَّمائلِ المحمديَّةِ» (٧)، والطَّبْرانيُّ في «المعجمِ الكبيرِ» (١٧٨٦٨)، والبيهقيُّ في «دلائلِ النُّبُوَّةِ» ١ / ٢٨٧ عن هندَ بنِ أبي هالة رضي الله عنه.



ت- رائحته ﷺ: كَانَ أَطْيَبَ النَّاسِ رَائِحَةً، وَإِذَا مَرَّ مِنْ طَرِيقٍ عُرِفَ أَنَّهُ مَرَّ مِنْ هُنَا؛ لِطَيْبِ رَائِحَتِهِ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ: (مَا شَمِمْتُ رَائِحَةً قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ). وَفِي رِوَايَةٍ: (وَلَمْ أَشَمَّ مِسْكَةً وَلَا عَبْرَةَ أَطْيَبَ رِيحًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) (١). وَكَانَ يُحِبُّ الطَّيْبَ، وَيَقُولُ: «طَيْبُ الرَّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَلَمْ يَظْهَرْ لَوْنُهُ، أَلَا إِنَّ طَيْبَ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَلَمْ يَظْهَرْ رِيحُهُ» (٢).

ث- لباسه ﷺ: كَانَ ﷺ لَا يَرْتَدِي مِنَ الثِّيَابِ إِلَّا أَحْسَنَهَا، وَأَجْمَلَهَا، وَأَلْيَقَهَا بِهِ، وَأَنْفَعَهَا لَبَدِنِهِ، مِنْ غَيْرِ خِيَلَاءٍ وَلَا إِسْرَافٍ وَلَا تَكَبُّرٍ، فَكَانَ يَلْبَسُ الْعِمَامَةَ، وَالْإِزَارَ، وَإِزَارَهُ إِلَى نِصْفِ سَاقِهِ (٣).

فمجموع ما سبق من وصفه ﷺ يُبَيِّنُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ رَزَقَهُ فِي اللَّوْنِ صَفَاءً، وَفِي الْقَامَةِ اعْتِدَالًا، وَفِي الْخَلْقِ حُسْنًا وَجَمَالًا، قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ ﷺ فِي وَصْفِ جَمَالِ خَلْقَتِهِ ﷺ:

وَأَجْمَلُ مِنْكَ لَمْ تَرَ قَطُّ عَيْنٌ
وَأَكْمَلُ مِنْكَ لَمْ تَلِدِ النِّسَاءُ
خُلِقْتَ مُبْرَأً مِنْ كُلِّ عَيْبٍ
كَأَنَّكَ قَدْ خُلِقْتَ كَمَا تَشَاءُ

٨- جواز العمل بالرؤى التي يرى فيها ﷺ **بما لا يخالف الشرع**، وفيما لم يَدُلَّ الشَّرْعُ عَلَى اعْتِبَارِهِ أَوْ الْغَايَةِ. قَالَ الْإِمَامُ الزَّرْكَشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (الصَّحِيحُ أَنَّ الْمَنَامَ لَا يُثَبِّتُ حُكْمًا شَرْعِيًّا وَلَا بَيِّنَةً، وَإِنْ كَانَتْ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا، وَالشَّيْطَانُ لَا يَتِمَثَّلُ بِهِ، وَلَكِنَّ النَّائِمَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ التَّحْمُلِ وَالرُّوَايَةِ؛ لِعَدَمِ تَحْفُظِهِ، وَأَمَّا الْمَنَامُ الَّذِي رُويَ فِي الْأَذَانِ، وَأَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعَمَلِ بِهِ، فَلَيْسَ الْحُجَّةُ فِيهِ الْمَنَامَ،

(١) أخرجه مسلم (٢٣٣٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٨٦)، والترمذي (٢٧٨٧)، والنسائي (٥١١٧) عن أبي هريرة ﷺ.

(٣) أخرجه أحمد (٣٨/١٧٧-١٧٨)، والترمذي في «الشمائل المحمدية» (١٢١)، (١٢٢) عن عبدة ابن خلف ﷺ.



بَلِ الحُجَّةُ فِيهِ أَمْرُهُ بِذَلِكَ فِي مَدَارِكِ العِلْمِ (١).

وقال الإمام النّووي رَحِمَهُ اللهُ: (لو كانت ليلةُ الثّلاثين من شعبان، ولم يرَ النَّاسُ الهلالَ، فرأى إنسانُ النَّبِيَّ ﷺ في المنام، فقال له: اللَّيْلَةُ أوَّلُ رمضانَ. لم يَصِحَّ الصَّوْمُ بهذا المنام، لا لصاحبِ المنامِ ولا لغيره) (٢).

وقال الشّيخ ابنُ بازٍ رَحِمَهُ اللهُ: (ولا يجوزُ أن يُعتمَدَ عليها في شيءٍ يُخالفُ ما عُلِمَ من الشّرع، بل يجبُ عرضُ ما سمِعَهُ الرَّائي من النَّبِيِّ من أوامر، أو نواهِ، أو خبر، أو غير ذلك من الأمور التي يسمِعُها أو يراها الرَّائي للرّسول ﷺ على الكتابِ والسّنةِ الصّحيحةِ، فما وافقهما أو أحدهما قبل، وما خالفهما أو أحدهما ترك؛ لأنَّ الله ﷻ قد أكملَ لهذه الأُمَّة دينها، وأتمَّ عليها النّعمةَ قبلَ وفاة النَّبِيِّ ﷺ، فلا يجوزُ أن يُقبَلَ من أحدٍ من النَّاسِ ما يُخالفُ ما عُلِمَ من شرعِ الله ودينه، سواءً كان ذلك من طريقِ الرُّؤْيَا أو غيرها، وهذا محلُّ إجماعٍ بين أهلِ العِلْمِ المُعتدِّ بهم) (٣).

ومن التّطبيقات العمليّة: ما ذكره صاحبُ «تهذيبِ الفروق» عن العزّ بن عبدِ السّلام رَحِمَهُ اللهُ حيثُ قال: (قال العزّ بنُ عبدِ السّلام لرجلٍ رأى النَّبِيَّ ﷺ في المنامِ يقولُ له: إنَّ في المحلِّ الفلاني ركازًا، اذهبْ فخذْه ولا خُمسَ عليك. فذهبَ ووَجَدَه واستفتى ذلك الرَّجُلُ العلماءَ، فقال له العزّ: أخرجِ الخُمسَ؛ فإنّه ثبت بالتواتر، وقصاري رؤيتك الآحاد) (٤).

(١) «البحر المحيط في أصول الفقه» ١١٨ / ٨.

(٢) «المجموع» ٢٩٢ / ٦.

(٣) «تهذيب الفروق والقواعد السّنيّة» ٢٧٠ / ٤.

(٤) «الفروق» للقرافي ٣٩٨ / ٤.



فهذه الرؤيا دلت القرينة الحسنة على كونها صادقة؛ حيث وُجد الرُّكازُ في المكان الذي أرشد إليه الرسول ﷺ في الرؤيا، ومع أنَّ رؤية النَّبي ﷺ في المنام حقٌّ، فإنَّ هذا العالمَ لم يُسقطْ حكمَ الخُمسِ الواجبِ إخراجُه من الرُّكازِ - وهو ما وُجد من دَفنِ الجاهليَّةِ - لأنَّ هذا الحكمَ ثَبَتَ بالتواترِ - كما يقولُ العزُّ بنُ عبدِ السَّلامِ -، وهذه الرؤيا من قبيل الآحادِ، والتواترُ مُقدِّمٌ على الآحادِ كما هو مُقرَّرٌ في علمِ الأصولِ، وهذا كُلُّه يَدُلُّك على أنَّه لا بدَّ في العملِ برؤيا النَّبي ﷺ ألا تُخالفَ ما ثَبَتَ عنه من الشَّرْعِ في اليقظة؛ فهذا ضابطٌ وشرطٌ للعملِ برؤيا مَنْ رَأَى النَّبي ﷺ في المنام.

وهنا نُقرِّرُ أنَّ رؤيا النَّبي ﷺ على هيئته حقٌّ ورؤيا صادقٍ، وما يأتي فيها من معارضةٍ للشَّرْعِ هو - والله أعلم - من تدخُّلِ الشَّيْطَانِ في الرؤيا، فهو لم يَسْتَطِعْ أنْ يَتَمَثَّلَ بهيئةِ النَّبي ﷺ، فلمَّا عَجَزَ عن ذلك أخذ في التَّلْعُبِ في باقي الرؤيا، وهذا سببٌ ما يقعُ معَ رؤيةِ النَّبي ﷺ ممَّا يُخالفُ ما جاء به من الشَّرْعِ؛ إذ كيف يأتي به ﷺ ويُخالفُه؟!

9- رؤية النَّبي ﷺ يقظة: لم يَثْبُتْ بدليلٍ شرعيٍّ حصولُ رؤيةِ النَّبي ﷺ يقظةً بعدَ موته، بل الأدلَّةُ تدلُّ على استحالة ذلك شرعاً، وغايةُ ما دلت عليه النُّصوصُ إمكانيَّةُ الرؤيا المناميَّةِ، وأمَّا ما استدلَّ به بعضهم من قوله ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقْظَةِ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي»^(١)؛ فَفَهَمَ بَعْضُهُمْ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «فَسِيرَانِي فِي الْيَقْظَةِ» أَنَّ مَنْ رَأَاهُ فِي الْمَنَامِ فَسِيرَاهُ حَقِيقَةٌ فِي الْيَقْظَةِ حَالَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا. وهذا قولٌ باطلٌ، وقد أجاب العلماءُ عن هذه اللَّفْظَةِ بأجوبةٍ؛ وَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتْحِ»: أَنَّ الْحَدِيثَ قَدْ رُوِيَ

(١) أخرجه البخاري (٦٩٩٣)، ومسلم (٢٢٦٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.



بثلاثة ألفاظٍ: «فَسَيْرَانِي فِي اليَقْظَةِ»، «فَكَانَّمَا رَأَيْتَنِي فِي اليَقْظَةِ»^(١)، «فَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي اليَقْظَةِ»^(٢)، وَذَكَرَ أَنَّ أَكْثَرَ الرُّوَايَاتِ كَالثَّالِثَةِ إِلَّا قَوْلَهُ: «فِي اليَقْظَةِ». وَبَعْدَ تَفْصِيلِ طَوِيلٍ لِلْحَافِظِ -يُرَاجَعُ فِي مَوْطِنِهِ مِنَ «الْفَتْحِ»^(٣) - خَلَصَ إِلَيَّ أَنَّ لِأَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْمَسْأَلَةِ سِتَّةَ أَقْوَالٍ:

أحدها: أَنَّهُ عَلَى التَّشْبِيهِ وَالتَّمثِيلِ، لَا عَلَى الْحَقِيقَةِ. وَذَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ﷺ فِي الرُّوَايَةِ الْأُخْرَى: «فَكَانَّمَا رَأَيْتَنِي فِي اليَقْظَةِ»، فَهَذِهِ مُبَيَّنَةٌ لِرَوَايَةِ: «فَسَيْرَانِي فِي اليَقْظَةِ»، وَرَوَايَةِ: «فَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي اليَقْظَةِ»، وَهَذَا مِنْ رَدِّ الْمُتَشَابِهِ إِلَى الْمُحْكَمِ، فَأَفْضَلُ مَا يُفَسِّرُ بِهِ الْحَدِيثُ هُوَ الْحَدِيثُ نَفْسُهُ؛ خَاصَّةً إِذَا تَعَدَّدَتْ أَلْفَاظُهُ مَعَ صِحَّةِ طُرُقِهِ. وَقَدْ تَحَمَّلَ رَوَايَةَ: «فَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي اليَقْظَةِ» عَلَى أَنَّ رُؤْيَاهُ حَقٌّ، فَكَانَ رُؤْيَاهُ تِلْكَ رُؤْيَاهُ فِي اليَقْظَةِ، وَيَدُلُّ لَهَا قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُنِي»^(٤).

ثانيها: أَنَّ مَعْنَاهَا: سَيْرِي فِي اليَقْظَةِ تَأْوِيلَهَا بِطَرِيقِ الْحَقِيقَةِ أَوْ التَّعْبِيرِ.

ثالثها: أَنَّهُ خَاصٌّ بِأَهْلِ عَصْرِهِ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ.

رابعها: أَنَّهُ يَرَاهُ فِي الْمَرَاةِ الَّتِي كَانَتْ لَهُ إِنْ أَمَكْنَهُ ذَلِكَ. وَهَذَا مِنْ أَعْبَادِ الْمُحَامِلِ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ.

خامسها: أَنَّهُ يَرَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَزِيدٍ خُصُوصِيَّتِهِ، لَا مُطْلَقًا مِمَّنْ يَرَاهُ حِينَئِذٍ مِمَّنْ لَمْ يَرَهُ فِي الْمَنَامِ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٧/ ٢٩١ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٩٠٤)، وَابْنُ جَبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٠٥٣) عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٢٣-٢٤، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٩٠٠) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

(٣) «فَتْحُ الْبَارِي» ١٢/ ٣٨٤.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٩٩٧) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦٧) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



سادسها: أَنَّهُ يَرَاهُ فِي الدُّنْيَا حَقِيقَةً وَيُخَاطِبُهُ. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ مُنْكَرًا عَلَى مَنْ قَالَ بِالْقَوْلِ السَّادِسِ: (وَهُوَ قَوْلٌ يُدْرِكُ فِسَادَهُ بِأَوَائِلِ الْعُقُولِ؛ فَإِنَّهُ يَلْزَمُ عَلَيْهِ أَلَّا يَرَاهُ أَحَدٌ إِلَّا عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي تُؤَفِّي عَلَيْهَا، وَيَلْزَمُ عَلَيْهِ أَلَّا يَرَاهُ رَائِيَانٍ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ فِي مَكَانَيْنِ، وَيَلْزَمُ عَلَيْهِ أَنْ يَحْيَا الْآنَ، وَيُخْرَجَ مِنْ قَبْرِهِ، وَيَمْشِي فِي النَّاسِ، وَيُخَاطِبُهُمْ، وَيُخَاطِبُوهُ، كَحَالَتِهِ الْأُولَى الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا، وَيَخْلُو قَبْرَهُ عَنْهُ، وَعَنْ جَسَدِهِ، فَلَا يَبْقَى مِنْهُ فِيهِ شَيْءٌ فَيُزَارَ غَيْرَ جَدَثٍ، وَيُسَلَّمُ عَلَى غَائِبٍ؛ لِأَنَّهُ يُرَى فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَعَ اتِّصَالِ الْأَوْقَاتِ عَلَى حَقِيقَتِهِ، فِي غَيْرِ قَبْرِهِ. وَهَذِهِ جِهَالَاتٌ لَا يَبُوءُ بِالتَّزَامِ شَيْءٌ مِنْهَا مَنْ لَهُ أَدْنَى مُسْكَةٍ مِنَ الْمَعْقُولِ، وَمُتْلِزِمٌ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ مُخْتَلٌ مَخْبُولٌ) (١)!

وَبَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ، يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْقَوْلَ الثَّانِيَّ هُوَ أَقْوَاهَا وَأَقْرَبُهَا لِلصَّوَابِ، وَبِهِ يَزُولُ الْإِشْكَالُ، وَيَتَّضِحُ الْمَقَالُ؛ فَمَنْ زَعَمَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ رَأَاهُ فِي الْيَقِظَةِ حَيًّا وَكَلَّمَهُ أَوْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا قَبْلَ يَوْمِ الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ؛ فَزَعَمَهُ بَاطِلٌ؛ لِمَخَالَفَتِهِ النُّصُوصَ وَالْمَشَاهِدَةَ وَسُنَّةَ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ إِمْكَانِيَّةِ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ يَقِظَةً بَعْدَ وَفَاتِهِ؛ فَهُوَ مِنْ خِرَافَاتِ وَأَبَاطِيلِ بَعْضِ الْمُبْتَدِعَةِ؛ وَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (أَنَّ ابْنَ أَبِي جَمْرَةَ نَقَلَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُتَّصِفَةِ أَنَّهُمْ رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ، ثُمَّ رَأَوْهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْيَقِظَةِ، وَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ كَانُوا مِنْهَا مُتَخَوِّفِينَ، فَأَرَشَدَهُمْ إِلَى طَرِيقِ تَفْرِيجِهَا، فَجَاءَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ). ثُمَّ تَعَقَّبَ الْحَافِظُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (قُلْتُ: وَهَذَا مُشْكَلٌ جَدًّا، وَلَوْ حُمِلَ عَلَى ظَاهِرِهِ لَكَانَ هُوَ لَاءَ صَحَابَةٍ، وَلَا مَكْنَ بَقَاءِ الصُّحْبَةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُعَكَّرُ عَلَيْهِ أَنَّ جَمْعًا جَمًّا رَأَوْهُ فِي الْمَنَامِ، ثُمَّ لَمْ يَذْكَرْ وَاحِدٌ

(١) «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» ٦/ ٢٢-٢٣.



منهم أَنَّهُ رآه في اليقظة، وخبرُ الصَّادِقِ لا يَتَخَلَّفُ^(١).

قال الإمامُ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: (وكلُّ مَنْ قال: إِنَّه رأى نبيًّا بعينِ رأسه؛ فما رأى إِلَّا خيالًا)^(٢).

وقال الإمامُ السَّخَاوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ في رؤيةِ النَّبِيِّ ﷺ في اليقظة بعدَ موته: (لم يصل إلينا ذلك - أي ادعاءً وقوعها - عن أحدٍ من الصَّحابةِ، ولا عمَّن بعدهم، وقد اشتدَّ حُزْنُ فاطمةَ عليه ﷺ حتَّى مات كمدًا بعده بسِتَّةِ أشهرٍ على الصَّحيح، وبيتها مُجاوِزٌ لضريحه الشَّريف، ولم يُنقل عنها رؤيته في المُدَّةِ التي تأخَّرتُها عنه)^(٣).



(١) «فتح الباري» ١٢ / ٣٨٥.

(٢) «الفرقان بين أولياء الرِّحمن وأولياء الشَّيطان» ص ١٣٨.

(٣) «المواهب اللدنيَّة» للقسطلاني ٥ / ٢٩٥.



الخاتمة



الخاتمة

وفي الختام، أحمَدُ اللهَ وحدهَ على ما مَنَّ به من جمع هذه الرِّسالة؛ فلولاه ﷺ ما استطاع العبدُ فكَّ كلمة، أو إيصالَ فكرة، أو تعليمَ مسألة؛ لكنَّه مَحْضُ مِنَّةِ الله وكرمه، وجُودِ عطائه وفضله؛ فله الحمدُ والشُّكرُ والثناءُ الحسنُ.

بفضل من الله وحده تَمَّتْ هذه الرِّسالة، وقد بذلتُ فيها جهداً أسألُ الله أن يتقبَّلَه، وأن يكتبَ لها القبولَ.

ولا أدعي أنني أتيتُ بجديدٍ، لكنني اجتهدتُ في أن أُقَرِّبَ - لك أخي المسلم، ولكِ أختي المسلمة - بعضَ ما يَهْمُك في بابِ الرُّؤْيَا وتعبيرِها، من مُنْطَلِقِ شرعيٍّ، وحَسْبِي أنني اجتهدتُ فيها؛ فإنَّ أصَبْتُ فَمِنَ الله المَنَّانِ، وإنَّ أخطأتُ فَمِنَ نفسي الظَّالمةِ الجهولةِ والشَّيطانِ.

وأخيراً: يا مَنْ اطَّلَعَ على هذه الرِّسالة، لا تحرِّمِ كاتبها من النصيحة، ونفسك من العمل، وغيرك من الفائدة؛ وفق الله الجميعَ لما يُحِبُّ ويرضى.

وكان الفراغُ من هذه الرِّسالة الحسناء: ليلةَ التَّاسِعِ والعشرينَ من شهرِ شعبانَ سنةِ إحدى وأربعينَ وأربعمئةٍ وألفٍ من هجرةِ سيِّدِ المرسلينَ ﷺ، حينَ انتشرَ وباءُ الكورونا، وعمَّ النَّاسَ الهلعُ والخوفُ؛ نسألُ الله أن يكشفَ الغُمَّةَ عن أُمَّةِ الإسلام، وأن يرفعَ عن المسلمين الأوبئةَ والأمراضَ، آمينَ.



فهرس المدنويات



فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
المُقدِّمة	٥
القسم الأول	
حقيقة الرؤيا ودلالاتها	
١ - حقيقة ما يراه الرأى فى منامه	١٣
٢ - الرؤى وعلم الغيب	١٥
٣ - تعريف الرؤيا	١٥
٤ - وقت حدوث الرؤيا	١٦
٥ - الرؤيا وتعلقها بالروح	١٧
٦ - الرؤى غير رؤيا الأنبياء لا ينبى عليها أحكام شرعية	٢٠
٧ - دلالة الرؤيا	٢٢
٨ - الحكمة من الرؤيا	٢٧
٩ - الفرق بين الرؤيا الصالحة والصادقة والحسنة	٢٩



الصفحة

الموضوع

- ٣٣ ١٠- معنى كونِ الرُّؤْيَا جزءًا من سِتَّةٍ وأربعينَ جزءًا من النُّبُوَّةِ
- ٣٧ ١١- معنى كونِ رُؤْيَا المُوْمِنِ الصَّالِحِ جزءًا من النُّبُوَّةِ
- ٤١ ١٢- الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ تأتي بالبشارة والنَّذارة
- ٤١ ١٣- الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ ليست خاصةً بالمسلمين
- ٤٢ ١٤- الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ نوعانِ
- ٤٣ ١٥- علامةُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ
- ٤٤ ضابطُ تَوَاطُؤِ الرُّؤْيِ
- ٤٥ ١٦- صدقُ رُؤْيَا الصَّالِحِينَ في الغالبِ
- ٤٦ ١٧- رُؤْيَةُ الأنبياءِ، والصَّحابةِ الكرامِ، والصَّديقيينَ، والأولياءِ
- ٤٦ ١٨- الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ تُسَرُّ المُوْمِنَ ولا تُعْرَهُ
- ٤٧ ١٩- الحُلْمُ والضَّعافُ
- ٤٧ ٢٠- وضوحُ الرُّؤْيَا لا يَدُلُّ بالضرورةِ على صدقِها
- ٤٧ ٢١- وقتُ الرُّؤْيَا
- ٤٨ ٢٢- الأصلُ في الرُّؤْيَا أَنْ تكونَ للرَّائِي
- ٤٩ ٢٣- نسيانُ الرُّؤْيَا
- ٤٩ ٢٤- الرُّؤْيُ وأوجهُ التَّعبيرِ
- ٥٠ ٢٥- قِلَّةُ الرُّؤْيِ وكثرتها



الصفحة

الموضوع

- ٥١ ٢٦- تَكَرَّارُ الرُّؤْيَا
- ٥٣ ٢٧- طَوْلُ الرُّؤْيَا وَقِصْرُهَا
- ٥٣ ٢٨- العَمَلُ بِمُقْتَضَى الرُّؤْيَا
- ٥٣ ٢٩- دَلَالَةُ وَقُوعِ الرُّؤْيَا مِنْ دُونِ تَعْبِيرٍ
- ٥٤ ٣٠- الفَرْقُ بَيْنَ رُؤْيَا الرَّجْلِ وَالْمَرْأَةِ، وَبَيْنَ رُؤْيَا الطِّفْلِ الْمُمَيِّزِ وَالْكَبِيرِ ...

القِسْمُ الثَّانِي

الرَّائِي؛ أَحْكَامٌ، وَأَدَابٌ، وَمَحَازِيرُ

- ٥٧ ١- الصَّدْقُ فِي الحَدِيثِ حَالِ اليَقْظَةِ
- ٥٧ ٢- التَّحَلِّي بِأَدَابِ النُّوْمِ
- ٥٩ ٣- آدَابُ التَّعَامُلِ مَعَ الرُّؤْيَا
- ٥٩ ٤- اشْتِرَاطُ الطَّهَارَةِ لِلرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ
- ٦٠ ٥- مَشْرُوعِيَّةُ تَفْسِيرِ الرُّؤْيَا
- ٦٠ ٦- عَلِيٌّ مَنْ تُعْرَضُ الرُّؤْيَا؟
- ٦١ ٧- التَّحَلِّي بِالْأَمَانَةِ وَالصَّدْقِ
- ٦١ ٨- الكَذْبُ فِي الرُّؤْيَا
- ٦١ ٩- هَلْ لَتَعْبِيرِ الرُّؤْيَا وَقْتُ مُحَدَّدٍ



الصفحة

الموضوع

- ١٠- ما الرُّؤْيَا الَّتِي يُطَلَّبُ تَعْبِيرُهَا؟ ٦٢
- ١١- عَرَضُ الرُّؤْيَا عَلَيَّ مَجْمَعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالتَّخْصُّصِ ٦٢
- ١٢- هَلْ كُلُّ تَعْبِيرٍ لِلرُّؤْيَا يَقَعُ؟ ٦٣
- ١٣- زَمَنُ وَقُوعِ التَّعْبِيرِ ٦٥
- ١٤- الِاتِّكَالُ عَلَيَّ الرُّؤْيَا الْمُبَشِّرَةِ وَتَرْكُ الْعَمَلِ ٦٥
- ١٥- عَدَمُ الْإِلْحَاحِ عَلَيَّ الْمُعْبَّرِ فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا ٦٥
- ١٦- الْحَرَصُ عَلَيَّ تَأْوِيلِ كُلِّ مَا يَرَاهُ الرَّائِي ٦٥
- ١٧- الْاِعْتِقَادُ فِي قَوْلِ الْمُعْبَّرِ ٦٦
- ١٨- الدُّعَاءُ بِأَنْ يَرَى الْإِنْسَانُ رُؤْيَا يُحِبُّهَا ٦٦
- ١٩- التَّعَلُّقُ بِالرُّؤْيَى وَالْمَنَامَاتِ ٦٧

القسم الثالث

التَّعْبِيرُ وَالْمُعْبَّرُ؛ أَحْكَامٌ، وَأَدَابٌ، وَمَحَازِيرُ

- ١- حَقِيقَةُ تَعْبِيرِ الرُّؤْيَى؛ هَلْ هُوَ عِلْمٌ يُكْتَسَبُ، أَمْ فِرَاسَةٌ، أَمْ إِلهَامٌ مِنْ اللَّهِ ﷻ؟ ٧١
- ٢- التَّأْوِيلُ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْفُتْيَا ٧٩
- ٣- ظَرْفُ الرُّؤْيَا ٨٠
- ٤- مَعْرِفَةُ حَالِ الرَّائِي ٨٠



الصفحة

الموضوع

- ٨١ ٥- أصلُ رمزِ الرُّؤْيَا
- ٨٢ ٦- الاعتبارُ بقصدِ الرَّائِي، وما وقع في قلبه
- ٨٣ ٧- الأصلُ في التَّعبيرِ حمْلُه على غلبةِ الظَّنِّ لا على اليقينِ
- ٨٤ ٨- تعبيرُ الرُّؤْيَا من حيثِ الظَّاهرِ والباطنِ
- ٨٥ ٩- التَّعبيرُ على أحسنِ الوجوهِ
- ٨٥ ١٠- ليست كلُّ رؤْيَا تُعبَّرُ
- ٨٦ ١١- الرُّؤْيَا الَّتِي لا تحتاجُ تعبيرًا
- ٨٦ ١٢- تعبيرُ الرُّؤْيَا داخلِ المنامِ
- ٨٧ ١٣- التَّعبيرُ بمجموعِ الرُّؤْيَى
- ٨٧ ١٤- ما استحال في الرُّؤْيَا عقلاً
- ٨٨ ١٥- مَنْ كَذَبَ في رُؤْيَاهُ، فعبَّرتْ له؛ فهل تقعُ؟
- ٨٨ ١٦- الفرقُ بينَ رؤْيَا المريضِ والسَّليمِ
- ٨٩ ١٧- رؤيةُ الأمواتِ في المنامِ
- ٨٩ ١٨- اختلاطُ الرُّؤْيَا
- ٨٩ ١٩- الفرقُ بينَ الرُّؤْيَا العامَّةِ والخاصَّةِ
- ٩٠ ٢٠- اختلافُ التَّعبيرِ من عصرٍ إلى عصرٍ



آدابُ المُعَبِّرِ

- ١- إخلاصُ النِّيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى ٩٣
- ٢- احتسابُ الأجرِ في التَّعْبِيرِ ٩٣
- ٣- العَدَالَةُ، وَالصَّلَاحُ، وَالسَّلَامَةُ مِنَ الفَوَاحِشِ وَالْآثَامِ ٩٣
- ٤- الاجتهادُ في ضبطِ أصولِ علمِ التَّعْبِيرِ ٩٤
- ٥- استحضارُ القولِ في الرُّؤْيَا بأنَّها فتوى ٩٥
- ٦- إحضارُ الذَّهْنِ عِنْدَ سَمَاعِ الرُّؤْيَا ٩٥
- ٧- التَّوَاضُعُ ٩٥
- ٨- كثرةُ الدُّعَاءِ ٩٥
- ٩- بذلُ النَّصِيحَةِ ٩٥
- ١٠- عَدْمُ التَّحَرُّجِ من قولٍ: (لا أعلم) ٩٦
- ١١- الإحالةُ لِلأَعْلَمِ إِذَا جَهِلَ ٩٦
- ١٢- التَّعْبِيرُ بِالخَيْرِ ٩٧
- ١٣- مراعاةُ المصالحِ والمفاسدِ عِنْدَ التَّعْبِيرِ ٩٧
- ١٤- عَدْمُ إثارةِ الخوفِ والفرعِ عِنْدَ النَّاسِ ٩٧
- ١٥- قولُ: (خَيْرًا تَلْقَاهُ، وَشَرًّا تُوقَّاهُ، وَخَيْرًا لَنَا، وَشَرًّا عَلَيَّ أَعْدَائِنَا) ٩٨
- ١٦- اختيارُ اللَّفْظِ المُناسِبِ لِلتَّعْبِيرِ ٩٨



الصفحة

الموضوع

- ٩٨ ١٧- حَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ إِصَابَةِ التَّعْبِيرِ
- ٩٩ ١٨- تَعْلِيْقُ الرَّائِي بِاللَّهِ تَعَالَى
- ٩٩ ١٩- كَتَمَ رُؤْيَى النَّاسِ وَعَدَمَ إِذَاعَتِهَا
- ٩٩ ٢٠- مَدَارِسَةُ أَحْكَامِ الرُّؤْيَى وَأَحْوَالِهَا مَعَ أَهْلِهَا

أَصُولُ تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا

- ١٠٣ ١- التَّأْوِيلُ بِدَلَالَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
- ١٠٤ ٢- التَّأْوِيلُ بِدَلَالَةِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ
- ١٠٦ ٣- التَّأْوِيلُ بِدَلَالَةِ ظَاهِرِ الْإِسْمِ
- ١٠٦ ٤- التَّأْوِيلُ بِدَلَالَةِ ظَاهِرِ الرَّمْزِ، أَوِ الْإِشْتِرَاكِ فِي الْخَطِّ مَعَ تَقَارُبِ النَّطْقِ ...
- ١٠٧ ٥- التَّأْوِيلُ بِمُشْتَقَّاتِ الْكَلِمَةِ وَمَعَانِي أَسْمَائِهَا
- ١٠٧ ٦- التَّأْوِيلُ بِدَلَالَةِ الصِّفَةِ، أَوِ الْإِسْتِعْمَالِ
- ١٠٨ ٧- التَّأْوِيلُ بِالْحَالِ
- ١٠٨ ٨- التَّأْوِيلُ بِأَمْثَالِ الْعَرَبِ، وَمَا يَجْرِي عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ
- ١٠٨ ٩- التَّأْوِيلُ بِالْأَمْرِ الْجَامِعِ بَيْنَ الرُّؤْيَا وَالْوَاقِعِ
- ١٠٨ ١٠- التَّأْوِيلُ بِالضَّدِّ وَالْقَلْبِ



أخطاء بعض المُعَبِّرِينَ ومُخَالَفاتُهُم

- ١ - الاعتمادُ على القواميس ١١٣
- الكتبُ الموثوقُ بها في بابِ تأويلِ الرُّؤْيَا كثيرةٌ ١١٥
- ٢ - الاستعجالُ في التَّعبيرِ ١١٧
- ٣ - الاستغراقُ في التَّعبيرِ ١١٨
- ٤ - الجزمُ بتحديدِ الأرقامِ، والأعدادِ، والأسماءِ ١١٨
- ٥ - الجزمُ بتحديدِ وقتِ وقوعِ الرُّؤْيَا ١١٩
- ٦ - المبالغةُ والتَّوسُّعُ في وصفِ الرَّائِي ١١٩
- ٧ - التَّكْلُفُ في ذِكْرِ أَوْجِهِ الرُّؤْيَا ١١٩
- ٨ - التَّقْصِيرُ في التَّحْلِي بِآدَابِ المُعَبِّرِ ١١٩
- ٩ - التَّعبيرُ للمجهولِ، دونَ معرفةِ حالِهِ ١٢٠
- ١٠ - التَّوسُّعُ في تأويلِ الرُّؤْيِ المنقولةِ ١٢٠
- ١١ - التَّعبيرُ بحاجاتِ الرَّائِي، أو بالمآلاتِ الطَّبِيعِيَّةِ ١٢٠
- ١٢ - حصرُ علمِ التَّعبيرِ في الرِّجالِ ١٢٠
- ١٣ - أخذُ الأجرِ على التَّعبيرِ ١٢١



القسمُ الرَّابِعُ

رؤيةُ اللهِ ﷻ حقيقةً ودلالةً

- ١ - حقيقةُ رؤيةِ اللهِ تعالى عياناً في الدنيا ١٢٥
- ٢ - حقيقةُ رؤيةِ اللهِ تعالى عياناً في الآخرة ١٢٧
- ٣ - حقيقةُ رؤيةِ اللهِ تعالى في المنام ١٢٧
- ٤ - دلالةُ رؤيةِ اللهِ تعالى في المنام ١٢٩
- ٥ - علاماتُ صدقِ رؤياه ﷻ في المنام ١٣٠

القسمُ الخَامِسُ

رؤيةُ النَّبِيِّ ﷺ: أحكامٌ، وضوابطٌ، وآدابٌ، وتنبهاتٌ

- ١ - رؤيةُ النَّبِيِّ ﷺ في المنام جائزةً شرعاً وعقلاً ١٣٣
- ٢ - شرطُ رؤيةِ النَّبِيِّ ﷺ ١٣٣
- ٣ - رؤيةُ النَّبِيِّ ﷺ في المنام على هيئته وصفته المعروفة بشري وعلامةٌ خيرٍ للرَّائِي ١٣٤
- ٤ - لا يترتبُ على رؤيةِ النَّبِيِّ ﷺ المُجَرَّدَةِ في المنام وعدُّ بجنَّةٍ، أو نجاهةً من النَّارِ ١٣٤
- ٥ - من فوائدِ رؤيةِ النَّبِيِّ ﷺ في المنام: تسكينُ شوقِ الرَّائِي ١٣٥



الصفحة

الموضوع

- ٦- كُلمَا كَانَ الشَّخْصُ أَتْقَى لِلَّهِ ﷻ، وَأَكْثَرَ اتِّبَاعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَتَمَسُّكًا
والتزامًا بها؛ كانت رؤيته له ﷻ أكثر احتمالًا من غيره ١٣٥
- ٧- معرفة وصف خلقه ﷻ ١٣٥
- ٨- جواز العمل بالرُّؤْيَا الَّتِي يُرَى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ بما لا يُخَالِفُ الشَّرْعَ ١٤٢
- ٩- رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ يَقْطَعُ ١٤٤
- الخاتمة ١٤٩
- فهرسُ المُحتويات ١٥٣

تم الإخراج الفني
بمركز التقوى للصف والتنسيق
القاهرة - جمهورية مصر العربية
للتواصل

00201095043275

00201095486216